براءة أهل السنّة

من الطاعنين في

معاوية رضي الله عنه

خالد بن سعود البليهد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذه رسالة مختصرة في بيان موقف أهل السنة أهل الحديث من الطاعنين في خال المؤمنين أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وبيان فضله ومكانته عند أهل السنة وبيان انحراف الرافضة والخوارج والمعتزلة في موقفهم من معاوية والرد على جملة من شبهاتهم وأكاذيبهم. ويتضح في هذه الرسالة أن مسألة معاوية رضي الله عنه كانت فيصلا بين السنة والبدعة عند أهل السنة والجماعة لا يتساهلون في أمرها وكانت هذه هي جادة السلف الصالح دونوها في أصولهم العقدية خلافا لبعض المتأخرين المنتسبين لأهل السنة المنحرفين عن منهج السلف الصالح الذين يسلكون مسلك التساهل والإعذار للمخالف على أنها مسألة تاريخية اجتهادية لا تدخل في عقائد أهل السنة والله المستعان. وقد اطلعت على بحوث أهل السنة في الذب عن معاوية قديما وحديثا شكر الله سعيهم. والناس في هذا الباب عيال على أهل الحديث أئمة السنة لصحة اعتقادهم وسلامة منهجهم وسعة اطلاعهم ومعرفتهم بنقد الأخبار وكشف زيفها. والواجب على المسلم الورع الصادق مع ربه أن يمسك لسانه عن الخوض في أعراض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليسلم دينه وتبرأ ذمته ويهنأ عيشه ويحشر في زمرة الصحابة المرضيين. فاللهم أشهدك على حب الصحابة لا سيما الخلفاء الأربعة الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وباقي العشرة وسائر السابقين من المهاجرين والأنصار ثم أشهدك على حب معاوية رضي الله عنهم وسائر الصحابة أجمعين وأبرأ إليك من جميع الطاعنين في معاوية رضي الله عنه وسائر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأسألك أن ترد كيدهم في نحورهم وتقضي على فتنتهم وتعاملهم بعدلك يوم الحساب.

ابن بليهد النجدي الحنبلي

١٤٤٣/١٠/١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد:

فجميع الصحابة بلا استثناء عدول مرضيون صادقون في إيمانهم مفلحون كما قال تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيمُ). قال قتادة: (أثنى الله على أصحاب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أحسن الثناء فقال: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)). وقال تعالى: (لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ). وقال تعالى: (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ). وقد دلت السنة الصحيحة المتواترة على فضلهم على سائر القرون عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ النّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ مِن بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ وأيْمانُهُمْ شَهادَتَهُمْ). متفق عليه. والمقرر عند أهل السنة على التحقيق أن الصحابي الداخل في دلالة النصوص هو الذي جمع بين وصفين لا ثالث لهما

الأول: ثبوت لقائه بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به.

الثاني: موته على الإسلام. فكل من اتصف بهذين الوصفين ثبتت له الصحبة وثبت له الفضل والعدالة ولو شارك في الفتنة ومن لم يثبت له الوصفان جميعا فلا يسمى صحابيا. وحكى أهل السنة الإجماع على ثبوت العدالة لجميع الصحابة قال الخطيب البغدادي: (عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم فمن ذلك قوله تعالى: (كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ). وقوله: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً)). وقال ابن عبد البر: (ونحن وإن كان الصحابة رضي الله عنهم قد كفينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول فواجب الوقوف على أسمائهم والبحث عن سيرهم وأحوالهم ليهتدى بهداهم).

وقال ابن الصلاح: (ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع إحسانا للظن بهم ونظرا إلى ما تمهد لهم من المآثر وكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة). وقال العراقي: (الواجب تحسين الظن بهم وأن يتأول لهم ما فعلوه بحسب ما يليق بفضلهم وما عهدناه من حسن مقصدهم ثم إن عدالتهم قطعية لا تزول بملابسة شيء من الفتن). والصحابة عدول مؤتمنون على خبر النبي صلى الله عليه وسلم لا يكذبون وإن كانوا غير معصومين من الذنوب قال ابن تيمية: (الصحابة يقع من أحدهم هنات ولهم ذنوب وليسوا معصومين لكنهم لا يتعمدون الكذب ولم يتعمد أحد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم إلا هتك الله ستره). ومن استثنى معاوية أو غيره ممن قاتل عليا رضي الله عنه من عدالة الصحابة كما تقوله المعتزلة فقد خالف دلالة القرآن ورد السنة المحفوظة وخرج عن إجماع المسلمين قال ابن كثير: (وقول المعتزلة: الصحابة عدول إلا من قاتل عليا قول باطل مرذول ومردود). وبعض الزنادقة يثير شبهة باطلة للطعن في عدالة الصحابة فيقول كيف تزكونهم وفيهم منافقون وقد أجاب عن تلكم الشبهة ابن تيمية بقوله: (وينبغي أن يعرف: (١) أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة إلى المؤمنين. (٢) وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك. وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف كلا منهم بعينه فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه. والعلم بكون الرجل مؤمنا في الباطن أو يهوديا أو نصرانيا أو مشركا أمر لا يخفى مع طول المباشرة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه وقال تعالى: (وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ). وقال: (وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ). فالمضمر للكفر لا بد أن يعرف في لحن القول وأما بالسيما فقد يعرف وقد لا يعرف وقد قال تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ)). وفضائل الصحابة كثيرة من أعظمها صحبة النبي صلى الله عليه وسلم ونصرة دينه ونقل شريعته وبذل أنفسهم وأموالهم في سبيل الله ومعاوية رضي الله عنه داخل في فضلهم والثناء عليهم بلا شك والصحابة لهم منة عظيمة على كل مسلم لأن الإسلام انتشر في جميع البلاد بسيفهم ولسانهم ومن أنكر فضلهم فقد جحد وكابر قال ابن عمر رضي الله عنه: (لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة خير من عبادة أحدكم أربعين سنة). رواه أحمد في فضائل الصحابة. والله تبارك وتعالى بسعة علمه وحكمة تقديره علم أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سيقتتلون وسيقعون في الفتن ومع ذلك جعلهم خير الناس ورضي عنهم وأوجب لهم الجنة وأمر بالاستغفار لهم وجعل حبهم من الإيمان ونهى عن سبهم.

فصل

ومن مكايد أهل البدعة من الرافضة والخوارج والمعتزلة ومن تأثر بهم من المفكرين المنحرفين عن السنة مثل عباس العقاد والمودودي وسيد قطب وأحمد أمين وطه حسين وأبو زهرة والرافضي محمود أبو رية والضال أحمد الكبيسي والدجال عدنان إبراهيم والخارجي محمد المسعري وغيرهم من مفكري زماننا تتابعهم على الطعن في خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان القرشي رضي الله عنه وقرابته. وقد ورث المعاصرون هذه البدعة من تراث المعتزلة وعلى رأسهم الضال الجاحظ الذي طعن في ولاية معاوية وشوه سمعته وأزرى بالصحابة عامله الله بعدله قال الجاحظ المعتزلي: (عندها استوى معاوية على الملك واستبد على بقية الشورى وعلى جماعة المسلمين من الأنصار والمهاجرين في العام الذي سموه عام الجماعة وما كان عام جماعة بل كان عام فرقة وقهر وجبرية وغلبة والعام الذي تحولت فيه الإمامة ملكا كسرويا والخلافة غصبا قيصريا). وقد بين أهل السنة انحرافه وفسقه قال ابن قتيبة: (وهو مع هذا من أكذب الأمة وأوضعهم لحديث وأنصرهم لباطل). وقال الخطابي: (وهو مغموص في دينه). وقال الذهبي: (وكان من أئمة البدع). وقال ابن كثير: (وكان شنيع المنظر سيئ المخبر ردئ الاعتقاد ينسب إلى البدع والضلالات وربما جاز به بعضهم إلى الانحلال حتى قيل في المثل يا ويح من كفره الجاحظ). وقد ابتلينا بشرذمة من المفكرين المحسوبين على أهل الدعوة وجهوا ألسنتهم وأقلامهم في الطعن على بعض الصحابة وانتقاص ولايتهم لدعم نظريتهم المحدثة. والطعن في الصحابة ومحاكمتهم ناشئ عن خلل كبير في المنهج وانحراف في أصل اتباع السنة وهو شعار لأهل البدع في القديم والحديث.

فصل

وقد أنكر أئمة السنة هذه البدعة وبينوا فضل معاوية رضي الله عنه وتبرأوا ممن طعن فيه **قيل للحسن البصري**: يا أبا سعيد إن ههنا قوما يشتمون أو يلعنون معاوية وابن الزبير! فقال: (على أولئك الذين يلعنون لعنة الله). رواه ابن عساكر. وروى عن **قتادة** قلت: (يا أبا سعيد إنا ناسا يشهدون على معاوية وذويه أنهم في النار فقال: لعنهم الله وما يدريهم أنهم في النار). وروى الخلال في السنة عن عمر بن بزيع قال: (سمعني **علي بن عبد الله بن عباس** وأنا أريد أن أسب معاوية فقال: مهلا لا تسبه فإنه صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم). وفي مسائل ابن هانيء النيسابوري قال: سمعت أبا عبدالله (**أحمد بن حنبل**) يسأل عن الذي يشتم معاوية أيصلي خلفه؟ قال: (لا يصلى خلفه ولا كرامة). وكان الإمام أحمد ينهى ابنه عن الكتابة عن علي بن الجعد لأنه كان يغمز معاوية رضي الله عنه. وقيل لأبي عبد الله (**أحمد بن حنبل**): ما تقول رحمك الله فيمن قال: لا أقول إن معاوية كاتب الوحي ولا أقول إنه خال المؤمنين فإنه أخذها بالسيف غصبا؟ **فقال أبو عبد الله**: (هذا قول سوء رديء يجانبون هؤلاء القوم ولا يجالسون ونبين أمرهم للناس). رواه الخلال في السنة. **وقال أبو بكر بن سندي**: (كنت أو حضرت أو سمعت أبا عبدالله وسأله رجل: يا أبا عبدالله لي خال ذكر أنه ينتقص معاوية وربما أكلت معه **فقال أبو عبدالله (أحمد بن حنبل)** مبادرا: لا تأكل معه). رواه الخلال في السنة. **وقال ابن تيمية**: (ومعاوية أيضا لما كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم وصار أقوام يجعلونه كافرا أو فاسقا ويستحلون لعنته ونحو ذلك احتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم ليرعى بذلك حق المتصلين برسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب درجاتهم. وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ لكان خيرا ممن اجتهد في بغضهم وأخطأ فإن باب الإحسان إلى الناس والعفو عنهم مقدم على باب الإساءة والانتقام كما في الحديث ادرؤوا الحدود بالشبهات).

فصل

وقد كان السلف الصالح يجعلون الموقف من معاوية رضي الله عنه فيصلا بين السنة والبدعة قال عبد الله ابن المبارك: (معاوية عندنا محنة فمن رأيناه ينظر إليه شزرا اتهمناه على القوم يعني الصحابة). وقال إبراهيم بن ميسرة: (ما رأيت عمر بن عبدالعزيز ضرب إنسانا قط إلا إنسانا شتم معاوية فإنه ضربه أسواطا). وقال وكيع بن الجراح: (معاوية بمنزلة حلقة الباب من حركه اتهمناه على من فوقه). وقال الربيع بن نافع الحلبي: (إن معاوية بن أبي سفيان ستر لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كشف الستر اجترأ على ما وراءه). وسئل أبو عبد الرحمن النسائي عن معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (إنما الإسلام كدار لها باب فباب الإسلام الصحابة فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار قال: فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة). فمن استسهل الكلام في معاوية رضي الله عنه استسهل الطعن في غيره من الصحابة رضي الله عنهم مما وقع في الفتنة وخاض في قتال علي ومنه نفذ الرافضة إلى الطعن في أهل السنة بحجة أنهم وقفوا مع الظالم ونصروه وخذلوا صاحب الحق المظلوم وتركوه وإذا سقط الصحابة سقطت مروياتهم وأخبارهم ودينهم الذي نقلوه عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن هنا نفهم لماذا اتخذ الرافضة لعن معاوية والبراءة منه دينا وشعارا يتقربون به ويربون أتباعهم عليه. ونعرف أيضا فطنة أئمة أهل الحديث في معرفة خطة أهل البدعة وأهدافهم وشدة نفرتهم من المخالفين للسنة وأهلها خلافا للمتخاذلين في زماننا المتسامحين مع خصومنا.

فصل

وقد اجتمع لمعاوية شرف الصحبة وشرف النسب لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف المصاهرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أخته أم المؤمنين أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان الأموية القرشية رضي الله عنها بعد وفاة زوجها عبيد الله بن جحش الأسدي قال عبدالملك بن عبد الحميد الميموني: قلت لأحمد بن حنبل أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كل صهر ونسب ينقطع إلا صهري ونسبي)؟ قال: بلى قلت: وهذه لمعاوية ؟ قال: نعم له صهر ونسب قال: وسمعت ابن حنبل يقول: ما لهم ولمعاوية نسأل الله العافية). رواه الخلال في السنة. وقد أسلم معاوية رضي الله عنه عام الفتح سنة ثمان من الهجرة وقد دل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن غنيم بن قيس قال: (سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه عَنْ الْمُتْعَةِ فَقَالَ فَعَلْنَاهَا وَهَذَا (يَعْنِي مُعَاوِيَةَ) يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرُشِ يَعْنِي بُيُوتَ مَكَّةَ). وكانت عمرة القضاء سنة سبع من الهجرة.

فصل

وقد روي في السنة فضائل لمعاوية رضي الله عنه ودعا له النبي بالهداية عن عبدالرحمن بن أبي عميرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لمعاوية: (اللهُمَّ اجعلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَاهْدِ بِهِ). قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب). وروي في مسند أحمد عن العرباض بن سارية رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم قَالَ لِمُعَاوِيَةَ اللَّهمَّ عَلِّمهُ الكِتَابَ وَالحِسَابَ وَقِهِ العَذَابَ). وفي مسند أحمد: (أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخَذَ الإِدَاوَةَ بَعْدَ أَبِي هُرَيرَةَ يَتْبَعُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم بِهَا، وَاشتَكَى أَبُو هُرَيرَةَ، فَبَينَا هُو يُوضِّئُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم رَفَعَ رَأسَه إِلَيهِ مرَّةً أَو مرَّتَينِ وهُو يَتوضَّأُ، فَقَالَ: يَا مُعَاوِيَةُ، إِنْ وَلِيتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللهَ عَزَّ وجَلَّ واعْدِلْ. قَالَ: فَمَا زِلتُ أَظُنُّ أَنِّي مُبتلًى بِعَمَلٍ؛ لِقَولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، حَتَّى ابتُلِيتُ). وروى مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كُنْتُ أَلْعَبُ مع الصِّبْيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ: فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً، وَقَالَ: اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هو يَأْكُلُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هو يَأْكُلُ، فَقَالَ: لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ). وقد استدل أهل البدع بهذا الحديث على ذم معاوية وهذا استدلال فاسد والحديث يفسر عند أهل السنة من وجهين صحيحين:

الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه وهو ليس أهلا لذلك فتكون دعوته له رحمة وزكاة وقربة يوم القيامة تدخل تحت حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: أَيُّ عَبْدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا). رواه مسلم. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم الْيَتِيمَةَ فَقَالَ: آنْتِ هِيَهْ، لَقَدْ كَبِرْتِ لَا كَبِرَ سِنُّكِ، فَرَجَعَتْ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ! قَالَتْ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي، فَالْآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا، فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟! فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ؟! قَالَتْ: زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه مسلم.

وبهذا يكون الحديث منقبة وفضيلة لمعاوية وليست مذمة له وتصرف الإمام مسلم في صحيحه يدل

على هذا المعنى حيث أدخل دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على معاوية في هذا الباب وفسره بأحاديث الباب وهذا من دقيق فهمه وسلامة قلبه من الأحقاد على أصحاب رسول الله قال الذهبي: (لعل أن يقال هذه منقبة لمعاوية لقوله صلى الله عليه وسلم: اللهم من لعنته أو سببته فاجعل ذلك له زكاة ورحمة). وقال النووي: (وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقا للدعاء عليه فلهذا أدخله في هذا الباب وجعله غيره من مناقب معاوية لأنه في الحقيقة يصير دعاء له). وقال ابن كثير: (وأما في الآخرة فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري وغيرهما من غير وجه عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (اللهم إنما أنا بشر فأيما عبد سببته أو جلدته أو دعوت عليه وليس لذلك أهلا فاجعل ذلك كفارة وقربة تقربه بها عندك يوم القيامة). فركب مسلم من الحديث الأول وهذا الحديث فضيلة لمعاوية).

الثاني: أن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ليس مقصودا معناه وإنما هو من جنس ما يجري في لسان العرب ولا يراد به الدعاء حقيقة وهو مستعمل في لسان النبي صلى الله عليه وسلم كقوله لصفية: (عَقْرَى حَلْقَى). متفق عليه. وقوله لعائشة: (تَرِبَتْ يَمِينُكِ). رواه مسلم. وقوله لمعاذ: (ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ). رواه أحمد.

قال العراقي: (إن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما خرج على عادة العرب في وصل كلامها بلا نية كقوله: تربت يمينك وعقرى حلقى وكقوله في حديث أنس ليتيمة أم سليم: لا أكثر الله منك. وفي حديث معاوية: لا أشبع الله بطنه. ونحو ذلك لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء). وهذا يقطع الطريق على أهل البدع الذين يعدون الحديث من المثالب وإنما هو من المناقب. والحديث فيه إثبات قرب مكانة معاوية من النبي صلى الله عليه وسلم واتصاله به وقد مكنه ذلك من حفظ الحديث وروايته.

فصل

ومن مناقب معاوية رضي الله عنه أنه أول من غزا البحر عن أنس رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ شَكَّ إِسْحَاقُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقُلْتُ وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنْ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ). متفق عليه. قال ابن عبد البر: (وفيه فضل لمعاوية رحمه الله إذ جعل من غزا تحت رايته من الأولين ورؤيا الأنبياء صلوات الله عليهم وحي). وروى البخاري عن أم حرام الأنصارية رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا. قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ رضي الله عنها: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: أَنْتِ فِيهِمْ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ. فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا). قال ابن حجر: (وقوله (قَدْ أَوْجَبُوا) أي: فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة). وقال المهلب بن أبي صفرة الأندلسي: (في هذا الحديث منقبة لمعاوية لأنه أول من غزا البحر. ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر). وقال ابن تيمية: (وكان المسلمون قد غزوا القسطنطينية غزوتين:

الأولى: في خلافة معاوية أمر فيها ابنه يزيد وغزا معه أبو أيوب الأنصاري الذي نزل النبي صلى الله عليه وسلم في داره لما قدم مهاجرا إلى المدينة ومات أبو أيوب في تلك الغزوة ودفن إلى جانب القسطنطينية وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له). والغزوة **الثانية:** في خلافة عبد الملك بن مروان).

فصل

ومن مناقب معاوية رضي الله عنه العظيمة كتابته للوحي وهذا يدل على كمال أمانته لأن النبي صلى الله عليه وسلم ائتمنه على أعظم أمانة روى مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: (كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ العَرَبِ وَأَجْمَلُهُ؛ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: نَعَمْ). وقال ابن تيمية: (فإن معاوية ثبت بالتواتر أنه أمره النبي صلى الله عليه وسلم كما أمر غيره وجاهد معه وكان أمينا عنده يكتب له الوحي وما اتهمه النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة الوحي). وقال ابن كثير: (والمقصود منه أن معاوية كان من جملة الكتاب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يكتبون الوحي). وقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم بإسلام أبيه أبي سفيان وتجاوز عنه وأكرمه وحفظ منزلته عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَلَوْ جَعَلْتَ لَهُ شَيْئًا. قَالَ: نَعَمْ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ). رواه أبو داود.

فصل

ومن مناقب معاوية رضي الله عنه أنه نال شرف تقصير شعر النبي صلى الله عليه وسلم ومسه لشعره المبارك في عمرة الجعرانة قال ابن عباس رضي الله عنهما: قال لي معاوية: (أَعَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ، فَقُلْتُ: لَهُ لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةً عَلَيْكَ). متفق عليه. وكان يتبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد في البداية والنهاية لابن كثير: (قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة فأرسل إلى عائشة: أن أرسلي بانبجانية رسول الله صلى الله عليه وسلم وشعره فأرسلت به معي أحمله حتى دخلت به عليه فأخذ الانبجانية فلبسها وأخذ شعره فدعا بماء فغسله وشربه وأفاض على جلده). وروى الطبري في تاريخه: (أن معاوية قال في مرضه الذي مات فيه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كساني قميصا فرفعته وقلم أظفاره يوما فأخذت قلامته فجعلتها في قارورة فإذا مت فألبسوني ذلك القميص وقطعوا تلك القلامة واسحقوها وذروها في عيني وفي في فعسى الله أن يرحمني ببركتها). ومن خزعبلات الرافضة ما قاله الرافضي الكوراني عن معاوية: (خاصة مع وجود رواية أنه مات وفي عنقه الصليب ليسكن وجعه). وقد شهد أئمة السنة على أن الرافضة أكذب الطوائف في الأمة يتخذون الكذب دينا وغالب دينهم مبني على الكذب في حديث النبي وفي الرواية عن أهل البيت وفي مطاعن الصحابة قال الأعمش: (أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكذابين). وقال يزيد بن هارون: (يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فإنهم يكذبون). وقال شريك بن عبد الله: (أحمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا). قال ابن تيمية معلقا: (وشريك هذا هو شريك بن عبد الله القاضي قاضي الكوفة من أقران الثوري وأبي حنيفة. وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه: أنا من الشيعة. وهذه شهادته فيهم). وقال أشهب بن عبد العزيز: (سئل مالك عن الرافضة فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون). وقال الشافعي: (لم أر أحدا أشهد بالزور من الرافضة). وقال ابن تيمية: (وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف والكذب فيهم قديم ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب).

فصل

وقد كان معاوية رضي الله عنه من فقهاء الصحابة كما شهد له بذلك حبر الأمة ابن عباس: (قيل لابن عباس رضي الله عنه: هل لك في أمير المؤمنين معاوية فإنه ما أوتر إلا بواحدة، قال: إنه فقيه). رواه البخاري. وفي رواية في صحيح البخاري قال ابن عباس رضي الله عنه: (دعه فإنه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم). وكان معاوية رضي الله عنه محدثا حريصا على نشر السنة بين الأمة والرد على أوهام أهل العلم وتحذير المسلمين من مخالفة السنة وتبصيرهم في دين الله عن حميد بن عبد الرحمن: (أَنَّهُ سَمِعَ مُعاوِيَةَ بنَ أبِي سُفْيانَ عامَ حَجَّ على المِنْبَرِ، فَتَناوَلَ قُصَّةً مِن شَعَرٍ، وكانَتْ في يَدَيْ حَرَسِيٍّ، فَقالَ: يا أهْلَ المَدِينَةِ، أيْنَ عُلَماؤُكُمْ؟! سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ينْهى عن مِثْلِ هذِهِ، ويقولُ: إنَّما هَلَكَتْ بَنُو إسْرائِيلَ حِينَ اتَّخَذَها نِساؤُهُمْ). متفق عليه. وقال معاوية رضي الله عنه: (إنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا. يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ). رواه البخاري. وكان ينبه الأمة عند غفلتهم عن فضل عبادة مسنونة عن حميد بن عبد الرحمن: (أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجَّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَأَنَا صَائِمٌ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ). رواه البخاري. وقال معاوية رضي الله عنه: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم يَقُولُ: الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه مسلم. وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: (سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ مُعَاوِيَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَأَنَا فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَأَنَا فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي). رواه البخاري. وعن عمرو بن عطاء قال: (أنَّ نَافِعَ بنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إلى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ، يَسْأَلُهُ عن شَيءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ في الصَّلَاةِ، فَقالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ معهُ الجُمُعَةَ في المَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الإمَامُ قُمْتُ في مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إلَيَّ، فَقالَ: لَا تَعُدْ لِما فَعَلْتَ، إذَا صَلَّيْتَ الجُمُعَةَ، فلا تَصِلْهَا بصَلَاةٍ حتَّى تَكَلَّمَ، أَوْ تَخْرُجَ؛ فإنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَمَرَنَا بذلكَ؛ أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ بصَلَاةٍ حتَّى نَتَكَلَّمَ، أَوْ نَخْرُجَ). رواه مسلم. وكان معاوية رضي الله عنه يتحرى سنة النبي في صلاة التطوع قال سعيد بن عمرو: (اعْتَمَرَ مُعَاوِيَةُ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَجَلَسَ يَنْتَظِرُهُ حَتَّى جَاءَهُ فَقَالَ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَوْمَ دَخَلَ الْبَيْتَ قَالَ مَا كُنْتُ مَعَهُ وَلَكِنِّي دَخَلْتُ بَعْدَ أَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ أَيْنَ صَلَّى فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَلَّى بَيْنَ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ فَقَامَ مُعَاوِيَةُ فَصَلَّى

بَيْنَهُمَا). رواه أحمد. وفي صحيح البخاري: (أَنَّهُ بَلَغَ مُعاوِيَةَ وَهُو عِنْدَهُ في وفْدٍ مِن قُرَيْشٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَمْرِو بنِ العَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّه سَيَكونُ مَلِكٌ مِن قَحْطانَ، فَغَضِبَ مُعاوِيَةُ، فَقامَ فأثْنى عَلَى اللَّهِ بما هُو أهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمّا بَعْدُ، فإنَّه بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنكُم يتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ ليسَتْ في كِتَابِ اللَّهِ، ولَا تُؤْثَرُ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فَأُولَئِكَ جُهّالُكُمْ، فَإِيّاكُمْ وَالأَمَانِيَّ الَّتي تُضِلُّ أَهْلَها؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الأَمْرَ في قُرَيْشٍ، لَا يُعادِيهِمْ أَحَدٌ إِلّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ). وفي سنن أبي داود: (أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنْكَحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ ابْنَتَهُ وَأَنْكَحَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَتَهُ وَقَدْ كَانَا جَعَلَا صَدَاقًا فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ خَلِيفَةٌ إِلَى مَرْوَانَ يَأْمُرُهُ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا وَقَالَ فِي كِتَابِهِ هَذَا الشِّغَارُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم). وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ؛ فَوَاللهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ). رواه مسلم. وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ). متفق عليه. وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَزالُ طائِفَةٌ مِن أُمَّتي قائِمَةً بأَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَن خَذَلَهُمْ، أَوْ خالَفَهُمْ، حتّى يَأْتِيَ أمْرُ اللهِ وهُمْ ظاهِرُونَ عَلَى النّاسِ). رواه مسلم. وقد شرفه الله عز وجل برواية الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد روى مئة وثلاثة وستين حديثا وقد روى عنه جلة الصحابة ابن عباس وجرير والنعمان بن بشير ومن التابعين ابن المسيب وعروة بن الزبير وابن سيرين وغيرهم قال ابن عباس رضي الله عنهما: (ما كان معاوية على رسول الله صلى الله عليه وسلم متهما). خبر ثابت رواه أحمد وكفى بها تزكية. وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلَا النِّمَارَ). قال ابن سيرين: (وكان معاوية لا يتهم في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم). رواه أحمد. وقد أخرج له الشيخان في صحيحيهما وأصحاب السنن والمسانيد قال ابن كثير: (وصحب معاوية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب الوحي بين يديه مع الكتاب وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما من السنن والمسانيد وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين). وقد اتفق المسلمون على صدقه وأمانته في رواية الحديث قال ابن تيمية عن معاوية وعمرو بن العاص: (ولم يتهمهم أحد من أوليائهم لا محاربوهم ولا غير محاربيهم بالكذب علي النبي صلى الله عليه وسلم بل جميع علماء الصحابة والتابعين بعدهم متفقون على أن هؤلاء صادقون على رسول الله صلى الله عليه وسلم مأمونون عليه في الرواية عنه والمنافق غير مأمون علي النبي صلى الله عليه وسلم بل هو كاذب عليه مكذب له). وقد شهد له أبو الدرداء رضي الله عنه بحسن الصلاة بقوله: (ما رأيت أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أميركم هذا يعني معاوية). رواه الطبراني. فمعاوية من علماء الصحابة قد

أصاب الحديث والفقه ونال شرف العلم وفضل نشر السنن مع أنه أسلم متأخرا وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء **قال ابن تيمية:** (فإن معاوية رضي الله عنه روى الحديث وتكلم في الفقه وقد روى أهل الحديث حديثه في الصحاح والمساند وغيرها وذكر بعض العلماء بعض حديثه في الصحاح والمساند وغيرها وذكر بعض العلماء بعض فتاويه وأقضيته). ويكفيه شرفا وعلوا أن يذكر اسمه مقترنا باسم رسول الله ويترضى عليه إلى يوم القيامة في أصح الكتب بعد كتاب الله ثم يأتي جاهل مأفون ينكر فضله ومنزلته.

فصل

ومن فضائل معاوية رضي الله عنه دخوله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاثني عشر أميرا الذي يكون الإسلام في ولايتهم عزيزا ظاهرا منيعا شعائره قائمة لا يطمع فيه الكفار قال جابر بن سمرة رضي الله عنه: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً. ثُمَّ قَالَ: كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا. فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ). رواه مسلم. وفي صحيح البخاري: (يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ). وهؤلاء الأمراء هم الذين يجتمع الناس عليهم في صدر الإسلام في القرن الأول في عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة الأحوال في الجملة قال ابن تيمية: (وهكذا كان فكان الخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان وعلي. ثم تولى من اجتمع الناس عليه وصار له عز ومنعة معاوية وابنه يزيد. ثم عبد الملك وأولاده الأربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز. وبعد ذلك حصل في دولة الإسلام من النقص ما هو باق إلى الآن. فإن بني أمية تولوا على جميع أرض الإسلام وكانت الدولة في زمنهم عزيزة والخليفة يدعى باسمه عبد الملك وسليمان لا يعرفون عضد الدولة ولا عز الدين وبهاء الدين وفلان الدين. وكان أحدهم هو الذي يصلي بالناس الصلوات الخمس وفي المسجد يعقد الرايات ويؤمر الأمراء وإنما يسكن داره لا يسكنون الحصون ولا يحتجبون عن الرعية). ولا شك أنه لم يحصل لأحد اجتماع وعزة للإسلام ومنعة للمسلمين وقهر للكفار بعد الخلفاء الراشدين كما حصل في عهد معاوية رضي الله عنه ولا ينكر هذا إلا جاهل أو مكابر.

وقد حرفت الرافضة هذا الحديث وفسرته بالأئمة الاثني عشرية المعصومين عندهم وهذا التفسير باطل بالاتفاق لأنه مخالف لدلالة القرآن ودلالة السنة لأن النص اعتبر ثلاثة أوصاف وهم تمسكوا بوصف واحد وأهملوا وصفين ويتبين فساد قولهم من وجوه:

الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل عدتهم اثنا عشر أميرا والرافضة يزعمون أن أئمتهم اثنا عشر والحق عند أهل الإسلام أنهم إحدى عشر والثاني عشر محمد المهدي بن الحسن العسكري الذي يزعمون أنه اختفى في السرداب فخرافة لا وجود له في الواقع ولا يعرف أبدا قال ابن كثير: (وأما ما يعتقدونه بسرداب سامرا فذاك هوس في الرؤوس وهذيان في النفوس لا حقيقة له ولا عين ولا أثر). وقال الذهبي: (نعوذ بالله من زوال العقل. فلو فرضنا وقوع ذلك في سالف الدهر فمن الذي رآه؟ ومن الذي نعتمد عليه في إخباره بحياته؟ ومن الذي نص لنا على عصمته وأنه يعلم كل شيء؟ هذا هوس بين. إن سلطناه على العقول ضلت وتحيرت بل جوزت كل باطل. أعاذنا الله وإياكم من الاحتجاج بالمحال والكذب أو رد الحق الصحيح كما هو ديدن الإمامية. وممن قال: إن الحسن العسكري لم يعقب محمد بن جرير الطبري ويحيى بن صاعد وناهيك بهما معرفة وثقة).

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم وصفهم بأنهم أمراء لهم ولاية عامة على الناس وأئمة الرافضة لم يلي منهم أحد الولاية إلا علي رضي الله عنهم وابنه الحسن رضي الله عنه فترة يسيرة فالحديث يخالف واقع أئمتهم المختفين المطاردين أو الخائفين الساكتين **قال ابن تيمية:** (ومن ظن أن هؤلاء الإثنى عشر هم الذين تعتقد الرافضة إمامتهم فهو في غاية الجهل. فإن هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف إلا علي بن أبي طالب. **وأما سائر الأئمة غير علي فلم يكن لأحد منهم سيف لا سيما المنتظر بل هو عند من يقول بإمامته إما خائف عاجز وإما هارب مختف من أكثر من أربعمائة سنة.** وهو لم يهد ضالا ولا أمر بمعروف ولا نهى عن منكر ولا نصر مظلوما ولا أفتى أحدا في مسألة ولا حكم في قضية ولا يعرف له وجود. فأي فائدة حصلت من هذا لو كان موجودا؟ فضلا عن أن يكون الإسلام به عزيزا. ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الإسلام لا يزال عزيزا ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى يتولى اثنا عشر خليفة. فلو كان المراد بهم هؤلاء الاثنا عشر وآخرهم المنتظر وهو موجود الآن إلى أن يظهر عندهم كان الإسلام لم يزل عزيزا في الدولتين الأموية والعباسية وكان عزيزا وقد خرج الكفار بالمشرق والمغرب وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه وكان الإسلام لا يزال عزيزا إلى اليوم وهذا خلاف ما دل عليه الحديث. وأيضا فالإسلام عند الإمامية هو ما هم عليه وهم أذل فرق الأمة فليس في أهل الأهواء أذل من الرافضة ولا أكتم لقوله منهم ولا أكثر استعمالا للتقية منهم وهم على زعمهم شيعة الاثني عشر وهم في غاية الذل فأي عز للإسلام بهؤلاء الاثني عشر على زعمهم).

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نسب الأمراء إلى قبيلة قريش وهذا يشمل جميع بطون قريش ولم ينسبهم إلى ولد هاشم فضلا عن ولد علي ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم تخصيصهم بالهاشميين أو العلويين لصرح بذلك لفصاحته وبلاغته ولكنه أراد قطعا أن يكونوا من عامة قريش. والرافضة يجعلون أئمتهم من نسل علي وهذا مخالف للنص مخالفة صريحة **قال ابن تيمية:** (وأيضا فإنه قال في الحديث: (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ) ولو كانوا مختصين بعلي وأولاده لذكر ما يميزون به. ألا ترى أنه لم يقل: كلهم من ولد إسماعيل ولا من العرب وإن كانوا كذلك لأنه قصد القبيلة التي يمتازون بها. فلو امتازوا بكونهم من بني هاشم أو من قبيل علي مع علي لذكروا بذلك. فلما جعلهم من قريش مطلقا علم أنهم من قريش بل لا يختصون بقبيلة بل بنو تيم وبنو عدي وبنو عبد شمس وبنو هاشم فإن الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل).

فصل

وأما قول إسحاق بن راهويه: (لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل معاوية شيء). ففي ثبوته نظر فقد رواه الحاكم من طريق أبي العباس الأصم محمد بن يعقوب عن أبيه عن إسحاق ويعقوب بن يوسف بن معقل أبو الفضل النيسابوري البغدادي مجهول الحال لم يوثقه أحد من أهل الحديث. ولو صح عنه فلا إشكال فيه لأنه قاله اجتهادا منه ومراده لم يصح في فضائله أحاديث مخصوصة وقد صحح غيره من أئمة الحديث أحاديث في فضائل معاوية كالإمام أحمد ومسلم وابن أبي عاصم وقال الترمذي في جامعه: (باب مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه). وقال البخاري في صحيحه: (باب: ذكر معاوية رضي الله عنه) ثم أورد شهادة ابن عباس رضي الله عنه لمعاوية بالصحبة والفقه وفي تصرف البخاري رد صريح على الرافضة الطاعنين في معاوية وحسبك بالحبر ابن عباس رضي الله عنهما الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيْلَ). رواه مسلم. وكان من أفقه الصحابة في كتاب الله والمثبت مقدم على النافي وكل ما ورد في القرآن والسنة من النصوص العامة في فضل الصحابة تدل دلالة ظاهرة على فضل معاوية وغيره من الصحابة ويكفيه شرفا كتابته للوحي وأنه جاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم وحج معه حجة الوداع وروايته لحديث النبي صلى الله عليه وسلم وأنه معدود في فقهاء الصحابة وتزكية الخليفتين عمر وعثمان له رضي الله عنهم وجمهور الصحابة لم يرد في فضلهم نصوص خاصة لكن ثبت لهم شرف الصحبة فلا يقدح ذلك في فضلهم وثبوت عدالتهم قال ابن القيم: (ومراده ومراد من قال ذلك من أهل الحديث: أنه لم يصح حديث في مناقبه بخصوصه وإلا فما صح عندهم في مناقب الصحابة على العموم ومناقب قريش فمعاوية رضي الله عنه داخل فيه). وإسحاق بن راهويه كان موقرا لمعاوية مواليا له ولم يكن مبغضا معاديا له وكان سائرا على جادة أهل الحديث في توقيرهم لمعاوية وسائر الصحابة فلا يصح للمخالف أن يحتج بقوله على غير مراده ويترك مذهبه الصريح الموافق لأهل السنة. ولا يُحتج في هذا الباب بموقف عالم يتشيع إذا انفرد وشذ عن موقف جماعة أهل الحديث وجادتهم فإنهم متفقون على توقير عثمان ومعاوية وعمرو بن العاص وثبوت فضلهم وعدالتهم وكانوا يستدلون على تشيع الرجل بتفضيل علي على عثمان أو بغمزه لمعاوية بإظهار معايبه أو بالإعراض والسكوت عن بيان فضائله وأعماله. وإذا غلا الرجل في محبة الخليفة علي رضي الله عنه تساهل جدا في رواية الأخبار المنكرة في فضائله وغمط معاوية في ترجمته وروى فيه المطاعن التي يروج لها غلاة الشيعة بأخبار مرسلة وأسانيد واهية وتشدد جدا في قبول فضائله وغلبه التعصب والهوى وغاب عنه التحقيق في نقد الأخبار ولم يسلك سبيل الإنصاف والورع قال ابن تيمية: (هذا مع إن الحاكم منسوب إلى التشيع وقد طلب منه أن يروي حديثا في فضل معاوية

فقال: ما يجيء من قلبي ما يجيء من قلبي. وقد ضربوه على ذلك فلم يفعل وهو يروي في الأربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما لا يبلغ إلى تفضيله على أبي بكر وعمر فلا يعرف في علماء الحديث من يفضله عليهما بل غاية المتشيع منهم: (١) أن يفضله على عثمان. (٢) أو يحصل منه كلام. (٣) أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك. لأن علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم ما يعرفون من الأحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين. ومن ترفض ممن له نوع اشتغال بالحديث كابن عقدة وأمثاله فهذا غايته أن يجمع ما يروى في فضائله من المكذوبات والموضوعات لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين فإنها باتفاق أهل العلم بالحديث أكثر مما صح في فضائل علي وأصح وأصرح في الدلالة. وأحمد بن حنبل لم يقل أنه صح لعلي من الفضائل ما لم يصح لغيره بل أحمد أجل من أن يقول مثل هذا الكذب بل نقل عنه أنه قال: روي له ما لم يرو لغيره. مع أن في نقل هذا عن أحمد كلاما ليس هذا موضعه). ثم نقول للمخالفين من الرافضة والخوارج والمعتزلة ليس بحثنا معكم في إثبات فضيلة خاصة لمعاوية وإنما بحثنا وخصومتنا معكم في طعنكم في عدالة وإيمان معاوية وقدحكم في صحة ولايته ورميكم له بالنفاق والكفر وهذه الدعوى مخالفة للكتاب والسنة والإجماع فقد ثبت باتفاق أهل العلم إيمانه وصحبته وكتابته للوحي وجهاده وحجه مع النبي وروايته للسنة واجتماع الصحابة على بيعته. أما بحث المفاضلة بين علي ومعاوية فنحن موافقون لكم في أن عليا أفضل من معاوية بالنص والإجماع وأحق بالولاية منه ولكن ثبوت الفضل لا يستلزم عند أهل السنة القدح في معاوية كما سيأتي بيانه وتقريره.

فصل

وأما قول الرافضة قبحهم الله بأن معاوية الطليق بن الطليق من مسلمة الفتح كان مرتدا منافقا فقولهم باطل مردود من وجوه:

الأول: أن الله نص في كتابه على تفضيل من أنفق قبل الفتح على من أنفق بعد الفتح مع ثبوت الفضل للمفضول وعدم بخسه حقه قال تعالى: (لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ). فكل الصحابة داخلون في الفضل مبشرون بالجنة المتقدم منهم والمتأخر قال عطاء: (درجات الجنة تتفاضل فالذين أنفقوا قبل الفتح في أفضلها). وقال الطبري: (يقول تعالى ذكره: وكل هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا والذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وعد الله الجنة بإنفاقهم في سبيله وقتالهم أعداءه. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل). ومعاوية رضي الله عنه داخل يقينا في دلالة هذه الآية لأنه أسلم وأنفق وقاتل بعد الفتح. وقال أبو بكر المروذي: قيل لأبي عبد الله ونحن بالعسكر وقد جاء بعض رسل الخليفة وهو يعقوب، فقال: (يا أبا عبد الله ما تقول فيما كان من علي ومعاوية رحمهما الله؟ فقال أبو عبد الله: ما أقول فيها إلا الحسنى رحمهم الله أجمعين). رواه الخلال في السنة. وهذا من الإمام أحمد استدلال حسن يدل على دقة فقهه وكمال ورعه واتباعه الألفاظ الشرعية.

الثانية: ليست العبرة في صحة الإيمان وترتب الثواب بتقدم الإسلام أو تأخره إنما العبرة بحسن الإسلام والاستقامة على الشرع عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا أَسْلَمَ العَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ، يُكَفِّرُ اللهُ عنْه كُلَّ سَيِّئَةٍ كانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ القِصَاصُ: الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجاوَزَ اللهُ عَنْهَا). أخرجه البخاري معلقا. ومعاوية رضي الله عنه ممن حسن إسلامه باتفاق العلماء قال ابن تيمية: (وأما قول القائل: إيمان معاوية كان نفاقا فهو أيضا من الكذب المختلق فإنه ليس في علماء المسلمين من اتهم معاوية بالنفاق بل العلماء متفقون على حسن إسلامه وقد توقف بعضهم في حسن إسلام أبي سفيان أبيه. وأما معاوية وأخوه يزيد فلم يتنازعوا في حسن إسلامهما كما لم يتنازعوا في حسن إسلام عكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وأمثالهم من مسلمة الفتح). وقال ابن كثير: (كان أبوه من سادات قريش وتفرد بالسؤدد بعد يوم بدر ثم لما أسلم حسن بعد ذلك إسلامه وكان له مواقف شريفة وآثار محمودة في يوم اليرموك وما قبله وما بعده).

الثالث: قد يسلم الرجل متأخرا ويوفقه الله لعمل صالح وينال فضلا عظيما كما ورد في الصحيحين عن البراء رضي الله عنه قال: (أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بالحَدِيدِ، فَقَالَ: يا رَسولَ

اللَّهِ، أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ. فأسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ، فقُتِلَ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَمِلَ قَلِيلًا، وأُجِرَ كَثِيرًا). ومعاوية رضي الله عنه وفقه الله للجهاد في سبيل الله في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد موته وشرفه بكتابة الوحي ورواية الحديث والفقه في دين الله قال ابن تيمية: (وهؤلاء مسلمة الفتح معاوية ونحوه قد شهدوا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم عدة غزوات كغزاة حنين والطائف وتبوك فله من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ما لأمثاله فكيف يكون هؤلاء كفارا وقد صاروا مؤمنين مجاهدين تمام سنة ثمان وتسع وعشر وبعض سنة إحدى عشرة؟).

الرابع: أن الدعوى بأن الإسلام يوم الفتح مذموم يشعر بالنفاق قول ساقط لا دليل عليه لا في الكتاب ولا في السنة ولا في آثار الصحابة بل هو مصادم للنصوص الشرعية فإذا أسلم الكافر في أي زمان غفر له ما قد سلف من العظائم كما قال تعالى: (قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ). وقد أسلم معاوية رضي الله عنه والإسلام يجب ما قبله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإسْلامَ يَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَهُ؟). رواه مسلم. فكل من آمن وعمل صالحا قبل الله منه وتاب عليه وأدخله الجنة قال تعالى: (وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءً الْحُسْنَىٰ). ومعاوية رضي الله عنه كان من أهل الإيمان والعمل الصالح قال ابن تيمية: (وأما قوله: (إنه الطليق ابن الطليق) فهذا ليس نعت ذم فإن الطلقاء هم مسلمة الفتح الذين أسلموا عام فتح مكة وأطلقهم النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا نحوا من ألفي رجل. وفيهم من صار من خيار المسلمين كالحارث بن هشام وسهل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل ويزيد بن أبي سفيان وحكيم بن حزام وأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يهجوه ثم حسن إسلامه وعتاب بن أسيد الذي ولاه النبي صلى الله عليه وسلم مكة لما فتحها وغير هؤلاء ممن حسن إسلامه. ومعاوية ممن حسن إسلامه باتفاق أهل العلم).

الخامس: أن وصف معاوية رضي الله عنه بالنفاق دعوى بغير برهان والنصوص الشرعية وموقف الصحابة يشهدان بإيمان معاوية وعدالته وقد شهد له كبار الصحابة بالصحبة والفقه والعدل والحلم وحسن الصلاة وقد كان معاوية رضي الله عنه أميرا على المسلمين يتولى الأعمال الشرعية على الأمة والصحابة متوافرون داخلون في طاعته لا يقدح أحد منهم في دينه فكيف يدعي بعد ذلك زنديق أنه منافق قال ابن تيمية: (وكيف يكون رجلا متوليا على المسلمين أربعين سنة نائبا ومستقلا يصلي بهم الصلوات الخمس ويخطب ويعظهم ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويقيم فيهم الحدود ويقسم بينهم فيئهم ومغانمهم وصدقاتهم ويحج بهم ومع هذا يخفى نفاقه عليهم كلهم؟! وفيهم من أعيان الصحابة جماعة كثيرة).

السادس: مما يبطل قولهم ويبين فساد مذهبهم أنه لا يحكم بنفاق مسلم معين إلا بوحي من كتاب أو سنة أو بظهور علامة النفاق عليه ظهور بينا لا يستريب فيه أهل الحق أما من كان ظاهره الصلاح فلا يحكم على سريرته وقد شهد الله في كتابه بنفاق عبد الله بن أبي ابن سلول بقوله تعالى: (وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ). وقد دلت السنة الصحيحة على أن هذه الآية نزلت في ابن سلول كما ثبت في الصحيحين. ولا يحل لأحد أن يحكم على معين بنفاق بمجرد الظن والتهمة فلنا الحكم على الظاهر والله يحكم على السرائر كما قال الفاروق عمر رضي الله عنه: (إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، وَإِنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمِنَّاهُ، وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ). رواه البخاري. والخليفة عمر رضي الله عنه قد رضي معاوية وولاه على الشام طيلة خلافته ولم يعزله وكان يثني عليه والخليفة عثمان رضي الله عنه قد رضيه وولاه وقد ثبت في الصحيحين أن الخليفة عمر عزل سعد بن أبي الوقاص أحد العشرة المبشرين بالجنة لما شكاه أهل الكوفة وكان يعلم أنه محقا لكن عزله لإطفاء الفتنة وتأليف القلوب فلو كان معاوية ينتقد عليه في شيء من دينه أو ولايته لعزله ولم يداهنه وهذا دليل ظاهر على إيمانه وأمانته وعدالته فليخسأ أتباع المجوس.

فصل

ويستدل المبتدعة على الطعن في إيمان معاوية برواية مبتورة في مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري للإمام أحمد بن حنبل: (وسمعت أبا عبد الله وقال له دَلُّويه: سمعت علي بن الجعد يقول: مات والله معاوية على غير الاسلام). والجواب عن هذه الشبهة بوجوه:

الأول: أن هذه الرواية ناقصة ساقط منها جواب الإمام أحمد كما نبه على ذلك محقق الكتاب وهذا وجيه لأن الغرض من المسائل الموجهة للإمام أحمد هو معرفة جوابه ورده على المسألة وكل من تأمل في جميع المسائل المروية عن الإمام كمسائل ابنه عبد الله ومسائل ابنه صالح ومسائل إسحاق الكوسج ومسائل أبي بكر الأثرم علم أن الإمام أحمد يجيب ويعلق على المسألة ولا يتركها مرسلة بلا جواب بخلاف كتبه التي ألفها بنفسه كالزهد وغيره التي لا يلتزم التعليق على الآثار.

الثاني: أن موقف الإمام أحمد في الثناء على معاوية والرد على من يطعن فيه وتبديعه وهجره صريح وثابت عند أهل السنة وكلامه كثير محفوظ قال أبو طالب: (سألت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يكتب عن الرجل إذا قال: معاوية مات على غير الإسلام أو كافر. قال: لا. ثم قال: لا يُكفَّر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). رواه الخلال في السنة. وهذا يصلح أن يكون جوابا لمسألتنا التي أسقط منها جواب الإمام أحمد. فلا يصح للمخالف أن يستدل بهذه الرواية الناقصة المخالفة لمذهب الإمام أحمد ويترك جادته.

الثالث: أن في نسبة هذا القول الآثم لعلي بن الجعد إشكال والأقرب أنها محرفة والمحفوظ أن الذي قال بهذا الإفك هو الضعيف يحي بن عبد الحميد الحماني الكوفي كما جاءت بإسناد صحيح عنه قال العقيلي في الضعفاء الكبير: (حدثني أحمد بن محمد بن صدقة قال: سمعت زياد بن أيوب دَلُّويه سمعت يحيى بن عبد الحميد يقول: مات معاوية على غير ملة الإسلام). وقال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (قال أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي وأبو شيخ الأصبهاني عن زياد بن أيوب الطوسي: سمعت يحيى بن عبد الحميد الحماني يقول: مات معاوية وفي حديث أبي شيخ: كان معاوية على غير ملة الاسلام. قال أبو شيخ: قال دَلُّويه: كذب عدو الله). ونقلها المزي في تهذيب الكمال والذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة الحماني ولم ينقلوا هذا القول في ترجمة علي بن الجعد وإهمالهم لهذه الرواية يدل على دخول الخطأ فيها وقد صحح الذهبي هذا القول عن يحي الحماني فقال فيه: (مع ما صح عنه من تكفير صاحب). وكذلك أبو جعفر العقيلي في ترجمته لعلي بن الجعد في الضعفاء لم يذكر عنه القول بتكفير معاوية مع أنه استقصى ما أنكر عليه في بدعته بالأسانيد وكذلك فعل أبو داود لم ينسب له القول بتكفير معاوية فلو كان هذا القول محفوظا عنه عند الأئمة لصاحوا به وأنكروا عليه لشهرة القائل وشناعة القول. ومما يرجح أنه لا يصح عنه روايته لمعاوية رضي الله

عنه في مسنده فقال علي بن الجعد: (أخبرني حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا). فلو كان معاوية عنده مرتدا لما أخرج حديثه في مسنده. والحماني متكلم فيه بشدة وكان يتشيع قال أحمد بن حنبل: (كان يكذب جهارا. ما زلنا نعرفه أنه يسرق الأحاديث أو يتلقفها أو يتلقطها). وقال البخاري: (رماه أحمد وابن نمير). وضعفه ابن المديني والدارمي والنسائي وغيرهم وقال أبو يحيى صاعقة: (كنا إذا قعدنا إلى الحماني تبين لنا منه بلايا). وقال الجوزجاني: (يحيى بن عبد الحميد ساقط متلون ترك حديثه فلا ينبعث). وقال محمد بن عبد الله بن عمار: (يحيى الحماني سقط حديثه). ولأجل ذلك لم يخرج أصحاب الكتب السنة حديثه قال الذهبي: (لا رواية له في الكتب الستة تجنبوا حديثه عمدا لكن له ذكر في صحيح مسلم في ضبط اسمه). ولعل هذه من عقوبة البدعة وشؤمها. والذي يغلب على الظن أن أحد النساخ حرف اسم القائل من يحي الحماني إلى علي بن الجعد لشهرته في الحديث وانحرافه على معاوية لتروج البدعة.

الرابع: لا حجة في مذهب علي بن الجعد الجوهري في نيله من معاوية ولا كرامة لقوله فإن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل وغيره من الأئمة قد أنكروا عليه انحرافه على الصحابة. ونقلت عنه أقوال خبيثة في معاوية وغيره من الصحابة وكان متجهما من الواقفة في القرآن ومما اشتهر في لمزه لمعاوية ما رواه العقيلي: (حدثنا أحمد بن الحسن قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: قلت لعلي بن الجعد: بلغني أنك قلت: ابن عمر ذاك الصبي. قال: لم أقل ذلك ولكن معاوية ما أكره أن يعذبه الله). وقال أبو جعفر العقيلي في الضعفاء الكبير: (قلت لعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل: لم لم تكتب عن علي بن الجعد؟ فقال: نهاني أَبِي أن أذهب إليه وكان يبلغه عنه أنه يتناول أصحاب رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم). وقال زياد بن أيوب: (سأل رجل أحمد بن حنبل عن علي بن الجعد؟ فقال الهيثم: ومثله يسأل عنه؟ فقال أحمد: أمسك أبا عبد الله. فذكره رجل بشر. وقال أحمد: ويقع في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فقال زياد بن أيوب: كنت عند علي بن الجعد فسألوه عن القرآن؟ فقال: القرآن كلام اللَّه ومن قال مخلوق لم أعنفه. قال: فذكرت ذلك لأحمد بن حنبل فقال: ما بلغني عنه أشد من هذا). وقال أبو زرعة: (كان أحمد لا يرى الكتابة عن علي بن الجعد ولا سعيد بن سليمان رأيتهما في كتابه مضروبا عليهما). وقال أبو إسحاق الجوزجاني: (علي بن الجعد متشبث بغير بدعة زائغ عن الحق). وقال مسلم: (هو ثقة لكنه جهمي). وقال الآجري: قلت لأبي داود: أيما أعلى عندك؟ علي بن الجعد أو عمرو بن مرزوق؟ فقال: عمرو أعلى عندنا. علي بن الجعد وسم بميسم سوء قال: ما ضرني أن يعذب الله معاوية. وقال: ابن عمر ذاك الصبي). فكيف يحتجون بطعن علي بن الجعد في معاوية وقد بين أئمة السنة بدعته وحذروا من مذهبه.

الخامس: لا تلازم بين ثقة الرجل وصدقه في رواية الحديث وبين اتباعه للسنة فقد يكون الرجل عالما

في الحديث والفقه ولكنه منحرف عن السنة موافق لأهل البدعة في أصل من أصولهم فهذا الحسن بن صالح بن حي الكوفي كان حافظا ثقة لكنه كان يرى رأي الخوارج يتخلف عن الجمعة **قال سفيان الثوري:** (ذاك رجل يري السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم). وهذا يعقوب بن شيبة السدوسي البغدادي الحافظ كان من الواقفة في القرآن **قال أحمد بن حنبل:** (مبتدع صاحب هوى). وهذا أبو العباس بن عقدة الحراني الكوفي كان حافظا رافضيا يجمع الغرائب والمناكير **قال أبو عمر بن حيويه الخزاز:** (كان يملي في جامع برائي مثالب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو الشيخين أبا بكر وعمر فتركت حديثه لا أحدث عنه بشيء. وما سمعت عنه بعد ذلك شيئا). والحافظ عبد الرحمن بن يوسف بن خراش البغدادي رافضي مثله كان يروي مثالب الشيخين **قال ابن عقدة:** (كان **ابن خراش** في الكوفة إذا كتب شيئا من باب التشيع يقول لي: هذا لا ينفق إلا عندي وعندك يا أبا العباس). وهذا له نظائر في رواة الحديث والمتفقهة. فهناك فرق بين حفظ العلم واتباع السنة ولا تلازم بينهما فقد يكون العالم ثقة مبتدعا كإبراهيم بن طهمان الهروي **قال أبو حاتم الرازي:** (مرجئ ثقة). وقد يكون العالم متكلما في حفظه رأسا في السنة كشريك بن عبد الله القاضي الكوفي **قال أحمد بن حنبل:** (كان شديدا على أهل الريب والبدع). والجاهل لا يميز هذا.

السادس: لا حجة للرافضة في احتجاج الإمام البخاري بحديث علي بن الجعد وإخراجه له في الصحيح لأن من منهج البخاري الاحتجاج بخبر المبتدع إذا كان ثقة صادقا في نقل الأخبار لا يتعمد الكذب في غير ما يوافق بدعته وكان خبره محفوظا لم يخالف الثقات أو ينفرد بأصل يستنكره أهل الحديث. وقد كان ينتخب وينتقي من أحاديث المتكلم فيهم بسوء حفظ أو بدعة أو اختلاط. فقد أخرج في صحيحه عن طائفة من الشيعة والمرجئة والقدرية والخوارج ومن به نصب لأنهم كانوا حفاظا يتدينون بالصدق في الرواية ولا يستجيزون الكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كإبراهيم بن طهمان المرجئ وثور بن يزيد الكلاعي القدري وعمران بن حطان الخارجي وعوف بن أبي جميلة الأعرابي القدري الشيعي وأحمد بن بشير الكوفي الشعوبي وحريز بن عثمان الرحبي الناصبي وجماعة بلغوا تسعا وستين نفسا. وكثير منهم روى لهم في المتابعات والشواهد لا سيما الغلاة منهم ولم يحتج بهم في الأصول. أما الرافضة الذين عرفوا بالكذب في رواية الأخبار وشهد عليهم بذلك أئمة الحديث فلا يخرج حديثهم في صحيحه لأنهم كذابون لا يوثق في روايتهم. وهذه طريقة جمهور أهل الحديث يتساهلون في الاحتجاج بخبر المبتدع إذا عرف عنه التوثق والصدق في الرواية ولم يكن متهما بالكذب لأن باب الرواية مبناها على صدق اللهجة واتقان الحفظ لا يشترط فيها صحة المذهب ولو تركت أخبار أهل البدع لذهبت جملة من السنة لأن البدعة قد دخلت على كثير من الرواة الثقات زمن التابعين وأتباعهم لشيوع الفتن واختلاف الأهواء **قال علي بن المديني:** (لو تركت أهل البصرة لحال القدر ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي (يعني التشيع) خربت الكتب).

قال الذهبي: (فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحد الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة؟ وجوابه: البدعة على ضربين: (١) فبدعة صغرى: كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق. فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بينة. (٢) ثم بدعة كبرى: كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك. فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة). وعلي بن الجعد كان غاليا في التشيع ولم يكن رافضيا منحرفا على الشيخين أبي بكر وعمر فلذلك أخرج له البخاري ولم يرو له شيئا في مطاعن الصحابة مما يؤيد تشيعه بل أخرج البخاري في صحيحه ما يظهر تزكية معاوية رضي الله عنه والثناء عليه. وإخراج البخاري لحديث ابن الجعد ليس توثيقا وتزكية لمذهبه المحدث وإنما هو توثيق لأحاديثه الموافقة للثقات وفرق بين الأمرين.

السابع: الاستدلال بالأقوال الشاذة الغريبة عن عالم منفرد والإعراض عن جادة أئمة السنة هو منهج أهل البدع أهل الأهواء الذين غرضهم التشكيك في حملة الشريعة والتشكيك في الثوابت. وأهل البدع يتدينون بأقوال الرجال لأنهم يقدسون الأولياء والصالحين. أما أهل السنة فيعرفون الحق بالحجة والبرهان ولا يعرفونه بالرجال فلو زل عالم مهما كان أو ابتدع بدعة فليس بمعصوم عندهم ولا يتابعونه على خطأه. ولا يحتج بقول عالم ومذهبه إلا إذا دل الدليل من الكتاب والسنة على صحته قال تعالى: (فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ). وأين الدليل من كتاب الله أو السنة الصحيحة أو الإجماع المعتبر على أن معاوية مات على الكفر بل ثبت وتواتر العكس عند السلف الصالح فهذا قول ساقط مخالف للحق مع كونه قولا مرسلا عاريا عن الدليل.

فصل

ومما يدل على فضل معاوية رضي الله عنه وعدالته وأهليته للولاية وحسن سياسته أن الخليفة عمر الفاروق رضي الله عنه الذي لا يحابي في الحق أحدا قد رضيه واستخلفه على أهل الشام وقال: (لا تذكروا معاوية إلا بخير). وكذلك الخليفة عثمان رضي الله عنه استخلفه وبقي مرضيا عنده فلو كان معاوية متهما في إيمانه وعدله لما رضيه الخلفاء قال ابن تيمية: (وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال وأحذقهم في السياسة وأبعد الناس عن الهوى لم يول في خلافته أحدا من أقاربه وإنما كان يختار للولاية من يراه أصلح لها فلم يول معاوية إلا وهو عنده ممن يصلح للإمارة. ثم لما توفي زاد عثمان في ولاية معاوية حتى جمع له الشام. وكانت الشام في خلافة عمر أربعة أرباع: فلسطين ودمشق وحمص والأردن. ثم بعد ذلك فصلت قنسرين والعواصم من ربع حمص ثم بعد هذا عمرت حلب وخربت قنسرين وصارت العواصم دولا بين المسلمين وأهل الكتاب. وأقام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين سنة ثم تولى عشرين سنة، ورعيته شاكرون لسيرته وإحسانه راضون به حتى أطاعوه في مثل قتال علي). وقال الذهبي: (حسبك بمن يؤمره عمر ثم عثمان على إقليم وهو ثغر فيضبطه ويقوم به أتم قيام ويرضى الناس بسخائه وحلمه وإن كان بعضهم تألم مرة منه وكذلك فليكن الملك). فتأمل كيف ولى الخليفة عمر معاوية أميرا على ولاية الشام وقدمه على سادات المهاجرين والأنصار وهذا فيه دلالة واضحة على كفاءة وأمانة معاوية للولاية وقد ظهر هذا جليا في زمانه وقد قال الخليفة عمر رضي الله عنه قبيل وفاته: (اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويقسموا فيهم فيئهم ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم). رواه مسلم. وقد شهد له ابن عباس وابن عمر بحسن السياسة قال ابن عباس رضي الله عنه: (ما رأيت رجلا كان أخلق للملك من معاوية كان الناس يردون منه على أرجاء واد رحب لم يكن بالضيق الحصر العصعص المتعصب يعني ابن الزبير). رواه عبد الرزاق في المصنف. وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (ما رأيت أحدا بعد عثمان أقضى بحق من صاحب هذا الباب يعني: معاوية). وقال عبدالله بن الزبير: (كان والله (يعني معاوية) كما قالت ابن رقيقة! يعني هذه: ألا أبكيه ألا أبكيه ألا كلا الغنى فيه). رواه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه. ويروى عن معاوية قوله: (لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي ولا أضع سوطي حيث يكفيني لساني ولو أن بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت قيل: وكيف ذلك؟ قال: كنت إذا مدوها خليتها وإذا خلوها مددتها).

فصل

ومعاوية رضي الله عنه عند أهل السنة ليس معصوما من الخطأ له ذنوب وهفوات كغيره من الصحابة وكان له إصلاح عظيم في الأمة وكان من أهل الديانة يتحرى رضا الله ويرجو عفو ربه **قال الزهري:** (حدثني عروة أن **المسور بن مخرمة رضي الله عنه** أخبره أنه وفد على **معاوية** فقضى حاجته ثم خلا به فقال: يا مسور! ما فعل طعنك على الأئمة؟ قال: دعنا من هذا وأحسن. قال: لا والله! لتكلمني بذات نفسك بالذي تعيب علي. **قال مسور:** فلم أترك شيئا أعيبه عليه إلا بينت له. فقال: لا أبرأ من الذنب. فهل تعد لنا يا مسور ما نلي من الإصلاح في أمر العامة فإن الحسنة بعشرة أمثالها أم تعد الذنوب وتترك المحاسن؟ قال: ما تُذكر إلا الذنوب. **قال معاوية:** فإنا نعترف لله بكل ذنب أذنبناه فهل لك يا مسور ذنوب في خاصتك تخشى أن تهلك إن لم تغفر؟ قال: نعم. قال: فما يجعلك الله برجاء المغفرة أحق مني فوالله ما ألي من الإصلاح أكثر مما تلي ولكن والله لا أخير بين أمرين بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على ما سواه وإني على دين يقبل فيه العمل ويجزى فيه بالحسنات ويجزى فيه بالذنوب إلا أن يعفو الله عنها. قال: فخصمني. **قال عروة:** فلم أسمع المسور ذكر معاوية إلا صلى عليه). وهذا خبر صحيح رواه عبد الرزاق في مصنفه يدل على عقل المسور وإنصافه واتباعه للحق. فأهل السنة لا ينزهون معاوية رضي الله عنه من الذنوب **قال ابن تيمية:** (وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنة فإنهم لا ينزهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب فضلا عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد. بل يقولون إن الذنوب لها أسباب تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم).

فصل

وقد ظهر عدل معاوية وحلمه ورفقه بالرعية في ولايته وكثرت الفتوح وانتشر دين الإسلام وانتشرت السنة في عهده وعد بعض التابعين ولايته كالمهدي في عدله وحلمه **قال مجاهد**: (لو رأيتم معاوية لقلتم هذا المهدي من فضله). **وقال قتادة**: (لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم هذا المهدي). **وقال أبو إسحاق السبيعي**: (كان معاوية وما رأينا بعده مثله). **وقال الزهري**: (عمل معاوية بسيرة عمر بن الخطاب سنين لا يخرم منها شيئا). وعن أبي هريرة حباب المكتب قال: كنا عند **الأعمش** فذكروا عمر بن عبدالعزيز وعدله فقال: (فكيف لو أدركتم معاوية؟ قالوا: يا أبا محمد يعني في حلمه؟ قال: لا والله بل في عدله). وقال قبيصة بن جابر الأسدي: (ما رأيت أحدا أعظم حلما ولا أكثر سؤددا ولا أبعد أناة ولا ألين مخرجا ولا أرحب باعا بالمعروف من معاوية). **وقال الزهري**: سألت **سعيد بن المسيب** عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: (اسمع يا زهري من مات محبا لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وشهد للعشرة بالجنة وترحم على معاوية كان حقيقا على الله أن لا يناقشه الحساب). وكان معاوية رضي الله عنه محبوبا عند رعيته لما ظهر من عدله وحلمه ورفقه بالرعية **قال ابن تيمية**: (وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سير الولاة وكانت رعيته يحبونه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (خِيارُ أئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ ويُحِبُّونَكُمْ، وتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ويُصَلُّونَ عليْكُم، وشِرارُ أئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ ويُبْغِضُونَكُمْ، وتَلْعَنُونَهُمْ ويَلْعَنُونَكُمْ)). **وقال الذهبي**: (فهذا الرجل ساد وساس العالم بكمال عقله وفرط حلمه وسعة نفسه وقوة دهائه ورأيه...وكان محببا إلى رعيته عمل نيابة الشام عشرين سنة والخلافة عشرين سنة ولم يهجه أحد في دولته بل دانت له الأمم وحكم على العرب والعجم وكان ملكه على الحرمين ومصر والشام والعراق وخراسان وفارس والجزيرة واليمن والمغرب وغير ذلك).

فصل

وقد أبلى أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه في الجهاد بلاء حسنا فقد شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة حنين وغزوة الطائف وغزوة تبوك. وفي عهد أبي بكر الصديق شارك في حرب اليمامة والمرتدين. وفي عهد عمر الفاروق شهد فتح الشام ومعركة اليرموك وقاد معاوية فتح قيسارية ضد الروم وقاتل فيها قتالا شديدا. ثم لما تولى الخلافة أرغم أنوف الروم وضيق الخناق عليهم وقوى الثغور وبنى الأساطيل البحرية وحمى السواحل الشامية وأعاد الفتوحات الإسلامية إلى سابق عهدها بعد أن تقهقرت بعد موت الخليفة عثمان **قال سعيد بن عبد العزيز التنوخي:** (لما قتل عثمان واختلف الناس لم تكن للناس غازية ولا صائفة حتى اجتمعت الأمة على معاوية سنة أربعين وسموها سنة الجماعة فأغزا معاوية الصوائف وشتاهم بأرض الروم ست عشرة صائفة تصيف بها وتشتوا ثم تقفل وتدخل معقبتها). **وقال ابن كثير:** (استقل معاوية بالأمر سنة إحدى وأربعين وكان يغزو الروم في كل سنة مرتين مرة في الصيف ومرة في الشتاء ويأمر رجلا من قومه فيحج بالناس وحج بالناس معاوية سنة خمسين). وقد اتسعت رقعة بلاد المسلمين في عهد معاوية جهة بلاد الروم وبلاد السند وكابل والأهواز وبلاد ما وراء النهر وشمال أفريقيا وقد أنشأ معاوية أول أسطول حربي في تاريخ الإسلام وفتح به جزيرة قبرص وصقلية وجزر في البحر الأبيض المتوسط. وكل ما وصلت إليه الدولة الأموية من الفتوحات والاتساع في البلدان إنما كان بفضل جهاد أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه بعد توفيق الله وإعانته وتمكينه للمسلمين. ثم يأتي بعد ذلك أحمق من أهل الأمصار يطعن فيه وقد كان معاوية سببا في دخول قومه الإسلام ولولا جهاد الصحابة رضي الله عنهم بعد الله لكان نصرانيا أو مجوسيا أو وثنيا يعبد غير الله.

فصل

وقد وضع الجهال المغالون في محبة أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه أحاديث مكذوبة وروايات موضوعة في فضائله حملهم على ذلك التعصب والغلو والنكاية والجفاء بآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم. وقابلهم طائفة غلت في محبة علي وموالاته والبراءة من مخالفيه فوضعت أحاديث مكذوبة وروايات موضوعة في فضائله وبالغوا جدا في خصائصه حتى صادموا القرآن والسنة وخرقوا إجماع المسلمين وقد أنكر أئمة السنة كلا المسلكين وبينوا بطلان هذه الأحاديث وشنعوا على رواتها قال أبو داود السجستاني: (سمعت يحيى بن معين وسئل عن معلى بن عبد الرحمن (الواسطي) فقال: أحسن أحواله أنه قيل له عند موته ألا تستغفر الله؟ فقال: ألا أرجو أن يغفر لي وقد وضعت في فضل علي رضي الله عنه تسعين حديثا). وهذا يدل على إنصافهم وتجردهم عن الهوى وتحريهم في اتباع الحق وهذا من أعظم خصائص أهل السنة قال ابن الجوزي: (باب في ذكر معاوية بن أبي سفيان قد تعصب قوم ممن يدعى السنة فوضعوا في فضله أحاديث ليغضبوا الرافضة. وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه أحاديث وكلا الفريقين على الخطأ القبيح). وقال ابن الجوزي: (علي عليه السلام فضائله الصحيحة كثيرة غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع ولا يرفع وحوشيت حاشيته من الاحتجاج إلى الباطل: فاعلم أن الرافضة ثلاثة أصناف: (١) صنف سمعوا شيئا من الحديث فوضعوا أحاديث وزادوا ونقصوا. (٢) وصنف لم يسمعوا فتراهم يكذبون على جعفر الصادق ويقولون قال جعفر وقال فلان. (٣) والصنف الثالث: عوام جهلة يقولون: ما يريدون مما يسوغ في العقل ومما لا يسوغ. ولقد وضعت الرافضة كتابا في الفقه وسموه مذهب الإمامية وذكروا فيه ما يخرق إجماع المسلمين بلا دليل أصلا). وقال ابن تيمية: (والناس قد رووا أحاديث مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية رضي الله عنهم وغيرهم لكن المكذوب في فضل علي أكثر لأن الشيعة أجرأ على الكذب من النواصب). وقال ابن القيم: (ومن ذلك ما وضعه بعض جهلة أهل السنة في فضائل معاوية ابن أبي سفيان). ومن هذه الأحاديث ما روي عن النعمان بن بشير: (من أحب معاوية فقد أحبني ومن أبغض معاوية فقد أبغضني). قال أحمد بن حنبل: (فيه الأجلح يتشيع كيف يروي مثل هذا! لو رواه شامي لكان فأما أهل الكوفة فلا). وقال الذهبي: (فمن الأباطيل المختلقة: عن واثلة مرفوعا: (كاد معاوية أن يبعث نبيا من حلمه وائتمانه على كلام ربي). وعن عثمان مرفوعا: (هنيئا لك يا معاوية لقد أصبحت أمينا على خبر السماء) عن أبي موسى: (نزل عليه الوحي فلما سري عنه طلب معاوية فلما كتبها يعني آية الكرسي قال غفر الله لك يا معاوية ما تقدم إلى يوم القيامة)..وعن عائشة مرفوعا: (كأني أنظر إلى سويقتي معاوية ترفلان في الجنة)...فهذه الأحاديث ظاهرة الوضع والله أعلم). وقال ابن كثير منتقدا صنيع ابن

عساكر في ترجمة معاوية: (وقد أورد ابن عساكر بعد هذا أحاديث موضوعة والعجب منه مع حفظه واطلاعه كيف لا ينبه عليها وعلى نكارتها وضعف رجالها والله الموفق للصواب). ولا حجة لمخالف معاند في الاستشهاد بالروايات الواهية والأخبار المكذوبة والأحاديث المنكرة التي ذكرها الطبري رحمه الله في تاريخه وملأ كتابه منها لأنه اعتذر في مقدمة كتابه وأوضح أنه لم يذكرها على سبيل الاحتجاج بها وليس مسؤولا عنها وإنما العهدة والمسؤولية تقع على من رواها وقد تجوز في ذكرها على طريقة الإخباريين المؤرخين وعلى من نظر فيها أن يفتش في أسانيدها ويمحص النظر فيها قال ابن جرير الطبري: (فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجها من الصحة ولا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قبلنا وإنما أتي من قبل بعض ناقليه إلينا وأنا إنما أدينا ذلك على نحو ما أدي إلينا). ومع ذلك فقد تساهل سامحه الله وكان يجب عليه أن يعرض عن نقل مطاعن الصحابة التي رواه الرافضي الكذاب أبو مخنف لوط بن يحي وغيره من الكذابين أو يرويها وينبه على نكارتها أو يبين حال الرواة الكذابين ويسميهم في مقدمة كتابه تحذيرا للمسلمين وتعظيما لحرمة الأصحاب واتباعا للكتاب والسنة واقتداء بأئمة السلف الصالح كما يفعل المؤرخ الناقد ابن كثير غالبا في ذبه عن الصحابة والاحتياط لمكانتهم قال ابن كثير: (وللشيعة والرافضة في صفة مصرع الحسين كذب كثير وأخبار باطلة وفيما ذكرنا كفاية. وفي بعض ما أوردناه نظر. ولولا أن ابن جرير وغيره من الحفاظ والأئمة ذكروه ما سقته وأكثره من رواية أبي مخنف لوط بن يحيى وقد كان شيعيا وهو ضعيف الحديث عند الأئمة ولكنه أخباري حافظ عنده من هذه الأشياء ما ليس عند غيره ولهذا يترامى عليه كثير من المصنفين في هذا الشأن ممن بعده والله أعلم). وقال ابن كثير في ابن عبد ربه صاحب العقد الفريد: (ويدل كثير من كلامه على تشيع فيه وميل إلى الحط على بني أمية وهذا عجيب منه لأنه أحد مواليهم وكان الأولى به أن يكون ممن يواليهم لا ممن يعاديهم). فمن كان من غير المتخصصين في علم الرواية وأراد أن يحسن الظن بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويحفظ دينه ولسانه فعليه أن يتوقف عن قبول الأحداث والفتن التي جرت بين الأصحاب ولا يسلم بها حتى يهتدي بكلام المحققين من أهل الحديث الذين عرفوا باتباع الأحاديث الصحيحة وتنقيح الأخبار ورد الأخبار المنكرة وإجلال الصحابة والاعتذار عنهم قال ابن تيمية: (فإن كثيرا من الخاصة فضلا عن العامة يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة الإسناد في أكثر ما يروى من الأخبار في هذا الباب وغيره. وإنما يعرف ذلك علماء الحديث ولهذا عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الأخبار بالإسناد وأحوال الرجال لعجزهم عنها وسلكوا طريقا آخر). ومن كان من أهل العلم العارفين بنقد الأخبار وتمييزها فلينظر في سائر التواريخ. والحاصل أن أهل الحديث المتبعين للسنة يعتمدون في أخبار فتن الصحابة على دلالة القرآن والأحاديث الصحيحة والآثار

الثابتة وأقوال أئمة السنة ويتوسعون في قبول الأخبار في الأمور العامة التي لا تنقض أصلا محفوظا ولا تخالف نصا. أما أهل البدع المتحاملون على الصحابة فيعتمدون في مطاعنهم وتشكيكهم بالصحابة وتشويه صورتهم على كتب الأخبار والأدب والقصائد المرسلة ممن هب ودب ولا يسيرون على منهج المحدثين في نقد الأخبار. ولما تساهل بعض المنتسبين للسنة في رواية الأخبار المنكرة والروايات المنقطعة في مطاعن الصحابة وجد أهل البدع تراثا مزيفا مسكوتا عنه في بعض مصادر أهل السنة فاعتمدوا عليه في نشر الأكاذيب والشائعات ولبسوا على العامة وشغبوا على أهل الحق. وبهذا يتبين لنا دقيق فقه أئمة السلف في موقفهم الحازم في الإعراض عن أخبار مطاعن الصحابة وعدم التوسع في روايتها لأنها مظنة الغرائب ومرتع للبدع وتورث العداوة والفرقة بين المسلمين قال حنبل بن إسحاق: (أردت أن أكتب كتاب صفين والجمل عن خلف بن سالم فأتيت أبا عبد الله (الإمام أحمد) أكلمه في ذاك وأسأله. فقال: وما تصنع بذاك وليس فيه حلال ولا حرام؟! وقد كتبت مع خلف حيث كتبه فكتبت الأسانيد وتركت الكلام وكتبها خلف وحضرت عند غندر واجتمعنا عنده فكتبت أسانيد حديث شعبة وكتبها خلف على وجهها. قلت له: ولم كتبت الأسانيد وتركت الكلام؟ قال: أردت أن أعرف ما روى شعبة منها. قال حنبل: فأتيت خلفا فكتبتها فبلغ أبا عبد الله فقال لأبي: خذ الكتاب فاحبسه عنه ولا تدعه ينظر فيه). رواه الخلال في السنة.

فصل

وكل ما يرويه وينقله الرافضة من الأخبار في مطاعن معاوية وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فكذب ملفق من طريق الرواة الكذابين قال ابن تيمية: (وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يرويها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبي وأمثالهما من الكذابين). ومن أشهرهم:

(١) جابر بن زيد الجعفي الكوفي (١٣٢ هـ): رأس البلاء رافضي كذاب يؤمن برجعة علي قال أحمد بن حنبل : (يكذب). وقال زائدة: (أما الجعفي فكان والله كذابا يؤمن بالرجعة). وقال يحي بن معين: (لا يكتب حديثه ولا كرامة). وقال النسائي: (متروك الحديث). وقال ابن حبان: (كان جابر سبئيا من أصحاب عبد الله بن سبأ وكان يقول: إن عليا يرجع إلى الدنيا). وكان بعض الأئمة يروون عنه ثم تركوه لما تبين أمره وعرفوا حاله قال سفيان بن عيينة: (كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه وتركه بعض الناس. فقيل له: وما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجعة). رواه مسلم.

(٢) سيف بن عمر الضبي التميمي الكوفي (١٨٠ هـ): إخباري منكر الحديث متهم بالوضع لا يوثق بمروياته قال أبو حاتم الرازي: (متروك الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي). وقال أبو دواد: (ليس بشيء). وقال ابن حبان: (يروي الموضوعات عن الأثبات اتهم بالزندقة قالوا إنه كان يضع الحديث). وقال الحاكم: (اتهم بالزندقة وساقط الروايه). وقال أبو نعيم الأصبهاني: (متهم في دينه مرمي بالزندقة ساقط الحديث لا شيء). وقال الدارقطني: (كوفي متروك).

(٣) أبو مخنف لوط بن يحي الغامدي الأزدي الكوفي (١٧٠ هـ): رافضي كذاب مؤلف المطاعن وعليه يعتمد الرافضة في أخبارهم قال الذهبي في تاريخ الإسلام: (لوط بن يحيى أبو مخنف الكوفي الرافضي الإخباري صاحب هاتيك التصانيف يروي عن الصقعب بن زهير ومجالد بن سعيد وجابر بن يزيد الجعفي وطوائف من المجهولين. وعنه علي بن محمد المدائني وعبد الرحمن بن مغراء وغير واحد. قال ابن معين: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. وقال الدراقطني: أخباري ضعيف. قلت: توفي سنة سبع وخمسين ومائة). وقال ابن حجر في لسان الميزان: (قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عنه فنفض يده وقال أحد يسأل عن هذا؟! وذكره العقيلي في الضعفاء). وقال ابن عدي: (شيعي محترق صاحب أخبارهم). وقال ابن حبان: (رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات).

(٤) محمد بن عمر الواقدي الأسلمي المدني (٢٠٧ هـ): أخباري صاحب المغازي كذاب مروج لأخبار الشيعة المنكرة قال الشافعي: (كتب الواقدي كذب). وقال علي بن المديني: (ولا أرضاه في الحديث ولا في الأنساب ولا في شئ). وقال أحمد بن حنبل: (هو كذاب). وقال الإمام البخاري: (متروك الحديث تركه أحمد وابن نمير وابن المبارك وإسماعيل بن زكريا). وقال مسلم: (متروك

الحديث). وقال الذهبي: (استقر الإجماع على وهن الواقدي). وقال ابن النديم المعتزلي الشيعي: (وكان يتشيع حسن المذهب يلزم التقية وهو الذى روى أن عليا عليه السلام كان من معجزات النبي صلى الله عليه كالعصى لموسى (صلى الله عليه) وإحياء الموتى لعيسى (بن مريم عليه السلام) وغير ذلك من الاخبار).

(٥) نصر بن مزاحم المنقري التميمي الكوفي (٢١٢ هـ): تلميذ أبي مخنف رافضي كذاب وضع المصنفات الباطلة في أيام الصحابة نصرة لمذهبهم قال أبو حاتم الرازي: (واهي الحديث متروك الحديث لا يكتب حديثه). وقال أبو خيثمة: (كان كذابا). وقال العقيلي: (كان يذهب إلى التشيع وفي حديثه اضطراب وخطأ كثير). وقال الجوزجاني: (كان زائغا عن الحق مائلا). وقال أحمد بن صالح الجيلي: (كان رافضيا غاليا ليس بثقة ولا مأمون). وقال الذهبي: (رافضي جلد تركوه).

(٦) هشام بن محمد بن السائب الكلبي الكوفي (٢٠٤ هـ): نسابة أخباري رافضي كذاب صاحب تصانيف راج أمره لاشتغاله بالأنساب والأيام قال ابن معين: (ليس بشيء كذاب ساقط). وقال أحمد بن حنبل: (إنما كان صاحب سمر ونسب ما ظننت أن أحدا يحدث عنه). وقال الدراقطني: (متروك الحديث). وقال ابن عساكر: (رافضي ليس بثقة). وقال الذهبي: (الكوفي الشيعي أحد المتروكين كأبيه). وأبوه محمد بن السائب كان رافضيا وضاعا متروكا عند أهل الحديث قال الدارقطني: (متروك هو القائل: كل ما حدثت عن أبي صالح كذب). وقال ابن حبان: (وكان الكلبي سبئيا من أصحاب عبد الله بن سبأ من أولئك الذين يقولون إن عليا لم يمت وإنه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة فيملؤها عدلا كما ملئت جورا وإن رأوا سحابة قالوا أمير المؤمنين فيها).

فإذا رأيت رواية منكرة أو مخالفة في إسنادها أحد الكذابين فارم بها في عرض البحر ولا تبالي. وأخبار الشيعة التي تشوه سيرة الصحابة وتظهر معايبهم ينكرها أئمة الحديث أهل المعرفة بالأخبار قال ابن القيم: (من ذلك الأحاديث في ذم معاوية وكل حديث في ذمه فهو كذب. وكل حديث في ذم عمرو بن العاص فهو كذب. وكل حديث في ذم بني أمية فهو كذب). وقال الذهبي: (فأما ما تنقله الرافضة وأهل البدع في كتبهم من ذلك فلا نعرج عليه ولا كرامة فأكثره باطل وكذب وافتراء فدأب الروافض رواية الأباطيل أو رد ما في الصحاح والمسانيد ومتى إفاقة من به سكران؟!).

وقد نقد أهل الحديث المصادر التي يعتمد عليه الشيعة في زمن مبكر مثل كتاب أنساب الأشراف للبلاذري الذي روى مرويات في ذم معاوية وبني أمية قال البلاذري في كتابه أنساب الأشراف: (قال لي هشام بن عمار: نظرت في أحاديث معاوية عندكم فوجدت أكثرها مصنوعا). فهذا الكتاب مظنة الغرائب والمناكير وقال ابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الرزاق الصنعاني: (ولعبد الرزاق بن همام حديث كثير وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه ولم يروا بحديثه بأسا إلا أنهم نسبوه إلى التشيع وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات فهذا أعظم ما ذموه به من روايته لهذه الأحاديث ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا وأما في باب الصدق فإني أرجو أنه لا بأس به إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير).

فصل

ومن أكاذيب الرافضة وخرافاتهم ما يلي:

أولا: من بواطيل الرافضة ما رووا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه). وهذا حديث منكر ليس له أصل محفوظ قد أعله أحمد والبخاري وأبو زرعة والعقيلي وابن حبان وابن عدي **وقال أيوب السختياني:** (كذب). **وقال البخاري** في التاريخ الصغير: (وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي نضرة أن معاوية لما خطب على المنبر فقام رجل فقال: قال ورفعه: (إذا رأيتموه على المنبر فاقتلوه). وقال آخر: اكتبوا إلى عمر فكتبوا فإذا عمر قد قتل. **وهذا مرسل لم يشهد أبو نضرة تلك الأيام.** وقال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد رفعه **وهذا مدخول لم يثبت** ورواه مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رفعه **وهذا واه قال أحمد:** أحاديث مجالد كلها حلم. **وقال يحيى بن سعيد:** لو شئت لجعلها كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله). **وقال العقيلي:** (ولا يصح من هذه المتون عن النبي عليه السلام شيء من وجه يثبت). **وقال الجوزقاني:** (هذا حديث موضوع باطل لا أصل له في الأحاديث وليس هذا إلا من فعل المبتدعة الوضاعين خذلهم الله في الدارين ومن اعتقد هذا وأمثاله أو خطر بباله أن هذا جرى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو زنديق خارج من الدين). **وقال ابن القيسراني:** (رواه الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي والحكم هذا يضع الحديث وسرقه منه عباد بن يعقوب الرواجني وعباد هذا من غلاة الروافض ويروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك). **وقال ابن تيمية:** (فهذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الرافضي الراوي لا يذكر له إسنادا حتى ينظر فيه وقد ذكره **أبو الفرج بن الجوزي** في الموضوعات). وقد ثبت في الصحيحين أن معاوية خطب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض له أحد ولو كانت وصية النبي حقا لما عصاه أصحابه **قال البخاري:** (وقد أدرك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم معاوية أميرا في زمان عمر وبعد ذلك عشر سنين فلم يقم إليه أحد فيقتله). وقد خطب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم بعد معاوية أناس أقل منه علما وعملا ولم يتعرض لهم أحد فلو كان قتلهم سنة مشروعة لعمل بها المسلمون ولكن دين الإسلام العدل لا يأمر بقتل المسلم لمجرد صعود المنبر لأنه يعظم حرمة المسلم فهذا المعنى باطل مخالف لدين الإسلام. وإن كان المقصود يقتل لتوليه الحكم وهو ظالم فهذا باطل أيضا لأن الأحاديث الصحيحة الصريحة أمرت بالصبر على ولاة الجور ولم ترخص في قتالهم والخروج عليهم.

ثانيا: ومن الأكاذيب: (أن معاوية رضي الله عنه كان يلعب بالأصنام). وهذا خبر منكر **قال الخلال**

في منتخب العلل: (قال مهنا: سألت أحمد عن حديث الأعمش عن أبي وائل أن معاوية لعب بالأصنام فقال: ما أغلط أهل الكوفة على أصحاب رسول الله ولم يصح الحديث. وقال: تكلم به رجل من الشيعة). وهذا ينقض الرواية المختلقة من الرافضة أن معاوية رضي الله عنه كان يبيع الأصنام في الهند.

ثالثا: ومن الأحاديث الباطلة حديث ابن عمر: (لكل أمة فرعون وفرعون هذه الأمة معاوية بن أبي سفيان). وهذا حديث موضوع مختلق أعله أحمد بن حنبل ويحي بن معين **وقال الذهبي:** (ساقط). **وقال الشوكاني:** (موضوع).

رابعا: ومن الأحاديث المنكرة الباطلة ما أخرجه الترمذي في تفسير ليلة القدر عن يوسف بن سعد قال: (قام رجل إلى الحسن بن علي بعد ما بايع معاوية فقال: سودت وجوه المؤمنين أو: يا مسود وجوه المؤمنين. فقال: لا تؤنبني رحمك الله فإن النبي صلى الله عليه وسلم أُري بني أمية على منبره فساءه ذلك فنزلت: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) يا محمد، يعني نهرا في الجنة ونزلت: (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ) يملكها بعدك بنو أمية يا محمد. قال القاسم: فعددنا فإذا هي ألف شهر لا تزيد يوما ولا تنقص يوما). فهذا حديث باطل من وجوه:

(١) أنه من رواية يوسف بن سعد وهو مجهول الحال لا يعرف وقد روى عن مجهول فإسناده معضل. وروي عن يوسف بن مازن فالحديث فيه اضطراب ظاهر.

(٢) قد أعله الأئمة **قال الترمذي:** (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه). **وقال المزي:** (هو حديث منكر). **وقال ابن كثير:** (ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جدا).

(٣) أن مدة دولة بني أمية اثنتين وتسعين سنة وليست ثلاثا وثمانين سنة كما قدره القاسم كما قرر ذلك ابن كثير بقوله: (فيكون مجموع مدتهم اثنتين وتسعين سنة وذلك أزيد من ألف شهر فإن الألف شهر عبارة عن ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر). وهذا يدل على نكارة لفظه.

(٤) ركاكة معناه وعدم استقامته **قال ابن كثير:** (ومما يدل على ضعف هذا الحديث أنه سيق لذم دولة بني أمية ولو أريد ذلك لم يكن بهذا السياق فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم فإن ليلة القدر شريفة جدا والسورة الكريمة إنما جاءت لمدح ليلة القدر فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية التي هي مذمومة).

(٥) ومما يدل على تلفيقه الاختلاف الحاصل بين الآيات والواقعة في الزمان والمكان وليس في السورة تصريح بذكر دولة بني أمية **قال ابن كثير:** (ثم الذي يفهم من ولاية الألف شهر المذكورة في الآية هي أيام بني أمية والسورة مكية فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية ولا يدل عليها لفظ الآية ولا معناها؟! والمنبر إنما صنع بالمدينة بعد مدة من الهجرة فهذا كله مما يدل على ضعف هذا الحديث ونكارته والله أعلم).

خامسا: ومما افتراه الرافضة السبابة على معاوية رضي الله عنه ما ذكره المعتزلي الرافضي ابن المطهر الحلي عن عبد الله بن عمر: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول: يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي، فطلع معاوية. وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لعن الله القائد والمقود أي يوم يكون للأمة مع معاوية ذي الإساءة). وهذا كذب مردود من وجوه:

(١) أنه حديث باطل موضوع ليس له أصل في دواوين السنة ولم يروه أحد من أهل الإسلام ولا يعرف له إسناد **قال ابن تيمية:** (أن يقال أولا نحن نطالب بصحة هذا الحديث فإن الاحتجاج بالحديث لا يجوز إلا بعد ثبوته ونحن نقول هذا في مقام المناظرة وإلا فنحن نعلم قطعا أنه كذب ويقال ثانيا هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث التي يرجع إليها في معرفة الحديث ولا له إسناد معروف وهذا المحتج به لم يذكر له إسنادا).

(٢) أن المعروف من سيرة عبد الله بن عمر رضي الله عنه موالاته لمعاوية ودخوله في بيعته وثناؤه عليه وتزكيته **قال ابن تيمية:** (ثم من جهلة أن يروى مثل هذا عن عبد الله بن عمر **وعبد الله بن عمر** كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة وأروى الناس لمناقبهم وقوله في مدح معاوية معروف ثابت عنه حيث يقول: مارأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود من معاوية قيل له ولا أبو بكر وعمر فقال كان أبو بكر وعمر خيرا منه ومارأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود من معاوية. **قال أحمد بن حنبل:** السيد الحليم (يعني معاوية) وكان معاوية كريما حليما).

(٣) في متنه نكارة ظاهرة **قال ابن تيمية:** (ثم إن خطب النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن واحدة بل كان يخطب في الجمع والأعياد والحج وغير ذلك ومعاوية وأبوه يشهدان الخطب كما يشهدها المسلمون كلهم أفتراهما في كل خطبة كانا يقومان ويمكنان من ذلك هذا قدح في النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائرالمسلمين إذ يمكنون اثنين دائما يقومان ولا يحضران الخطبة ولا الجمعه وإن كانا يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان من سماع خطبة واحدة قبل أن يتكلم بها).

(٤) أن هذا الخلق الفج مستبعد من معاوية لما عرف من حلمه وكمال عقله وحسن خلقه ولا يعرف أنه فعل هذا مع آحاد الناس فكيف يفعله مع سيد الخلق **قال ابن تيمية:** (ثم من المعلوم من سيرة معاوية أنه كان من أحلم الناس وأصبرهم على من يؤذيه وأعظم الناس تأليفا لمن يعاديه فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أنه أعظم الخلق مرتبة في الدين والدنيا وهو محتاج إليه في كل أموره فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك كان يسمع كلام من يسبه في وجهه فلماذا لا يسمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كاتبا من هذه حاله).

(٥) أعظم أمر يبين فساد هذا الخبر ونكارته ومخالفته للواقع أن يزيد بن معاوية لم يولد في زمن النبي

صلى الله عليه وسلم باتفاق المؤرخين **قال ابن تيمية:** (وقوله إنه أخذ بيد ابنه زيدا أو يزيد فمعاوية لم يكن له ابن اسمه زيد. وأما يزيد ابنه الذي تولى بعده الملك وجرى في خلافته ما جرى فإنما ولد في خلافة عثمان باتفاق أهل العلم ولم يكن لمعاوية ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال الحافظ أبوالفضل ابن ناصر:** خطب معاوية رضي الله عنه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزوج لأنه كان فقيرا وإنما تزوج في زمن عمر رضي الله عنه وولد له يزيد في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة).

سادسا: ومن أخبارهم المنكرة ما رواه البلاذري في أشراف الأنساب قال: (وحدثني إسحاق وبكر بن الهيثم قالا حدثنا عبد الرزاق بن همام أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يطلع عليكم من هذا الفج رجل يموت على غير ملتي، قال: وكنت تركت أبي قد وضع له وضوء, فكنت كحابس البول مخافة أن يجيء قال: فطلع معاوية فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا هو). وهذا خبر منكر لا يثبت فلا يصح الاستدلال به من وجوه:

(١) أنه من رواية عبد الرزاق الصنعاني وقد تكلم فيه أهل الحديث لتشيعه وتشددوا في روايته في المناقب والمثالب وأعرضوا عنها **قال ابن عدي:** (حدث بأحاديث في الفضائل لم يوافقه عليها أحد ومثالب لغيرهم مناكير ونسبوه إلى التشيع).

(٢) أنه من رواية عبد الرزاق عن معمر وقد تكلم أهل الحديث في روايته عن معمر **قال الدراقطني:** (ثقة يخطئ على معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب).

(٣) يحتمل أن يكون هذا الحديث المنكر مما أدخل على عبد الرزاق بعد أن أصيب بالعمى فقد نبه أهل العلل على دخول النكارة على حديثه في آخر أمره **قال ابن هانئ:** سألته (أحمد بن حنبل) عمن سمع عبد الرزاق سنة ثمان؟ قال: (لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره كان يلقن أحاديث باطلة وقد حدث عن معمر عن الزهري أحاديث كتبناها عنه من أصل كتابه وهو ينظر جاؤوا بخلافها). **وقال النسائي:** (فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة. روي عنه أحاديث مناكير). **وقال ابن رجب شرح علل الترمذي:** (وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت. فلعل تلك الأحاديث مما لقنها بعد أن عمي كما قال الإمام أحمد والله أعلم وبعضها مما رواه عنه الضعفاء ولا يصح). والراويان عن عبد الرزاق في هذا الخبر لا يعتمد عليهما: **الأول:** هو إسحاق بن إبراهيم الدبري الصنعاني سماعه من عبد الرزاق غير صحيح **قال إبراهيم الحربي:** (مات عبدالرزاق وللدبري ست سنين أو سبع سنين). **وقال ابن عدي:** (استصغره عبد الرزاق أحضره أبوه عنده وهو صغير جدا فكان يقول: قرأنا على عبد الرزاق أي قرأ غيره وحضر صغيرا وحدث عنه بحديث منكر). **الثاني:** بكر بن الهيثم الأهوازي وهو مجهول الحال لا

يعرف فيه جرح ولا تعديل والمجهول حديثه ضعيف لا يحتج به.

(٤) أهل الحديث كانوا يتقون ما حدث به عبد الرزاق ولم يكن في كتابه وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يسأل عن حديث: النار جبار؟ فقال: هذا باطل من يحدث به عن عبد الرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبوية. قال: هؤلاء سمعوا منه بعد ما عمى كان يلقن فلقنه وليس هو في كتبه. وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يلقنها بعدما عمي). وقال يحيى بن معين: (ما كتبت عنه من غير كتابه سوى حديث واحد). وقال البخاري: (ما حدث عنه عبد الرزاق من كتابه فهو أصح). وقد نبه محقق كتاب البلاذري على أن هذا الحديث لا يوجد في مصنف عبد الرزاق. وقد عرف عنه التساهل في رواية بعض الأخبار المنكرة قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: (سألت أبي عبد الرزاق يفرط في التشيع؟ قال: أما أنا فلم أسمع منه في هذا شيئا ولكن كان رجلا يعجبه أخبار الناس). قلت: وهذه آفة حملت جماعة من الإخباريين وبعض المحدثين على التساهل في رواية الغرائب والمناكير.

(٥) الحديث أعله أحمد بن حنبل بالاضطراب في إسناده قال الخلال: (وسألت أحمد عن حديث شريك عن ليث عن طاوس عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يطلع عليكم رجل من أهل النار). فطلع معاوية. قال: إنما رواه ابن طاوس عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أو غيره شك فيه. قال الخلال: رواه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس قال: سمعت فرخاش يحدث هذا الحديث عن أبي عن عبد الله بن عمرو). وهذا يدل على أن المحفوظ في الإسناد عن ابن طاوس عن فرخاش عن طاوس فأسقط النساخ فرخاش من الإسناد. وفرخاش كان معتزليا من أتباع عمرو بن عبيد قال ابن حجر في لسان الميزان: (عثمان بن خاش (أو عثمان فرخاش). بصري ذاكر عمرو بن عبيد في مسألة من الاعتزال فجره عمرو إلى بدعته فوافقه). ولا يقبل رواية المبتدع إذا كانت الرواية توافق مذهبه والمعتزلي يتبرأ من معاوية ويطعن في إيمانه. وأعله البخاري في تاريخه الأوسط بقوله: (ويروى عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن رجل عن عبد الله بن عمرو رفعه في قصته وهذا منقطع لا يعتمد عليه). وضعفه العقيلي في الضعفاء الكبير بقوله: (في إسناده نظر). وبيّن ابن الجوزي بطلانه بقوله: (وقد روي عنه وأنه من أهل النار وذلك محال أيضا). وهذا الخبر يدخل فيما استنكره هشام بن عمار السلمي على البلاذري بقوله: (نظرت في أحاديث معاوية عندكم فوجدت أكثرها مصنوعا). وقد روى البلاذري الحديث من طريق أخرى منكرة لا تصح لأنها من رواية عبد الله بن صالح عن يحيى بن آدم عن شريك عن ليث عن طاووس عن عبد الله بن عمرو وهذا إسناد متهالك فيه ثلاث آفات:

الأولى: عبد الله بن صالح الجهني المصري كاتب الليث قال أحمد بن حنبل: (كان أول أمره متماسكا ثم فسد بأخرة. وليس هو بشيء). وقال أحمد بن صالح المصري: (متهم ليس بشيء. وقال فيه

قولا شديدا). وقال أبو سعيد بن يونس المصري: (روى عن الليث مناكير). وقال النسائي: (ليس بثقة). وقال علي بن المديني: (ضربت على حديثه وما أروي عنه شيئا). وقال ابن حبان: (منكر الحديث جدا يروي عن الأثبات مالا يشبه حديث الثقات. وعنده المناكير الكثيرة عن أقوام مشاهير أئمة. وكان في نفسه صدوقا يكتب لليث بن سعد الحساب وكان كاتبه على الغلات. وإنما وقع المناكير في حديثة من قبل جار له رجل سوء).

الثانية: شريك بن عبد الله القاضي النخعي الكوفي قال أبو زرعة الرازي: (كان كثير الخطأ صاحب وهم وهو يغلط أحيانا). وقال أبو حاتم الرازي: (صدوق له أغاليط). وقال الترمذي: (كثير الغلط والوهم). وقال يحي بن معين: (صدوق ثقة إذا لم يخالف). وقال صالح جزرة: (صدوق ولما ولي القضاء اضطرب حفظه. وقل ما يحتاج إليه في الحديث الذي يحتج به). وقال يحي القطان: (ما زال مخلطا). وقال الدارقطني: (ليس بالقوي). وقال ابن حبان: (كان في آخر أمره يخطئ فيما يروي تغير عليه حفظه. فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق. وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة).

الثالثة: ليث بن أبي سليم القرشي الكوفي قال ابن معين: (منكر الحديث). وقال أحمد بن حنبل: (يرفع أشياء لا يرفعها غيره فلذلك ضعفوه). وقال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث. قال: وقال أبو زرعة: ليث بن أبي سليم لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث). وقال ابن حبان: (اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدرى ما يحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم). وقال الحاكم: (مجمع على سوء حفظه). والحاصل أن هذه المتابعة ساقطة لا يفرح بها ولا تزيد الخبر إلا وهنا على وهن.

(٦) هذا الخبر بالتصريح بذكر معاوية لا يروى في كتب الصحاح ولا في السنن ولا في شيء من المسانيد ولم يشتهر عند أهل الحديث العارفين بالأخبار وأعرض عنه الثقات وطعنوا فيه لنكارته. وإنما روي في رواية غريبة منكرة منقطعة في كتاب أخباري عرف عن مؤلفه البلاذري التساهل في رواية الغرائب والمناكير ولم يكن عارفا بالأسانيد وهو مجهول الحال لم يوثقه أحد من علماء الحديث. فكيف نطعن في عدالة صحابي جليل ثبتت عدالته وفضله بالتواتر المتفق عليه عند علماء المسلمين بخبر واه ليس له أصل ولا يثبته أهل الحديث. وإنما يفعل ذلك صاحب هوى مغموس في النفاق قال البخاري في التاريخ الصغير بعد إعلاله الأخبار الواردة في ذم معاوية: (وهذا مما يدل على هذه الأحاديث أن ليس لها أصول ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خبره على هذا النحو في أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. إنما يقوله أهل الضعف بعضهم في بعض إلا ما يذكر أنهم ذكروا في الجاهلية ثم أسلموا فمحا الاسلام ما كان قبله).

(٧) الخبر يخالف ما ثبت من الواقع المستفيض زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن الصحابة وزمن التابعين وأتباعهم. فالنبي صلى الله عليه وسلم في حديثه يحكم بإسلام معاوية بقوله: (بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ

مِنَ الْمُسْلِمِينَ). ولا يعيب دينه كما في قوله: (وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ). ويتخذه كاتبا لوحيه يأتمنه على كلام ربه ويحج معاوية معه ويشهد معه الجهاد ويحمل عنه العلم. ويوليه الخليفتان عمر وعثمان على إمارة الشام عشرين سنة في حضرة خيار الصحابة واجتماعهم. ويتنازل له الحسن بن علي بالإمارة ويبايعه الصحابة على الخلافة ويجتمعون عليه بلا نزاع عام الجماعة. ويزكي الصحابة روايته لحديث النبي صلى الله عليه وسلم وفقهه. ويجتمع التابعون على الرواية عنه. ويدون علماء الحديث مروياته وفقهه في دواوين الإسلام. ويجمع علماء السلف على صحبته وعدالته وفضله قال ابن تيمية: (ومعاوية وعمرو بن العاص وأمثالهم من المؤمنين لم يتهمهم أحد من السلف بنفاق). وبعد هذا أكان الصحابة والتابعون وأئمة السلف الصالح في غفلة وغواية عن معرفة الحق واتباعه؟! أم كانوا خونة ظالمين كاتمين للحق؟!. ثم يأتي منافق أحمق يزعم أنه مات على غير ملة الإسلام.

سابعا: ومن شبهات الرافضة وأفراخهم زعمهم أن معاوية رضي الله عنه كان يشرب الخمر مستدلين بحديث عبد الله بن بريدة قال: (دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَجْلَسَنَا عَلَى الْفُرُشِ، ثُمَّ أُتِينَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ أُتِينَا بِالشَّرَابِ فَشَرِبَ مُعَاوِيَةُ، ثُمَّ نَاوَلَ أَبِي، ثُمَّ قَالَ: مَا شَرِبْتُهُ مُنْذُ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم ثُمَّ قَالَ مُعَاوِيَةُ: كُنْتُ أَجْمَلَ شَبَابِ قُرَيْشٍ وَأَجْوَدَهُ ثَغْرًا، وَمَا شَيْءٌ كُنْتُ أَجِدُ لَهُ لَذَّةً كَمَا كُنْتُ أَجِدُهُ وَأَنَا شَابٌّ غَيْرُ اللَّبَنِ، أَوْ إِنْسَانٍ حَسَنِ الْحَدِيثِ). رواه أحمد. واستدلال الرافضة بهذا الحديث باطل من وجوه:

(١) هذا حديث منكر لأنه من رواية حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة وقد أعلها الإمام أحمد في كتاب العلل: (قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال وكيع: يقولون سليمان أصحهما حديثا. قال عبد الله قال أبي: عبد الله بن بريدة الذي روى عنه حسين بن واقد ما أنكرها وأبو المنيب أيضا يقول كأنها من قبل هؤلاء). يعني ورواية حسين بن واقد عن أبي المنيب منكرة أيضا. وزيد بن الحباب في حفظه كلام ليس بالمتقن لحديثه قال الإمام أحمد: (كان صدوقا ولكن كان كثير الخطأ). وقد تكلم الأئمة في سماع عبد الله بن بريدة عن أبيه قال الجوزجاني: (قلت لأبي عبد الله (أحمد بن حنبل) سمع عبد الله من أبيه شيئا؟ قال ما أدري عامة ما يروي عن بريدة عنه وضعف حديثه). وقال إبراهيم الحربي: (عبد الله أتم من سليمان ولم يسمعا من أبيهما وفيما روى عبد الله عن أبيه أحاديث منكرة وسليمان أصح حديثا).

(٢) ومما يؤكد أن الحديث مشكل وفيه نكارة أنه روي عند ابن أبي شيبة من نفس الطريق بغير هذه الزيادة الشاذة: (مَا شَرِبْتُهُ مُنْذُ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم). قال ابن ابي شيبة في مصنفه: حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال: حدثنا عبد الله بن بريدة قال: قال: (دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَجْلَسَ أَبِي عَلَى السَّرِيرِ وَأَتَى بِالطَّعَامِ فَأَطْعَمَنَا، وَأَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا شَيْءٌ كُنْتُ أَسْتَلِذُّهُ وَأَنَا شَابٌّ فَآخُذُهُ الْيَوْمَ إِلَّا اللَّبَنَ، فَإِنِّي آخُذُهُ كَمَا كُنْتُ آخُذُهُ قَبْلَ

الْيَوْمِ وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ). وهذا سياق حسن متسق لا إشكال فيه وهو يدل دلالة ظاهرة على أن هذه الزيادة مقحمة منكرة أو فيها غلط من الرواة أو في سياقها حذف أخل بالمعنى لم يضبطه الراوي ولذلك كان الإمام أحمد يستنكر روايات حسين بن واقد وابن بريدة وكل هذا يرجح أن هذه الرواية باطلة لا تصح وقد استنكرها ابن حجر الهيثمي في مجمع الزوائد بقوله: (وفي كلام معاوية شيء تركته). والرواية بهذا السياق تدل دلالة ظاهرة على أن الشراب المقدم في المجلس كان من اللبن.

(٣) على فرض صحة رواية المسند فاستدلالهم به ساقط لأن الحديث لا يدل أبدا على هذا المعنى الفاسد وإنما وجهه أن معاوية رضي الله عنه صرح أنه يمتنع من شرب النبيذ المحرم الذي تغير وصار مسكرا طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا الشراب الذي ناوله لبريدة رضي الله عنه في مجلسه فشراب مباح نبيذ لم يتخمر مما لا حرج فيه ولا شبهة في شربه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يشربون النبيذ المباح كما ثبت في الصحيح قال ابن تيمية: (وكان عامة شرابهم من نبيذ التمر. وقد تواترت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وأصحابه رضي الله عنهم أنه حرم كل مسكر وبين أنه خمر. وكانوا يشربون النبيذ الحلو وهو أن ينبذ في الماء تمر وزبيب أي يطرح فيه والنبذ الطرح ليحلو الماء لا سيما كثير من مياه الحجاز فإن فيه ملوحة فهذا النبيذ حلال بإجماع المسلمين لأنه لا يسكر كما يحل شرب عصير العنب قبل أن يصير مسكرا). وربما قال ذلك معاوية ليطمئن بريدة ويزول عنه التحرج والتحوط من شربه ويدفع عن نفسه فقد يكون رأى في وجهه التردد فقول معاوية من بابة قول النبي صلى الله عليه وسلم: (عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ). ولذلك شاركه بريدة وأقره عليه ولو كان الشراب خمرا لما أخذه منه ولأنكر عليه ولم يشاركه ولنقل ذلك ابنه عبد الله واشتهر عنه ولكنه لم ينقل فدل على بطلانه والصحابة قد عرف عنهم الصدع بالحق وعدم السكوت عن المنكر. ويحتمل أن معاوية قال ذلك استطرادا لأمر جرى فيه البحث ليس له علاقة بالشراب ولكن أخطأ الراوي فحذف ما يدل عليه. والمهم يبعد جدا أن يصرح بتركه للخمر ثم يشربها علانية ويقدمه لجليسه ويشاركه في هذا المنكر.

(٤) من القواعد المقررة أن الدليل الذي يتطرق إليه الاحتمال وليس صريحا في الاستدلال لا يستدل به على أمر متيقن به لأنه مشكوك فيه فيترك ظاهره المشكل لأنه من المتشابه ويعمل بالمحكم. ومن المرجحات في معناه حسن الظن بالصحابي وقد أمرنا بحسن الظن بالمسلم ولا يجوز اتهام مسلم إلا بأمر متيقن فيه. وكيف يتهم معاوية بشرب الخمر وهو يصرح بأنه تركها منذ حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو كان معاوية يشرب الخمر لما رضي الصحابة بولايته ولما صدر منهم الثناء على عدالته ولا يعرف أبدا عن الصحابة والتابعين رميه بشرب الخمر.

(٥) زعم الرافضة أن معاوية كان يشرب الخمر بعد إسلامه مستدلين بحديث منكر رواه أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة عن محمد بن كعب القرظي أن روايا للخمر كانت تحمل لمعاوية وهو

أمير على الشام زمان عثمان فأنكر عليهم عبد الرحمن بن سهل الأنصاري رضي الله عنه وروى حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا خبر منقطع لا يصح فيه أربع آفات: **الأولى**: محمد بن كعب القرظي لم يدرك زمان عثمان لأنه ولد في آخر خلافة علي **قال يعقوب بن شيبة**: (ولد محمد بن كعب في آخر خلافة علي سنة أربعين ولم يسمع من العباس). ورجح ابن المديني وابن معين وابن سعد أنه توفي (١٢٠هـ). والخليفة عثمان توفي (٣٥هـ). فهو يقينا لم يدرك هذه القصة ولم يسمع من عبد الرحمن بن سهل فالخبر مرسل وهو معروف بالإرسال عن كبار الصحابة **قال الذهبي**: (وهو يرسل كثيرا ويروي عمن لم يلقهم: فروى عن أبي ذر وأبي الدرداء وعلي والعباس وابن مسعود وسلمان وعمرو بن العاص ويروي عن رجل عن أبي هريرة). وفي سنن أبي داود يروي عن عثمان وعلي وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري بواسطة وفي صحيح البخاري صح سماعه من زيد بن أرقم رضي الله عنه من صغار الصحابة توفي متأخرا سنة (٦٨هـ).

الثانية: الراوي عنه بردة بن سفيان مجهول لم أجد له ترجمة. **قلت**: وفيه تصحيف لعل صوابه: يزيد بن سفيان التميمي البصري روى عن محمد بن كعب القرظي وروى عنه محمد بن إسحاق وهذا موافق لإسناد الخبر وهو متروك الحديث **قال البخاري**: (تركه شعبة). **وقال النسائي**: (متروك الحديث). وتركه يحي القطان وعبد الرحمن بن مهدي **وقال ابن عدي**: (عامة ما يرويه ليس بمحفوظ).

الثالثة: فيه عنعنة محمد بن إسحاق صاحب المغازي **قال ابن حجر في طبقات المدلسين**: (مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما). وكان الإمام أحمد وغيره من الأئمة لا يحتجون بحديثه إذا دلس أو انفرد أو خالف الثقات لتساهله في الرواية وقلة ضبطه **قال أحمد بن حنبل**: (قدم ابن إسحاق بغداد فكان لا يبالي عمن يحكي عن الكلبي وعن غيره). وقال أحمد: (ليس هو بحجة). وقال أيوب بن إسحاق بن سافري: (سألت أحمد بن حنبل فقلت: إذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله؟ قال : لا والله إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا). **وقال ابن نمير** في ابن إسحاق: (إذا حدث عمن سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث صدوق وإنما أتي من أنه يحدث عن المجهولين أحاديث باطلة). وقد دلس هذا الخبر ولم يصرح بسماعه فالخبر واه لا يثبت.

الرابعة: في آخر الخبر نكارة ظاهرة حيث قال عبد الرحمن بن سهل الأنصاري: (وأحلف بالله لئن أنا بقيت حتى أرى في معاوية ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبقرن بطنه أو لأموتن دونه). فكيف يستبيح قتل معاوية لأجل معصية الخمر وشرب الخمر منكر يجب فيه الحد فقط ولا يبيح دم الفاعل باتفاق الصحابة والنصوص الشرعية وإنما يبيح قتله الخوارج المارقون فلا يمكن أن يقول هذا صحابي ولذلك **أعله ابن كثير في جامع المسانيد والسنن** بقوله: (فيه نكارة). **وقال ابن**

حجر في الإصابة: (وسنده ضعيف من أجل يزيد بن سفيان). ولذلك أعرض عنه أصحاب الصحاح والسنن فلم يخرجوه في مصنفاتهم لضعفه ونكارته. ولو كان معاوية يجاهر بشرب الخمر لعزله الخليفة عثمان عن إمارة الشام ولم يقره على فسقه وأقام عليه الحد. ولو كان معاوية مشهورا بالفسق لما بايعه الصحابة على الخلافة فكيف يجتمعون على تولية فاسق وفي الصحابة أكفاء صالحون.

والحاصل أن كل حديث يرويه الرافضة وأشباههم في مثالب معاوية وغيره من الصحابة إما: (١) خبر منكر مكذوب وهو الغالب في أخبارهم. (٢) خبر صحيح محرف المعنى على غير جادة أهل السنة والأثر وهو النادر. (٣) خبر صحيح يدل على خطأ لا يقدح في إيمان الصحابي ولا يطعن في عدالته عند أهل السنة ولا عبرة بتفسير أهل البدع ولا يستقيم استدلالهم به على دعواهم وهذا قليل جدا في الأخبار. فلا تغتر بأكاذيبهم وإن اعتمد عليها المفكرون والأدباء المنحرفون والقصاصون الجهال وروجوا لها في كتبهم المزيفة حتى صارت ثقافة المسلم المتحرر الطعن في سلف الأمة.

فصل

ولما فضل بعض الجهال عمر بن عبد العزيز على معاوية رد عليهم أئمة السلف قال ابن خلكان في وفيات الأعيان: (ونقل أبو علي الغساني الجياني أن عبد الله بن المبارك المذكور سئل: أيهما أفضل: معاوية بن أبي سفيان أم عمر بن عبد العزيز ؟ فقال: (والله إن الغبار الذي دخل في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من عمر بألف مرة صلى معاوية خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: سمع الله لمن حمده فقال معاوية: ربنا ولك الحمد فما بعد هذ؟). وسئل المعافى معاوية أفضل أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: (كان معاوية أفضل من ستمائة مثل عمر بن عبد العزيز). رواه الخلال في السنة. وعن الجراح الموصلي قال:سمعت رجلا يسأل المعافى بن عمران فقال: (يا أبا مسعود أين عمر بن عبد العزيز من معاوية بن أبي سفيان؟! فرأيته غضب غضبا شديدا وقال: لا يقاس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحد معاوية رضي الله عنه كاتبه وصاحبه وصهره وأمينه على وحيه عز وجل). رواه الآجري في الشريعة. وقال الخلال في السنة: (أخبرنا أبو بكر المروذي قال قلت لأبي عبد الله (أحمد بن حنبل) أيما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: معاوية أفضل لسنا نقيس بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قال النبي صلى الله عليه وسلم: خير الناس قرني الذي بعثت فيهم). وقال الفضل بن جعفر: (يا أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) أيش تقول في حديث قبيصة عن عباد السماك عن سفيان: أئمة العدل خمسة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز؟ فقال: (هذا باطل (يعني: ما ادعي على سفيان) ثم قال: أصحاب رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم لا يدانيهم أحد أصحاب رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم لا يقاربهم أحد). رواه الخلال في السنة. وقال هارون الحمال: سمعت أحمد بن حنبل وأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الله: إن هاهنا رجل يفضل عمر بن عبدالعزيز على معاوية بن أبي سفيان فقال: (لا تجالسه ولا تؤاكله ولا تشاربه وإذا مرض فلا تعده). ذكره ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة. وإنما شدد عليه الإمام لأنه فضل تابعيا على صحابي وهذا مخالف للنصوص الشرعية ومخالف لمذهب السلف الصالح قال ابن تيمية: (وأما الصحابة والتابعون فقال غير واحد من الأئمة: إن كل من صحب النبى أفضل ممن لم يصحبه مطلقا وعينوا ذلك فى مثل معاوية وعمر بن عبد العزيز مع أنهم معترفون بأن سيرة عمر بن عبد العزيز أعدل من سيرة معاوية قالوا: لكن ما حصل لهم بالصحبة من الدرجة أمر لا يساويه ما يحصل لغيرهم بعلمه واحتجوا بما فى الصحيحين أنه قال: (لا تسبوا أصحابى فوا الذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا لما بلغ مد أحدهم ولا نصيفة). قالوا: فإذا كان جبل أحد ذهبا لا يبلغ نصف مد أحدهم كان فى هذا من التفاضل ما يبين أنه لم يبلغ أحد مثل منازلهم التى أدركوها بصحبة النبى صلى الله عليه وسلم).

فصل

ولم يثبت أبدا أن أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم طعن في إيمان معاوية رضي الله عنه أو صحبته أو رماه بالكفر والنفاق بل المحفوظ من أقوالهم ومواقفهم إثبات الصحبة والإيمان له والثناء عليه بالعلم والخير والثقة بروايته والرضا بولايته وهم مع ذلك بشر يقع فيما بينهم من الغضب والاختلاف والمواقف الشخصية كما يقع بين الناس. وكان لمعاوية رضي الله عنه علاقة طيبة وصلات حسنة بكبار الصحابة وآل البيت قال عبد الله بن بريدة: (أن الحسن بن علي دخل على معاوية فقال: لأجيزنك بجائزة لم أجز بها أحدا قبلك ولا أجيز بها أحدا بعدك من العرب فأجازه بأربعمائة ألف فقبلها). رواه ابن أبي شيبة. وقال ابن كثير في الحسن بن علي: (ولما نزل لمعاوية عن الخلافة من ورعه صيانة لدماء المسلمين كان له على معاوية في كل عام جائزة وكان يفد إليه فربما أجازه بأربعمائة ألف درهم وراتبه في كل سنة مائة ألف). وكان يحفظ مكانة الحسن بن علي ويروي فضائله قال معاوية: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَمُصُّ لِسَانَهُ أَوْ قَالَ: شَفَتَهُ، يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ لِسَانٌ أَوْ شَفَتَانِ مَصَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم). رواه أحمد. وكان معاوية رضي الله عنه بارا بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنه يصلها ويقضي حوائجها ويقبل شفاعتها. وكانت له صلة حسنة بالحبر ابن عباس رضي الله عنهم يتباحث معه في مسائل العلم ويقر له ابن عباس بالفقه والأمانة في الرواية. وكان يتعاهد كبار الصحابة بالعطاء من بيت المال. وكان دمث الأخلاق حليما وقورا شهما عادلا كريما قال محمد بن المثنى: (سألت أحمد بن محمد بن حنبل فقلت: يا أبا عبد الله أيش معنى السيد؟ قال: السيد: الحليم. والسيد: المعطي. أعطى معاوية أهل المدينة عطايا ما أعطاها خليفة كان قبله). رواه الخلال في السنة. وكان معاوية رضي الله عنه متواضعا مع هيبته عن أبي مجلز قال خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ). رواه أبو داود. وكان رضي الله عنه حكيما فصيحا قال مهنا: (سألت أحمد عن حديث وكيع عن هشام عن أبيه عن معاوية: (لا حلم إلا التجربة). فقال: ما أعجب هذا). رواه الخلال في السنة. ومن شواهد حلمه الذي ساد به أقرانه قصته مع ابن الملوك عن وائل بن حجر رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أَقْطَعَهُ أَرْضًا قَالَ فَأَرْسَلَ مَعِي مُعَاوِيَةَ أَنْ أَعْطِهَا إِيَّاهُ أَوْ قَالَ أَعْلِمْهَا إِيَّاهُ قَالَ فَقَالَ لِي مُعَاوِيَةُ أَرْدِفْنِي خَلْفَكَ فَقُلْتُ لَا تَكُونُ مِنْ أَرْدَافِ الْمُلُوكِ قَالَ فَقَالَ أَعْطِنِي نَعْلَكَ فَقُلْتُ انْتَعِلْ ظِلَّ النَّاقَةِ قَالَ فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ مُعَاوِيَةُ أَتَيْتُهُ فَأَقْعَدَنِي مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ فَذَكَّرَنِي الْحَدِيثَ فَقَالَ سِمَاكٌ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ حَمَلْتُهُ بَيْنَ يَدَيَّ). رواه أحمد في مسنده بإسناد حسن.

وكان معاوية متغافلا عن زلات الناس لا يتتبع عوراتهم ويحملهم على حسن الظن قال معاوية رضي الله عنه: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَقُولُ إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ). فقال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية من رسول الله نفعه الله تعالى بها. حديث صحيح رواه أبو داود في سننه. وكان معاوية رضي الله عنه يقبل النصيحة ويتأثر بالموعظة ولا يتكبر على الحق وعظ مسلم الخولاني معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على منبر دمشق فقال: (يا معاوية إنما أنت قبر من القبور إن جئت بشيء كان لك شيء وإن لم تجئ بشيء فلا شيء لك. يا معاوية لا تحسبن الخلافة جمع المال وتفرقته ولكن الخلافة العمل بالحق والقول بالمعدلة وأخذ الناس في ذات الله. يا معاوية إنا لا نبالي بكدر الأنهار وما صفت لنا رأس عيننا وإنك رأس أعيننا. يا معاوية إنك إن تحف على قبيلة من قبائل العرب يذهب حيفك بعدلك. فلما قضى أبو مسلم مقالته أقبل عليه معاوية فقال: يرحمك الله يرحمك الله). رواه أحمد في الزهد.

فصل

ومن تدليس الرافضة استدلالهم على القدح في معاوية رضي الله عنه والقدح في عبد الله بن عمر وأبيه رضي الله عنهما بما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنه قال: (دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِن أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، فَقَالَتْ: الْحَقْ؛ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الأَمْرِ، فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ؛ فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبْوَتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الإِسْلَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الجِنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ). وهذا الخبر صحيح ولكن استدلالهم به فاسد جار على قاعدة أهل البدع في الاعتماد على الدليل المتشابه والإعراض عن الدليل المحكم كما بين الله طريقتهم بقوله: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ). ومعناه مختصرا أن قتال الفتنة لما انتهى واتفق الفريقان على التحكيم ولم يتفق الحكمان وطالت المدة ثم آل الأمر إلى معاوية رضي الله عنه وبايعه الناس على الخلافة وقوي أمره ورجحت الكفة لصالحه اجتمع بباقي الصحابة ووقع في نفس ابن عمر أنه لم يشارك في التحكيم الذي وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما في صفين وهو رأس في المسلمين فاستشار أخته أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها فأشارت عليه بالحضور مع الصحابة والمشاركه لجمع كلمة المسلمين لأن غيابه قد يترتب عليه فتنة واختلاف من جديد فحضر وكانت النفوس مشحونة لقرب عهدها بقتال الفتنة وهذا أمر بشري فخطب معاوية رضي الله عنه بالناس وبين أنه أحق بالولاية لقوته وحسن سياسته وهذا في نظره مقدم على الأفضلية بالسبق إلى الإسلام والعبادة وطلب من كان يخالفه في هذا الأمر فليظهر أمره ليحاججه ويبين خطأه وربما أغلظ في الكلام ليستتب له الأمر ويتحقق الأمن في الأمة ويقضي على أسباب الاختلاف والفرقة ولم يشتم معاوية مخالفيه وإنما بين أنه أحق منهم بالإمارة لحزمه وقوة رأيه واجتماع أكثر المسلمين على موالاته وطاعته وتفرق أهل العراق عن علي رضي الله عنه ومخالفتهم لأمره قال ابن كثير: (وذلك أن معاوية رأى بعد أن ولاه عمرو بن العاص بعد اتفاقه مع أبي موسى على عزل علي أن ولايته وقعت الموقع فهو الذي يجب طاعته فيما يعتقده ولأن جيوش علي من أهل العراق لا تطيعه في كثير من الأمر ولا يأتمرون بأمره فلا يحصل بمباشرته المقصود من الإمارة والحالة هذه فهو يزعم أنه أولى منه إذ كان الأمر كذلك). فلم يعجب هذا الكلام ابن عمر رضي الله عنه وهم بالرد عليه لأنه يرى أن الأفضلية في الولاية لعلي رضي الله عنه وغيره من المهاجرين السابقين لكنه حجز نفسه وزمّها بزمام

التقوى وآثر ما عند الله من النعيم وخشي أن يظهر المخالفة بعد اجتماعهم على معاوية فيتفرق المسلمون عنه وتسفك الدماء برأيه وتبعث الفتنة من جديد فأمسك عن الكلام وأغلق على الناس باب الفتنة وهذا يدل على كمال ورعه ودقيق فقهه في المصالح الشرعية وقد حصل بسكوته خير عظيم من اجتماع الناس على معاوية لأن الناس يقتدون برأيه وفقهه لأنه إمام من كبار فقهاء الصحابة. والرد على استدلالهم الفاسد من وجوه:

الأول: أن ابن عمر رضي الله عنه كان زاهدا في طلب الرياسة ولم يطلب الملك لنفسه وقد ترك هذا ورعا وخوفا من الله ولذلك اعتزل الفتنة وكان يصرح بذلك **قال الحسن:** (لما قتل عثمان بن عفان قالوا **لعبد الله بن عمر**: إنك سيد الناس وابن سيد فاخرج نبايع لك الناس. قال: إني والله لئن استطعت لا يهراق في سببي محجمة من دم. فقالوا: لتخرجن أو لنقتلنك على فراشك. فقال لهم مثل قوله الأول. قال الحسن: فأطمعوه وخوفوه فما استقبلوا منه شيئا حتى لحق بالله). رواه ابن سعد في الطبقات. ولم ينقل عنه رضي الله عنه أنه كان راغبا في الرياسة ولو كان يريد الرياسة لقالها نصا ودعا إلى نفسه ولم يجامل أحدا فادعاء الرافضة بذلك باطل بلا برهان قال تعالى: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ).

الثاني: أن ما وقع في هذه الحادثة مجرد خلاف في وجهات النظر ولم يترتب عليه عمل واختلاف ظاهر وهذا يفسد على الرافضة دعواهم.

الثالث: أن ابن عمر رضي الله عنه كان يرى أن الفاضل مقدم على المفضول في الولاية إلا إذا كانت المصلحة تتحقق وتؤمن الفتنة بولاية المفضول فحينئذ يبايع ويقر على الولاية ولذلك ثبت عنه أنه بايع معاوية مع عامة الصحابة لما تنازل له الحسن بن علي واجتمع الناس عليه فدخل ابن عمر في طاعته طيلة ولايته حتى مات ثم بايع يزيد بن معاوية لما اجتمع الناس عليه ولم ينزع يدا من بيعته وكان ينهى آل بيته عن الخروج عليه ثم بايع بعد ذلك عبد الملك بن مروان كما في صحيح البخاري **عن عبد الله بن دينار** قال: (لما بايع الناس عبد الملك كتب إليه **عبد الله بن عمر**: إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وإن بني قد أقروا بذلك). وكان يتصرف رضي الله عنه وفق الأصل الشرعي الوارد في السنة في لزوم طاعة الإمام بالمعروف وعدم الخروج عليه ولو كان مخطئا أو ظالما.

الرابع: أن الخلاف الوارد في الخبر خلاف بين الفاضل والمفضول في الولاية ولم يكن خلاف بين صحة الولاية وبطلانها ولو كانت كذلك لما صحح ابن عمر ولاية معاوية وبايعه لما اجتمع الناس على بيعته ولزم بيعته ولم يخرج عليه.

الخامس: أن ما وقع من ابن عمر رضي الله عنه مجرد هم في القلب ولم يصرح بالإنكار عليه ولم يظهر المخالفة لمعاوية ولو كان هذا الحق أصلا من أصول الدين الذي لا يجوز كتمانه والسكوت عنه لبينه

ابن عمر رضي الله عنه ولم يسكت عنه وقد كان شجاعا قوالا بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم ولكنه سكت ولم ينكر على معاوية مراعاة للمصلحة الشرعية وخشية أن يكون رأس فتنة كما صرح بقوله: (فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الجَمْعِ، وتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ). وإذا كان الصحابي ابن عمر رضي الله عنه الفقيه المزكى وسعه السكوت وترك الإنكار فلماذا لم يسع الرافضة السكوت ويوافقوه على ترك الإنكار.

السادس: أن ابن عمر رضي الله عنه ترك الإنكار على معاوية احتسابا للثواب والرضا من الرحمن كما صرح بذلك بقوله: (فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الجِنَانِ). ولم يكن سكوته محاباة له أو إكراها وخوفا منه وقد عرف عنه رضي الله عنه الشجاعة والصلابة في الرأي كأبيه الفاروق.

السابع: كان ابن عمر رضي الله عنه يثني على حسن سياسة معاوية رضي الله عنه **قال ابن عمر رضي الله عنه:** (ما رأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسود من معاوية. فقيل: ولا أبوك؟ قال: أبي عمر رحمه الله خير من معاوية وكان معاوية أسود منه). رواه الخلال في السنة.

الثامن: أن الرافضة السبابة يكفرون عبد الله بن عمر رضي الله عنه ويتبرأون منه وأبيه ويعتقدون أنه ارتد كباقي الصحابة ويعيبون في دينه ويقولون لم يبايع عليا وبايع معاوية وابنه يزيد فكيف يستدلون بموقفه ورأيه في معاوية وهم قد تبرأوا منه وهذا يسقط الحديث من أصله وهذا شاهد من شواهد التناقض في دين الرافضة.

فصل

ومن المواقف التي يستدل بها الرافضة والشيعة على ظلم معاوية في الحكم وعدم عدله واستئثاره بالمال ومعارضة الأنصار له ما رواه عبد الرزاق في مصنفه قال: حدثنا معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل: (أن معاوية لما قدم المدينة لقيه أبو قتادة الأنصاري فقال له معاوية: يا أبا قتادة تلقاني الناس كلهم غيركم يا معشر الأنصار ما منعكم قال: لم يكن معنا دواب. قال معاوية: فأين النواضح قال أبو قتادة: عقرناها في طلبك وطلب أبيك يوم بدر. قال: نعم يا أبا قتادة قال أبو قتادة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا: إنا نرى بعده أثرة. قال معاوية: فما أمركم عند ذلك قال: أمرنا بالصبر. قال: فاصبروا حتى تلقوه. قال: فقال عبد الرحمن بن حسان حين بلغه ذلك:

ألا أبلغ معاوية بن حرب **** أمير المؤمنين لنا كلام

فإنا صابرون ومنظروكم **** إلى يوم التغابن والخصام

وهذا الحديث منكر لا يصح الاستدلال به من وجوه:

الأول: الحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لأنه من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب متكلم في حفظه وروايته للحديث وأكثر أهل الحديث على تضعيفه قال أبو حاتم الرازي: (لين الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه يكتب حديثه). وضعفه أبو داود وقال أبو زرعة الرازي: (يختلف عنه في الأسانيد). وقال أحمد بن حنبل: (منكر الحديث). وقال النسائي: (ضعيف). وقال الدارقطني: (ليس بالقوي). وضعفه مالك بن أنس ولم يرو عنه.

الثاني: الحديث منقطع لأن الراوي عبد الله بن محمد بن عقيل لم يلق معاوية ولا أبا قتادة الأنصاري فمعاوية توفي (٦١هـ) وأبا قتادة توفي (٥٤هـ) وابن عقيل توفي (١٤٢هـ) فبينهم مفاوز فالخبر مرسل لا يتلفت إليه. ولا يحل لنا أن نعتمد في الطعن في عدالة صحابي على خبر منقطع لا يعمل به في الدعاوى والخصومات.

الثالث: أن الخليفة عمر رضي الله عنه ولى معاوية على الشام أربع سنين ورضيه على الإمارة حتى مات ثم ولاه الخليفة عثمان على الشام طيلة خلافته اثنتي عشرة سنة وهذا ثابت عند المؤرخين لا شك فيه وهو يدل على أمانة معاوية وعدله وحسن سياسته ولا يعارض هذا اليقين بأمر مشكوك في ثبوته.

الرابع: أن المعروف من مواقف فقهاء الصحابة وأعيانهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص وغيرهم تعديل معاوية رضي الله عنه والثناء عليه وعدم رميه بالظلم وقد اجتمع الصحابة على بيعته عام الجماعة واستفاض ثناء التابعين على عدله وحلمه فكل هذا يدفع هذه التهمة المغرضة المنقطعة.

الخامس: أن معاوية رضي الله عنه استمر على الحكم عشرين سنة أميرا وعشرين سنة خليفة وقد اشتهر حلمه وكرمه وعدله وحسن سياسته بالعامة واجتمعت كلمة المسلمين وقضى على الاختلاف والفتن وحفظت الثغور الإسلامية وكثرت الفتوحات الإسلامية في عهده وأعاد هيبة الإسلام فلو كان معاوية جبارا معروفا بالظلم وحكمه زائغ عن العدل لتكلم كبار الصحابة في ولايته ولأنكروا عليه وخلعوه ولم يجاملوه ولم ينقل شيء من ذلك ولو كان ثابتا لنقله الحفاظ بأسانيد صحيحة وليست بروايات واهية منقطعة ألفها الشيعة في زمن متأخر. وإنما كره بعض الصحابة من معاوية بعد خلافته فيما اشتهر أمرين:

(١) قتله لحجر بن عدي وقد عاتبته أمنا الطاهرة عائشة رضي الله عنها واعتذر لها وقبلت عذره.

(٢) توليته ابنه يزيد الحكم من بعده واختياره وليا للعهد روى البخاري في صحيحه عن يوسف بن ماهك قال: (كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الْحِجَازِ, اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ, فَخَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِكَيْ يُبَايَعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ, فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: شَيْئًا. فَقَالَ: خُذُوهُ فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ فَلَمْ يَقْدِرُوا. فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: (وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي). فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنْ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي). وهذا أمر اجتهد فيه معاوية رضي الله عنه فعمله دائر بين الصواب والخطأ وإن سلمنا أنه مخطئ فلا يدل على ظلمه في ولايته وقد امتنع بعض الصحابة من بيعة يزيد في حياة معاوية كابن عباس وابن عمر ولما مات معاوية وبايع الناس يزيدا بايعاه حرصا على الجماعة قال ابن كثير: (ولهذا قال (معاوية) لعبد الله بن عمر فيما خاطبه به: إني خفت أن أذر الرعية من بعدي كالغنم المطيرة ليس لها راع. فقال له ابن عمر: إذا بايعه الناس كلهم بايعته ولو كان عبدا مجدع الأطراف). ومن خطأه من الصحابة حفظ منزلته ولم يفسقه أو يطعن في إيمانه وصحبته أو يخلع بيعته كما فعل أهل البدعة والضلالة.

السادس: أن الاختلاف بين الصحابة وانتقاد بعضهم لبعض في بعض المواقف والمسائل أمر وارد حتى بين السابقين من المهاجرين والأنصار لطبيعتهم البشرية وفهمهم للنصوص وعدم عصمتهم من الخطأ وكان بعضهم ينصح بعضا وينكر عليه وهذا ثابت في النصوص والآثار مع ثبوت فضيلتهم وعدالتهم. وقد كان أبو سعيد الخدري الأنصاري رضي الله عنه فقيه المدينة يعظ الخليفة معاوية وينصحه في حضرته مع حفظ حقه في الإمارة وعدم التحريض عليه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (كُنّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم زَكَاةَ الفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ، أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتّى قَدِمَ عَلَيْنا مُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيانَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى المِنْبَرِ، فَكَانَ فِيْمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ، تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ، أَبَدًا مَا عِشْتُ).

رواه مسلم. فانظر إلى رفقه ولطفه في إنكار رأي معاوية. وموقفنا من اختلافهم واجتهادهم الاعتذار لهم وحسن الظن بهم وسلامة قلوبنا من الطعن والإزراء بهم وعدم بناء موقف جائر من المخطئ واتباع الحق والصواب الذي دل عليه الكتاب والسنة وعدم متابعة المخطئ في خطئه مهما كان قائله. وقد تساهل ابن عبد البر رحمه الله في رواية هذا الخبر المنكر في الاستيعاب وسكوته عن نقده. وقد رويت بعض الأخبار في هذا الباب عند الحاكم في مستدركه وغيره ولكنها روايات منقطعة ضعيفة لا يصح منها شيء ولا يحتج بها أهل الحديث.

فصل

وأما حكاية أمر معاوية رضي الله عنه أتباعه بسب علي رضي الله عنه على المنابر طوال ولايته ثم ورث ذلك منه بنو أمية فأكذوبة اخترعها الرافضة من وضع الرافضي الكذاب أبي مخنف لوط بن يحي وأنكرها علماء أهل السنة ومن ذلك ما رواه ابن سعد في طبقاته عن لوط بن يحيى قال: (كان الولاة من بني أمية قبل عمر بن عبد العزيز يشتمون رجلا رضي الله عنه فلما ولي هو أمسك عن ذلك). وروى ابن جرير الطبري عن لوط بن يحي (الرافضي الكذاب): (كان (علي) إذا صلى الغداة يقنت فيقول: اللهم العن معاوية وعمرا وأبا الأعور السلمي وحبيبا وعبد الرحمن بن خالد والضحاك بن قيس والوليد. فبلغ ذلك معاوية فكان إذا قنت لعن عليا وابن عباس والأشتر وحسنا وحسينا). وهذا خبر منكر لا يثبت قال ابن كثير: (ولا يصح هذا). وجميع الأخبار التي يستدل بها أهل البدع في هذا الباب إما ضعيفة منكرة أو صحيحة لا دلالة فيها البتة لكن أهل البدع يلوون أعناق النصوص ويحملونها مالا تحتمل لتوافق أهوائهم وتنصر مذهبهم الفاسد. فلم يثبت أبدا أن معاوية لعن عليا أو اتخذ اللعن شعارا له أو أمر أتباعه بهذا ونسبة هذا الأمر لمعاوية باطل لا أصل له. وأما ما ورد في صحيح مسلم: (أَمَرَ مُعاوِيَةُ بنُ أبِي سُفْيانَ سَعْدًا فَقالَ: ما مَنَعَكَ أنْ تَسُبَّ أبَا تُرابٍ؟ فَقالَ: أمّا ما ذَكَرْتُ ثَلاثًا قالَهُنَّ له رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم فَلَنْ أسُبَّهُ، لأَنْ تَكُونَ لي واحِدَةٌ منهنَّ أحَبُّ إلَيَّ مِن حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يقولُ له، خَلَّفَهُ في بَعْضِ مَغازِيهِ، فَقالَ له عَلِيٌّ: يا رَسولَ اللهِ، خَلَّفْتَنِي مع النِّساءِ والصِّبْيانِ؟ فَقالَ له رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: أما تَرْضى أنْ تَكُونَ مِنِّي بمَنزِلَةِ هارُونَ مِن مُوسى؟ إلّا أنّهُ لا نُبُوَّةَ بَعْدِي. وسَمِعْتُهُ يقولُ يَومَ خَيْبَرَ لأُعْطِيَنَّ الرّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ ورَسولَهُ، ويُحِبُّهُ اللهُ ورَسولُهُ قالَ فَتَطاوَلْنا لَها فَقالَ: ادْعُوا لي عَلِيًّا فَأُتِيَ به أرْمَدَ، فَبَصَقَ في عَيْنِهِ ودَفَعَ الرّايَةَ إلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عليه. ولَمّا نَزَلَتْ هذِهِ الآيَةُ: (فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أبْناءَنا وأَبْناءَكُمْ) دَعا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم عَلِيًّا وفاطِمَةَ وحَسَنًا وحُسَيْنًا فَقالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلاءِ أهْلِي). فيستدل به أهل البدع على سب معاوية لعلي واستدلالهم به فاسد والجواب عنه من وجوه:

الأول: أن قوله في الحديث: (أَمَرَ مُعاوِيَةُ بنُ أبِي سُفْيانَ سَعْدًا فَقالَ: ما مَنَعَكَ أنْ تَسُبَّ أبَا تُرابٍ؟) هذه الجملة في الحديث زيادة شاذة معلولة لا تصح تفرد بروايتها بكير بن مسمار القرشي المدني عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه وبكير ليس بالمتقن وهو مقل في الرواية قال البخاري: (فيه بعض النظر). وقال النسائي: (ليس به بأس). وقال الذهبي: (فيه شيء). وقال ابن حزم: (بكير بن مسمار ضعيف). فحديثه يدور بين الضعف والحسن حسب ما يحتف به من القرائن ولذلك لم يخرج له مسلم في الأصول وإنما أخرج له في المتابعات في موضعين. وقد خالفه الثقة الثبت سعيد

بن المسيب فرواه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه بدون هذه الزيادة فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي). وبكير بن مسمار ليس هو بالحافظ المتقن الذي تقبل زيادته وإنما يحتج بحديثه إذا توبع ووافق الثقات فأما ما ينفرد به أو يخالف من هو أوثق منه فلا يحتج به ورواية سعيد هي المحفوظة في طريق عامر بن سعد عن أبيه. ويدل على أن هذه الزيادة غير محفوظة رواية مصعب بن سعد عن أبيه فقد أخرج مسلم رحمه الله الحديث أيضا عن الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد قال: (خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي). وقد أخرج مسلم الحديث أيضا من الوجه الصحيح عن سعد بن إبراهيم سمعت إبراهيم بن سعد عن سعد: (عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى). فثلاثة طرق صحيحة متفقة وطريق واحدة معلولة والذي يظهر من صنيع مسلم رحمه الله جريا على قاعدته أنه أراد أن ينبه على أن رواية بكير بن مسمار رواية معلولة لا تصح لأنه أخرج الحديث من الوجه المحفوظ من حديث عامر برواية سعيد ثم أخرج ما يوافقه من حديث مصعب ثم ساق هذه الرواية لينبه على أنها ضعيفة لا تصح ثم أخرج الحديث من حديث إبراهيم بن سعد على الوجه المحفوظ من حديث سعد بن أبي وقاص وقد صرح بمنهجه في مقدمته بقوله: (وهو إنا نعمد الى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار إلا أن يأتي موضع لا يستغني فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك). ومما يرجح أن هذه الزيادة لا تصح نجد أن البخاري في صحيحه روى هذا الحديث من الوجه المحفوظ وأعرض عن هذه الرواية المعلولة بل أعرض عن طريق عامر بن سعد لوجود الاختلاف فيه فرواه في باب مناقب علي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: (قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ، مِنْ مُوسَى؟). ورواه في باب غزوة تبوك عن مصعب ابن سعد عن أبيه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي). وقد أشار البخاري في التاريخ الكبير إلى إعلال رواية بكير بن مسمار فساق روايته من طريق مسلم ثم ضعفه ومن عادة البخاري في تاريخه الإشارة إلى الأحاديث المنكرة عند الترجمة للراوي المتكلم في حفظه. وكذلك أبو عيسى الترمذي استغرب هذه الرواية في جامعه بقوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه). والحاصل أن هذه الرواية مشكوك في صحتها والأقرب أنها شاذة لا تصح.

الثاني: وعلى فرض التسليم بصحتها وهو احتمال ضعيف فلا دليل فيه لأن الحديث لم يتكلم عن

سب معاوية لعلي مطلقا وإنما فيه التصريح بسؤال معاوية لسعد ما هو السبب الذي حملك على ترك التطاول على علي كما فعله بعض السفهاء وقت الفتنة؟ فأجاب سعد رضي الله عنه وبين أن الذي حمله على ترك السب هو ثلاثة فضائل ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم في علي رضي الله عنه فأقره معاوية رضي الله عنه وصوب موقفه بالسكوت ولم يستدرك عليه ولو كان معاوية يرى أنه مخطئ تارك للحق لأنكر عليه وبين له الحق ولم يجامله أو أمره بسبه أمرا صريحا ولكنه سكت مستحسنا لموقفه موافقا له. ومما يدل على ذلك أنه كنى عليا بأبي تراب وهذا يشعر باحترامه وتوقيره وحفظ منزلته فكيف بعد ذلك يأمر بسبه وانتقاصه **قال القرطبي**: (يبعد على معاوية أن يصرح بلعنه وسبه لما كان **معاوية** موصوفا به من العقل والدين والحلم وكرم الأخلاق وما يروى عنه من ذلك فأكثره كذب لا يصح وأصح ما فيها قوله لسعد بن أبي وقاص: (ما يمنعك أن تسب أبا تراب؟) وهذا ليس بتصريح بالسب وإنما هو سؤال عن سبب امتناعه ليستخرج ما عنده من ذلك أو من نقيضه كما قد ظهر من جوابه ولما سمع ذلك معاوية سكت وأذعن وعرف الحق لمستحقه).

وقال النووي: (قول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدا بسبه وإنما سأله عن السبب المانع له من السب كأنه يقول: هل امتنعت تورعا أو خوفا أو غير ذلك؟).

الثالث: أن السب الوارد في الحديث ليس المراد به اللعن وإنما المراد به تفنيد الرأي والمذهب فيقول معاوية لسعد مالذي منعك من تصويب رأينا وموقفنا وتخطئة رأي علي؟ كما ورد استعماله في صحيح البخاري لما اختصما العباس وعلي ودخلا على الخليفة عمر: (هلْ لكَ في عَبّاسٍ، وعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنانِ؟ قالَ: نَعَمْ، فَلَمّا دَخَلا قالَ عَبّاسٌ: يا أمِيرَ المُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وبيْنَ هذا، وهُما يَخْتَصِمانِ في الذي أفاءَ اللهُ على رَسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم مِن بَنِي النَّضِيرِ، فاسْتَبَّ عَلِيٌّ، وعَبّاسٌ). **قال المازري**: (وقد يسمى ذلك في العرف سبا ويقال في فرقة: إنها تسب أخرى إذا سمع منهم أنهم أخطؤوا في مذاهبهم وحادوا عن الصواب وأكثروا من التشنيع عليهم فمن الممكن أن يريد معاوية من سعد بقوله: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ أي: تظهر للناس خطأه في رأيه وأن رأينا وما نحن عليه أسد وأصوب).

الرابع: مما يقوي نفي فرية السب عن معاوية رضي الله عنه أن معاوية معروف بالحلم وحسن السياسة والحرص على جمع كلمة المسلمين والقضاء على نار الفتنة الباقية في النفوس فكيف يأمر بهذا العمل الذي يترتب عليه مفسدة عظيمة ولا مصلحة فيه وقد استقر له الأمر ودانت له الأمة بأكملها. فادعاء ثبوت السب من قبل معاوية في هذا الحديث مجرد ظن ووهم خال من الدليل القطعي قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ). وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ظن السوء بالمسلم بقوله: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ). متفق عليه. ولم يفهم هذا الفهم السقيم عالم معتبر من علماء المسلمين والواجب إحسان الظن بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعدم رميهم بالتهم الباطلة ولا يصح خبر صريح في لعن معاوية

لعلي واتخاذه شعيرة فوق المنابر ولو ثبت ذلك لأصبح أمر مستفيضا يتناقله الثقات ويصرح به الأئمة.

الخامس: من المستبعد جدا أن يكون معاوية يأمر بسب علي فوق المنابر في زمنه والحسن والحسين يزورونه ويقبلون منه العطاء وبينه وبينهم صلة حسنة ولو كان معاوية يسب عليا ويأمر أتباعه بإظهار ذلك لأنكر عليه عبد الله بن عباس وآل البيت وفقهاء الصحابة كعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وأم المؤمنين عائشة وكبار الصحابة رضي الله عنهم ولم يجاملوه في إنكار المنكر مراعاة لحرمة النبي صلى الله عليه وسلم وعترته ولم ينقل شيء من هذا في أثر صحيح بل نقلوا حلمه وحسن خلقه وكرمه. ولو كان هذا العمل عادة مشهورة زمن خلافة معاوية ثابتة بأمره لنقله الثقات وسارت به الركبان وروي في الصحاح وتناقله العلماء أما روايته ونقله عن طريق الكذابين والضعفاء فهذا دليل على نكارته وعدم ثبوته. وذكر معاوية عند ابن عباس فقال: (لله تلاد ابن هند ما أكرم حسبه! وأكرم مقدرته! والله ما شتمنا على منبر قط ولا بالأرض ضنا منه بأحسابنا وحسبه).

فصل

وروي في سنن ابن ماجه نحو هذا من طريق عبد الرحمن بن سابط عن سعد بن أبي وقاص قال: (قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ فَذَكَرُوا عَلِيًّا فَنَالَ مِنْهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، وَقَالَ: تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ)، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي)، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ). وهذا خبر ضعيف منقطع لا يصح الاعتماد عليه وفيه علتان:

الأولى: أبو معاوية محمد بن خازم الضرير ثقة إذا روى الحديث عن الأعمش أما إذا روى عن غيره فحديثه مضطرب فيه ضعف **قال أحمد بن حنبل:** (أبو معاوية في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظا جيدا). وقد روى هذا الحديث عن موسى بن مسلم الشيباني ولم يروه عن الأعمش.

الثانية: ابن سابط ثقة معروف بكثرة الإرسال **قال الذهبي:** (فقيه ثقة ذو مراسيل). وهو لم يسمع من سعد لأنه توفي (١١٨ هـ) وسعد توفي (٥٥ هـ). وقد نص يحي بن معين على أنه لم يسمع منه **قال الدوري:** (قيل ليحيى: سمع عبد الرحمن بن سابط من سعد؟ قال: من سعد بن إبراهيم؟ قالوا: لا من سعد بن أبي وقاص. قال: لا. قيل ليحيى: سمع من أبي أمامة؟ قال: لا. قيل ليحيى: سمع من جابر؟ قال: لا هو مرسل. كان مذهب يحيى أن عبد الرحمن بن سابط يرسل عنهم ولم يسمع منهم). ثم هو ليس بصريح على ما يدعيه المخالف فلا يدل على اللعن والشتم وإنما قد يدل على التخطئة وإظهار المخالفة وإذا كان النص يحتمل فيحمل على أحسن المحامل إحسانا بالظن بالصحابي ولما عرف من حلم معاوية وحسن تعامله مع الناس. أما **وقت الفتنة** لما هاجت بين عسكر علي رضي الله عنه وعسكر معاوية رضي الله عنه فقد وقع ما هو أشد من اللعن **قال ابن تيمية:** (والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان. وهذا كله سواء كان ذنبا أو اجتهادا: مخطئا أو مصيبا فإن مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك). **ومن تناقضات الرافضة المضحكة في هذا الباب أنهم ينكرون بشدة سب الخليفة علي رضي الله عنه وهم في نفس الوقت يسبون الخلفاء الراشدين أبا بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة ويكفرونهم ويتبرأون منهم قال ابن تيمية:** (ثم من العجب أن **الرافضة** تنكر سب علي وهم يسبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم ومن والاهم. ومعاوية رضي الله عنه وأصحابه ما كانوا يكفرون عليا وإنما يكفره الخوارج المارقون والرافضة شر منهم. فلو أنكرت الخوارج السب لكان تناقضا منها فكيف إذا أنكرته الرافضة؟. ولا ريب أنه لا يجوز سب أحد من الصحابة: لا علي ولا عثمان ولا غيرهما. ومن سب أبا بكر وعمر وعثمان فهو أعظم إثما ممن سب عليا).

وأهل السنة لا يسبون أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا عليا ولا غيره بل ويتبرأون ممن يسب الصحابة لأنهم متبعون للكتاب والسنة وآثار الصحابة.

فصل

ولم يصح أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان يسب عليا رضي الله عنه وما يروى في هذا الباب فضعيف لا يثبت وأشهرها روايتان:

الأولى: ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن على بن عاصم قال حصين أخبرنا عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم المازنى قال: (لَمَّا خَرَجَ مُعَاوِيَةُ مِنْ الْكُوفَةِ اسْتَعْمَلَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ فَأَقَامَ خُطَبَاءَ يَقَعُونَ فِي عَلِيٍّ. قَالَ: وَأَنَا إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ. قَالَ: فَغَضِبَ فَقَامَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَتَبِعْتُهُ فَقَالَ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الظَّالِمِ لِنَفْسِهِ الَّذِي يَأْمُرُ بِلَعْنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ آثَمْ. قَالَ قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: اثْبُتْ حِرَاءُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ قَالَ قُلْتُ مَنْ هُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ ثُمَّ سَكَتَ قَالَ قُلْتُ وَمَنْ الْعَاشِرُ قَالَ قَالَ أَنَا). وهذا الحديث ضعيف لا يصح من وجوه:

(١) في إسناده علي بن عاصم الواسطي منكر الحديث متهم بالكذب ورمي بالتشيع قال يزيد بن هارون الواسطي: (حسبكم مازلنا نعرفه بالكذب). وقال خالد الحذاء: (كذاب فاحذروه). وقال يحيى بن معين: (كذاب ليس بشيء). وقال النسائي: (ضعيف. ومرة: متروك الحديث). وقال يعقوب السدوسي: (ضعيف متروك الحديث). وقال علي بن المديني: (وروى أحاديث منكرة). وقال البخاري: (ليس بالقوي عندهم).

(٢) في إسناده انقطاع هلال بن يساف لم يسمع من عبد الله بن ظالم المازني نص على ذلك الدارقطني في علله وأعله النسائي بالانقطاع فقال: (هلال بن يساف لم يسمعه من عبد الله بن ظالم).

(٣) عبد الله بن ظالم المازني ضعيف الحديث قال البخاري في تاريخه الكبير: (ليس له حديث إلا هذا). وقال العقيلي: (عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد كوفي لا يصح حديثه). وذكره ابن عدي في الكامل في الضعفاء.

(٤) الحديث رواه أحمد من طريق أصح فرواه الثوري عن حصين ومنصور عن هلال بلفظ: (اسْكُنْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ...). وليس فيه قصة سب علي. وفي رواية أبي داود في سننه المتن مختلف قال سعيد بن زيد: (كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم فَذَكَرَ فِتْنَةً فَعَظَّمَ أَمْرَهَا. فَقُلْنَا أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَئِنْ أَدْرَكَتْنَا هَذِهِ لَتُهْلِكَنَّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: كَلَّا إِنَّ بِحَسْبِكُمْ الْقَتْلَ. قَالَ سَعِيدٌ: فَرَأَيْتُ إِخْوَانِي قُتِلُوا). فأكثر الروايات على الاقتصار على الحديث المرفوع دون ذكر قصة سب علي وهذا يدل على نكارتها وعدم ثبوتها ولذلك روى الحديث

الإمام الترمذي في جامعه فأخرجه عن هشيم عن حصين عن هلال عن ابن ظالم عن سعيد بن زيد قال: (أَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى العَاشِرِ لَمْ آثَمْ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم بِحِرَاءَ، فَقَالَ: اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ...). وصححه وأعرض عن رواية قصة سب علي لأنها رواية منكرة.

(٥) اختلف على هلال بن يساف في رواية الحديث على أوجه كما في مسند أحمد فرواه منصور عن هلال عن سعيد بن زيد به. ورواه حصين عن هلال عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد به. وعند الدارقطني رواه منصور عن هلال عن رجل عن سعيد، به. وفي علل الدارقطني رواه منصور عن هلال عن حيان بن غالب عن سعيد بن زيد به. والحديث فيه اختلاف كثير وهذا يدل على أن الحديث فيه اضطراب شديد فلا نثبت منقصة لصحابي بحديث مضطرب مشكوك في ثبوته وحسبك بتضعيف البخاري له قال العقيلي في الضعفاء الكبير: (سمعت البخاري قال: عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح).

الثانية: ماورواه الحاكم في مستدركه عن أبي بكر محمد بن داود بن سليمان ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا رجاء بن محمد العذري ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين ثنا شعبة عن مسعر عن زياد بن علاقة عن عمه: (أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَامَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ: يَا مُغِيرَةُ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: نَهَى عَنْ سَبِّ الأَمْوَاتِ، فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ؟). وهذا الحديث ضعيف لا يصح لوجهين:

الوجه الأول: الحديث بهذا اللفظ من رواية شعبة عن مسعر وهذه الطريق لا تصح من جميع وجوهها أعلها الدارقطني في العلل: (وسئل عن حديث زياد عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء؟ فقال: يرويه الثوري ومسعر عن زياد بن علاقة. فأما الثوري فرواه عن زياد أنه سمعه من المغيرة بن شعبة. وأما مسعر فاختلف عنه: (١) فرواه شعبة عن مسعر عن زياد بن علاقة عن عمه عن المغيرة بن شعبة. (٢) ورواه أبو الحسن الصوفي عن إبراهيم بن المستمر العروقي عن عمرو بن محمد بن أبي رزين عن شعبة عن مسعر عن زياد عن المغيرة وأسقط منه عن عمه. (٣) وغير شعبة يرويه عن مسعر عن الحجاج مولى ثعلبة عن عم زياد بن علاقة عن المغيرة. وحديث شعبة عن مسعر وهم والآخران محفوظان). وقصة سب المغيرة لعلي وردت في رواية شعبة عن مسعر الطريق التي ضعفها الدارقطني وأما رواية الثوري للحديث فاقتصرت على المتن المرفوع وليس فيها ذكر لقصة السب وهي الرواية المحفوظة من حديث المغيرة بن شعبة وليس لزيد بن أرقم رضي الله عنه ذكر في الحديث وقد أخرجها الإمام أحمد في مسنده من ثلاثة أوجه: (١) حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن زياد قال: سمعت المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ). (٢) ورواه أحمد عن وكيع عن سفيان

بلفظ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ). (٣) ورواه أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن زياد ابن علاقة قال: سمعت رجلا عند المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ). وقد أخرج الترمذي الحديث من رواية سفيان الصحيحة وأعرض عن الرواية الضعيفة ثم أشار إلى الاختلاف بين أصحاب سفيان الثوري في روايته بقوله: (وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث: (١) فروى بعضهم مثل رواية الحفري. (٢) وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلا يحدث عند المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه). وقال محمد ابن عبد الهادي: (في إسناده اختلاف). ولأجل الاختلاف في إسناد الحديث أعرض عن روايته البخاري في صحيحه وروى حديث النهي عن سب الأموات من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا).

الوجه الثاني: في المتن إشكال ظاهر مما يدل على نكارته وهو كيف يروي المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن سب الأموات ثم يسب عليا بعد ذلك والمعروف عن الصحابي أنه إذا روى حديثا نبويا امتثله ولم يخالفه فنعمل بهذا الأصل ولا نخالفه إلا إذا جاءنا خبر صحيح صريح يدفع هذا الأصل. وقد دل الشرع على استصحاب أصل البراءة حتى تثبت الإدانة بعد التبين قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ).

فصل

ويستدل الرافضة على لعن معاوية عليا بما جاء في صحيح مسلم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: (اسْتُعْمِلَ علَى المَدِينَةِ رَجُلٌ مِن آلِ مَرْوَانَ قالَ: فَدَعَا سَهْلَ بنَ سَعْدٍ، فأمَرَهُ أنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا قالَ: فأبَى سَهْلٌ فَقالَ له: أمَّا إذْ أبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أبَا التُّرَابِ فَقالَ سَهْلٌ: ما كانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أحَبَّ إلَيْهِ مِن أبِي التُّرَابِ، وإنْ كانَ لَيَفْرَحُ إذَا دُعِيَ بهَا، فَقالَ له: أخْبِرْنَا عن قِصَّتِهِ، لِمَ سُمِّيَ أبَا تُرَابٍ؟ قالَ: جَاءَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا في البَيْتِ، فَقالَ أيْنَ ابنُ عَمِّكِ؟ فَقالَتْ: كانَ بَيْنِي وبيْنَهُ شيءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي، فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم لِإِنْسَانٍ انْظُرْ، أيْنَ هُوَ؟ فَجَاءَ فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، هو في المَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم وَهو مُضْطَجِعٌ، قدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عن شِقِّهِ، فأصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَمْسَحُهُ عنْه ويقولُ قُمْ أبَا التُّرَابِ قُمْ أبَا التُّرَابِ). ولا يصح استدلالهم بهذا الخبر لوجوه:

الأول: أن الحديث لم يصرح بذكر معاوية وإنما جاء بصيغة المبني على المجهول ولا ينسب لأحد فعل بمجرد الظن والتخمين ولو كان معاوية هو الذي عينه لصرح الصحابي بذلك ونسبه إليه.

الثاني: أن الحديث يتكلم عن دولة بني مروان ومعاوية في دولة بني سفيان وهي سابقة لها فالقصة متأخرة بعد وفاة معاوية رضي الله عنه ويدل على ذلك أن سهل بن سعد رضي الله عنه توفي متأخرا بعد وفاة معاوية بقرابة ثلاثين عاما فقد أدرك أحداث دولة بني مروان وتوفي (٩١ هـ). وهذا يؤكد أن معاوية رضي الله عنه لا علاقة له بهذه الواقعة مطلقا.

الثالث: أن الحديث يذكر السب وليس له علاقة باللعن وهناك فرق بينهما فقد يسب الرجل أخاه بتخطئته أو ذمه أو عيبه ولكنه لا يلعنه وكلاهما مذموم في الشرع لكن اللعن أشد جرما وإثما ولذلك ورد فيه التشديد في النصوص وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل.

الرابع: أن ثبوت هذا الفعل من هذا السفيه الظالم من بني مروان لا يدل على تعميم هذا الفعل على عامة المروانيين فضلا عن تعميمه على بني أمية قال تعالى: (أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ). ولكن الرافضة رسخوا هذه الفكرة بوضع الروايات المنكرة زمن العباسيين ثم تداولها الشيعة في كتبهم اليعقوبي في تاريخه والمسعودي في مروج الذهب وابن عبد ربه الأندلسي في العقد الفريد وأبو الفرج الأصفهاني في الأغاني وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة وتساهل مؤرخو أهل السنة في تدوينها ثم شاعت فتنتها عند أوساط المثقفين من الأدباء والمفكرين في زماننا لقلة بضاعتهم في العلم وضعف بصيرتهم وإعراضهم عن منهج السلف الصالح. وساهم في انتشار الفكر الشيعي والمعتزلي الحركات الإسلامية السياسية المنحرفة عن السنة ولذلك تجد كثيرا من دعاة الإخوان المسلمين متورطين بهذه البدعة الخبيثة أو متسامحين مع دعاتها والله المستعان.

فصل

ولما وقعت الفتنة بين معاوية وعلي رضي الله عنهما قال يزيد بن الأصم: (سئل علي عن قتلى يوم صفين؟ فقال: قتلانا وقتلاهم في الجنة ويصير الأمر إلي وإلى معاوية). رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح. وهذا الحكم من علي رضي الله عنه لمعاوية وشيعته تزكية صريحة تثبت إيمان معاوية ورجاله الذين وافقوه على القتال في الفتنة فلو كان علي رضي الله عنه يعتقد كفرهم لما جعل مصيرهم في الجنة. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقوع الفتنة بين الصحابة وحصل القتال بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وكانا في قتالهما متأولين وكان الصواب مع علي رضي الله عنه لما روى البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (وَيْحَ عَمّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ، ويَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ). وقد قتل عمار شهيدا يوم صفين في جيش علي رضي الله عنه قال يعقوب بن شيبة في مسنده: (سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم في عمار: (تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ) فقال أحمد: قتلته الفئة الباغية كما قال النبي صلى الله عليه وسلم). وقال ابن تيمية: (ثم (إن عمارا تقتله الفئة الباغية) ليس نصا في أن هذا اللفظ لمعاوية وأصحابه بل يمكن أنه أريد به تلك العصابة التي حملت عليه حتى قتلته وهي طائفة من العسكر ومن رضي بقتل عمار كان حكمه حكمها. ومن المعلوم أنه كان في المعسكر من لم يرض بقتل عمار: كعبد الله بن عمرو بن العاص وغيره بل كل الناس كانوا منكرين لقتل عمار حتى معاوية وعمرو). وقد حكم الله في كتابه بإيمان الفئة الباغية بقوله: (وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). وبهذا حكم عمار رضي الله عنه على جيش معاوية قال زياد بن الحارث: (كنت الى جانب عمار بن ياسر بصفين وركبتي تمس ركبته. فقال رجل: كفر أهل الشام. فقال عمار: لا تقولوا ذلك نبينا ونبيهم واحد وقبلتنا وقبلتهم واحدة ولكنهم قوم مفتونون جاروا عن الحق فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا اليه). رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح. وعن مكحول: (أن أصحاب علي سألوه عمن قتل من أصحاب معاوية ماهم؟ قال : هم مؤمنون). رواه محمد بن نصر المروزي. وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ). رواه مسلم. وهذا الدليل صريح في أن كلتا الطائفتين كانوا يريدون الوصول إلى الحق قال ابن تيمية: (فهذا الحديث الصحيح دليل على أن كلتا الطائفتين المقتتلتين علي وأصحابه ومعاوية وأصحابه على حق وأن عليا وأصحابه كانوا أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه فإن علي بن أبي طالب هوالذي قاتل المارقين وهم الخوارج الحرورية الذين كانوا من شيعة علي ثم خرجوا عليه وكفروه

وكفروا من والاه ونصبوا له العداوة وقاتلوه ومن معه). وقال ابن كثير: (فهذا الحديث من دلائل النبوة إذ قد وقع الأمر طبق ما أخبر به عليه الصلاة والسلام وفيه الحكم بإسلام الطائفتين أهل الشام وأهل العراق لا كما يزعمه فرقة الرافضة والجهلة الطغام من تكفيرهم أهل الشام وفيه أن أصحاب علي أدنى الطائفتين إلى الحق وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة أن عليا هوالمصيب وإن كان معاوية مجتهدا وهو مأجور إن شاء الله ولكن علي هو الإمام فله أجران كما ثبت في صحيح البخاري من حديث عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)). وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعْوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ). ودل هذا الحديث الصحيح على إسلام كلا الطائفتين وأن دعوتهما كانت واحدة بالدعوة إلى الإسلام وإقامة الحق وكل منهما اجتهد وتأول الوصول إلى الحق وهذا فيه رد على الخوارج والروافض الذين يكفرون معاوية وجيشه. ومما يدل على أن هذه الوقعة كانت فتنة عظيمة تغيب فيها عقول الرجال ويذهب فيها الرأي أن عامة الصحابة اعتزلوا الفتنة ولم يقاتلوا لا في صف علي ولا في صف معاوية قال محمد بن سيرين: (هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف فما حضرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين). رواه الخلال في السنة بإسناد قال عنه ابن تيمية: (وهذا الإسناد من أصح إسناد على وجه الأرض). وقال الزهري: (وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر أنزلوهم منزلة الجاهلية). وقال ابن تيمية: (وأكثر الصحابة لم يوافقوه على هذا القتال بل أكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء كسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأمثالهم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان مع أنهم معظمون لعلي يحبونه ويوالونه ويقدمونه على من سواه ولا يرون أن أحدا أحق بالإمامة منه في زمنه لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال وكان معهم نصوص سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول في الفتنة خير من القتال وفيها ما يقتضى النهي عن ذلك والآثار بذلك كثيرة معروفة). وقال ابن تيمية: (ومنهم من يقول: كان الصواب أن لا يكون قتال وكان ترك القتال خيرا للطائفتين فليس في الاقتتال صواب ولكن علي كان أقرب إلى الحق من معاوية والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولا مستحب وكان ترك القتال خيرا للطائفتين مع أن عليا كان أولى بالحق. وهذا هو قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأكثر أئمة الفقهاء وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم بإحسان وهو قول عمران بن حصين رضي الله عنه وكان ينهى عن بيع السلاح في ذلك القتال ويقول هو بيع السلاح في الفتنة).

فصل

ولا شك عند أهل السنة المتبعين للأثر أن عليا رضي الله عنه أفضل من معاوية رضي الله عنه. وقد ثبت بالتواتر فضله ومناقبه لقرابته برسول الله صلى الله عليه وسلم ومصاهرته له بأحب بناته وسابقته بالإسلام ونصرته لدين الإسلام ومحبته لله ومحبة الله له فلا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق روى مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه قال: (وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم إِلَيَّ: أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ). فأهل السنة يحبونه ويتولونه ويتبرأون ممن يبغضه ويناصبه العداء قال ابن تيمية: (بل هم كلهم متفقون على أنه أجل قدرا وأحق بالإمامة وأفضل عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من معاوية وأبيه وأخيه الذي كان خيرا منه. وعلي أفضل ممن هو أفضل من معاوية رضي الله عنه فالسابقون الأولون الذين بايعوا تحت الشجرة كلهم أفضل من معاوية وأهل الشجرة أفضل من هؤلاء كلهم وعلي أفضل من جمهور الذين بايعوا تحت الشجرة بل هو أفضل منهم كلهم إلا الثلاثة. فليس في أهل السنة من يقدم عليه أحدا غير الثلاثة بل يفضلونه على جمهور أهل بدر وأهل بيعة الرضوان وعلى السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار).

فصل

وثبوت فضل علي رضي الله عنه على معاوية لا يقتضي الطعن في عدالة معاوية رضي الله عنه لأن قتاله لعلي لم يكن طلبا للخلافة ولا لأجل التنافس على الدنيا أو العداوة الشخصية وإنما وقعت هذه الفتنة لأجل طلب معاوية بدم الخليفة عثمان رضي الله عنه وهذا لا يقتضي الفسق والكفر قال معاوية: (لا أبايعه حتى يسلمني قتلة عثمان فإنه قتل مظلوما وقد قال الله تعالى: (وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا)). وقال ابن حزم الظاهري: (وأما أمر معاوية رضي الله عنه فبخلاف ذلك ولم يقاتله علي رضي الله عنه لامتناعه من بيعته لأنه كان يسعه في ذلك ما وسع ابن عمر وغيره لكن قاتله لامتناعه من إنفاذ أوامره في جميع أرض الشام وهو الإمام الواجبة طاعته فعلي المصيب في هذا. ولم ينكر معاوية قط فضل علي واستحقاقه الخلافة لكن اجتهاده أداه إلى أن رأى تقديم أخذ القود من قتلة عثمان رضي الله عنه على البيعة ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان والكلام فيه من ولد عثمان وولد الحكم ابن أبي العاص لسنه ولقوته على الطلب بذلك كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن سهل أخا عبد الله بن سهل المقتول بخيبر بالسكوت وهو أخو المقتول وقال له: كبر كبر وروي: الكبر الكبر فسكت عبد الرحمن وتكلم محيصة وحويصة ابني مسعود وهما ابنا عم المقتول لأنهما كانا أسن من أخيه فلم يطلب معاوية من ذلك إلا ما كان له من الحق أن يطلبه وأضاف في ذلك الأثر الذي ذكرنا وإنما أخطأ في تقديم ذلك على البيعة فقط فله أجر الاجتهاد في ذلك ولا إثم عليه فيما حرم من الإصابة كسائر المخطئين في اجتهادهم الذين أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لهم أجرا واحدا وللمصيب أجرين). وسئل القاضي أبو يعلى: عما جرى بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وهل يجوز أن يضاف إلى معاوية بذلك ظلم أو فسق؟ فأجاب: (والله الموفق للصواب: أنه لا يجوز أن يضاف إليه شيء من ذلك بل يقال: إنه اجتهد وله أجر على اجتهاده ووجه اجتهاده أنه قال: استعملني الخليفتان من قبل ووليا على الشام عمر وعثمان رضي الله عنهما وأنا على ما استعملاني عليه حتى يجتمع الناس على إمام فأسلم إليه ما في يدي وأنا مطالب بدم عثمان لأني ابن عمه ووليه وأحق الناس به والله تعالى يقول: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا)). وقال ابن تيمية: (ومعاوية لم يدع الخلافة ولم يبايع له بها حين قاتل عليا ولم يقاتل على أنه خليفة ولا أنه يستحق الخلافة ويقرون له بذلك وقد كان معاوية يقر بذلك لمن سأله عنه ولا كان معاوية وأصحابه يرون أن يبتدئوا عليا وأصحابه بالقتال ولا يعلوا. بل لما رأى علي رضي الله عنه وأصحابه أنه يجب عليهم طاعته ومبايعته إذ لا يكون للمسلمين إلا خليفة واحد وأنهم خارجون عن طاعته يمتنعون عن هذا الواجب وهم أهل شوكة رأى أن يقاتلهم حتى يؤدوا هذا الواجب

فتحصل الطاعة والجماعة. وهم قالوا: إن ذلك لا يجب عليهم وأنهم إذا قوتلوا على ذلك كانوا مظلومين قالوا: لأن عثمان قتل مظلوما باتفاق المسلمين وقتلته في عسكر علي وهم غالبون لهم شوكة فإذا امتنعنا ظلمونا واعتدوا علينا وعلي لا يمكنه دفعهم كما لم يمكنه الدفع عن عثمان وإنما علينا أن نبايع خليفة يقدر على أن ينصفنا ويبذل لنا الإنصاف). وقال ابن تيمية: (وعسكر معاوية يعلمون أن عليا أفضل منه وأحق بالأمر ولا ينكر ذلك منهم إلا معاند أو من أعمى الهوى قلبه ولم يكن معاوية قبل تحكيم الحكمين يدعي الأمر لنفسه ولا يتسمى بأمير المؤمنين بل إنما ادعى ذلك بعد حكم الحكمين وكان غير واحد من عسكر معاوية يقول له: لم ذا؟ تقاتل عليا وليس لك سابقته ولا فضله ولا صهره وهو أولى بالأمر منك؟ فيعترف لهم معاوية بذلك لكن قاتلوا مع معاوية لظنهم أن عسكر علي فيه ظلمة يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمان وأنهم يقاتلون دفعا لصيالهم وقتال الصائل جائز ولهذا لم يبدؤوهم بالقتال حتى بدأهم أولئك ولهذا قال الأشتر النخعي: إنهم ينصرون علينا لأنا نحن بدأناهم بالقتال). وقال ابن حجر: (وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال: (لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان فأجابه أهل الشام فسار إليه علي فالتقيا بصفين). وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في (كتاب صفين) من تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: (أنت تنازع عليا في الخلافة أو أنت مثله؟ قال: لا وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوما وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه؟ فأتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فأتوه فكلموه فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي). ونقل ابن كثير عن جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال: (لما جاء خبر قتل علي إلى معاوية جعل يبكي فقالت له امرأته: أتبكيه وقد قاتلته؟ فقال: ويحك إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم). وأخرج عبد الرزاق في مصنفه بإسناد صحيح عن زهدم الأزدي قال: (كنا عند ابن عباس يوما فقال: والله لأحدثنكم بحديث ما هو بسر ولا علانية ما هو بسر فأكتمكموه ولا علانية فأخطب به وإنه لما وثب على عثمان فقتل قلت لابن أبي طالب: اجتنب هذا الأمر فستكفاه فعصاني وما أراه يظفر وايم الله ليظهرن عليكم ابن أبي سفيان لأن الله قال: (وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا). وايم الله لتسيرن فيكم قريش بسيرة فارس والروم. قال: قلنا: فما تأمرنا يا ابن عباس إن أدركنا ذلك؟ قال: من أخذ منكم بما يعرف نجا ومن ترك وأنتم تاركون كان كبعض هذه القرون التي هلكت). قال ابن كثير: (وقد أخذ الإمام الحبر ابن عباس من عموم هذه الآية الكريمة ولاية معاوية السلطنة وأنه سيملك لأنه كان ولي عثمان وقد قتل عثمان مظلوما رضي الله عنه وكان معاوية يطالب عليا رضي الله عنه أن يسلمه قتلته حتى يقتص منهم لأنه أموي وكان علي رضي الله عنه يستمهله في الأمر حتى يتمكن ويفعل ذلك ويطلب علي من معاوية أن يسلمه الشام فيأبى معاوية ذلك حتى يسلمه القتلة وأبى أن يبايع عليا هو وأهل الشام

ثم مع المطاولة تمكن معاوية وصار الأمر إليه كما تفاءل ابن عباس واستنبط من هذه الآية الكريمة وهذا من الأمر العجب). فتولاهما جميعا رضي الله عنهما ونحبهما جميعا لأنهما من أهل الصحبة والإيمان والمؤمن يجمع في قلبه بين حب عثمان وحب علي وحب معاوية وحب جميع الصحابة طاعة لله وامتثالا لرسوله قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (يقولون: لا يجتمع حب علي وعثمان في قلب مؤمن كذبوا والله قد جمع الله حبهما في قلوبنا). رواه ابن سعد في الطبقات. ونعتقد أن الحق كان مع الخليفة علي رضي الله عنه ولا نتطاول على معاوية رضي الله عنه لأنه كان مجتهدا متأولا في قتاله أراد الوصول إلى الحق فقصده حسن والشارع أعذر المجتهد وجعل له أجرا على اجتهاده إذا أخطأ وأجرين إذا أصاب عن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ). متفق عليه. وفي صحيح مسلم: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا). قَالَ اللَّهُ: قَدْ فَعَلْتُ). وهذا هو جادة السلف الصالح قال الإمام أحمد بن حنبل في رسالته إلى مسدد: (والكف عن مساوئ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحدثوا بفضائلهم وأمسكوا عما شجر بينهم). فمن خالف في هذا الحكم فهو زائغ خارج عن طريقة أهل السنة. أما ما يدين به الرافضة أن محبة علي وتوليه لا تتم ولا تصح إلا بالطعن والبراءة من معاوية فهذا اعتقاد فاسد مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين. والحاصل أن قتال معاوية لعلي رضي الله عنهما لا يوجب كفره والطعن في عدالته وولايته لوجوه:

الأول: أن معاوية رضي الله عنه داخل في نصوص فضل الصحابة وعدالتهم وحصول الخطأ منه لا يسقطه من منزلة الصحابة قال تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ). وقال أبو بكر المروذي: سمعت أبا عبد الله وذكر له أصحاب رسول الله فقال: (رحمهم الله أجمعين ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري والمغيرة كلهم وصفهم الله تعالى في كتابه فقال: (سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ)). وقال ابن عبد البر: (ثبتت عدالة جميعهم بثناء الله عز وجل وثناء رسوله عليه السلام ولا أعدل ممن ارتضاه الله لصحبة نبيه ونصرته ولا تزكية أفضل من ذلك ولا تعديل أكمل منه).

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ معاوية رضي الله عنه أمينا على كتابة الوحي كما ثبت في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عباس ومات وهو راض عنه فلو كان معاوية منافقا أو كاذبا لم يتخذه النبي أمينا ويرضاه لكتابة وحيه. ومما يدل على سلامة دين معاوية وخلقه ما ورد في صحيح مسلم أن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها استشارت النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة معاوية فقال لها: (وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ). فبين لها فقره ولم يذكر لها عيبا يقدح في دينه وأمانته والفقر أمر عارض لا يقدح في عدالة المؤمن وقد كان جملة من أفاضل الصحابة فقراء كأهل الصفة.

الثالث: إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بصلح الحسن بن علي مع معاوية رضي الله عنهما يدل على إيمان معاوية وصحة خلافته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ ابْنِي هَذا سَيِّدٌ، ولَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ). رواه البخاري. وكان سفيان بن عيينة يقول: (قوله: فئتين من المسلمين يعجبنا جدا). وفي هذا الخبر رد صريح على من يزعم أن معاوية رضي الله عنه كان مرتدا منافقا مات على غير ملة الإسلام.

الرابع: أن معاوية رضي الله عنه قاتل عليا رضي الله عنه متأولا مجتهدا مطالبا بالقصاص من قتلة عثمان الذين كانوا في جيش الخليفة علي والمجتهد معذور داخل في نص النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ). متفق عليه. قال ابن تيمية: (والذين قاتلوه لا يخلو إما: (١) أن يكونوا عصاة (٢) أو مجتهدين مخطئين (٣) أو مصيبين. وعلى كل تقدير فهذا لايقدح في إيمانهم ولا يمنعهم الجنة فإن الله تعالى قال: (وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). فسماهم إخوة ووصفهم بأنهم مؤمنون مع وجود الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم على بعض. فمن قاتل عليا فإن كان باغيا فليس ذلك بمخرجه من الإيمان ولا بموجب له النيران ولا مانع له من الجنان. فإن البغي إذا كان بتأويل كان صاحبه مجتهدا ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا تفسق واحدة من الطائفتين وإن قالوا في إحداهما إنهم كانوا بغاة لأنهم كانوا متأولين مجتهدين والمجتهد المخطىء لا يكفر ولا يفسق. وإن تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة كالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء المؤمنين وغير ذلك). وقال ابن كثير: (ثم كان ما كان بينه وبين علي بعد قتل عثمان على سبيل الاجتهاد والرأي فجرى بينهما قتال عظيم كما قدمنا وكان الحق والصواب مع علي ومعاوية معذور عند جمهور العلماء سلفا وخلفا).

الخامس: أن عليا رضي الله عنه كان يرى إيمان معاوية رضي الله عنه وإيمان جيشه كما ثبت عنه ولو كان يرى ردته وكفر عسكره لتبرأ منهم وصرح بكفرهم قال علي رضي الله عنه: (قتلانا وقتلاهم في الجنة ويصير الأمر إلي وإلى معاوية). رواه ابن أبي شيبة. وكذلك حكم الصحابة على كلتا الطائفتين بالإسلام قال ابن تيمية: (وأيضا فالنقل المتواتر عن الصحابة أنهم حكموا في الطائفتين بحكم الإسلام وورثوا بعضهم من بعض ولم يسبوا ذراريهم ولم يغنموا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال بل كان يصلي بعضهم على بعض وخلف بعض).

السادس: أن معاوية رضي الله عنه كان يقر بفضل علي رضي الله عنه عليه وأحقيته بالخلافة ولم يصح عنه أنه طعن في فضله أو نازعه في الخلافة فلم يكذب بفضائل علي كيف وهو الصادق في رواية

حديث النبي صلى الله عليه وسلم والمؤتمن في بيان شريعته.

السابع: أن وقوع الصحابي في الخطأ والفتنة لا يقدح في صحبته وعدالته وفضله بدليل أن طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام رضي الله عنهما قاتلا عليا في وقعة الجمل متأولين طلبا لقتلة عثمان ومع ذلك فقد شهد لهما النبي صلى الله عليه وسلم مع باقي العشرة بالجنة عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ). رواه الترمذي.

الثامن: أن الخليفة علي رضي الله عنه أجرى أحكام المسلمين من أهل البغي على من قاتله في وقعة الجمل ووقعة صفين فكان لا يجهز على جريحهم ولا يقتل أسيرهم ولا يتبع مدبرهم ولا يأخذ الغنائم من أموالهم ورقابهم ويترحم على ميتهم ولو كان يرى كفرهم لأجرى عليهم أحكام الكفار عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: (سمع علي يوم الجمل أو يوم صفين رجلا يغلو في القول فقال: (لا تقولوا إنما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم). فذكر لأبي جعفر أنه أخذ منهم السلاح فقال: ما كان أغناه عن ذلك). رواه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة بإسناد صحيح. وقال محمد بن نصر المروزي: (وقد ولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه قتال أهل البغي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ما روى وسماهم مؤمنين وحكم فيهم بأحكام المؤمنين وكذلك عمار بن ياسر). وهذا أقوى دليل في الرد على مذهب الرافضة والخوارج المارقين من الدين فإذا كان هذا هو فهم وموقف الخليفة علي رضي الله عنه مع من بغى عليه متأولا فلماذا يحشرون أنفسهم في فتنة لا دخل لهم فيها ولماذا يدخلون حكما بين علي وبين خصومه قال أبو حبيبة: (جاء عمران بن طلحة إلى علي فقال ها هنا يا بن أخي فأجلسه على طنفسة وقال والله إني لأرجو أن أكون أنا وأبوك كمن قال الله عز وجل: (وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ). فقال له بن الكواء: الله أعدل من ذلك. فقام إليه بدرته فضربه فقال: أنت لا أم لك وأصحابك ينكرون هذا). رواه أحمد في فضائل الصحابة بإسناد حسن. وفي تاريخ دمشق لابن عساكر: (جاء رجل إلى عمي أبي زرعة فقال له: يا أبا زرعة أنا أبغض معاوية. قال: لم؟ قال: لأنه قاتل علي بن أبي طالب. قال فقال له عمي: إن رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فأيش دخولك أنت بينهما رضي الله عنهم أجمعين ؟).

التاسع: أن جميع الصحابة رضي الله عنهم بايعوا معاوية عام الجماعة واجتمعوا على طاعته ودخلوا في ولايته وهذا يدل على عدالة معاوية رضي الله عنه وصحة ولايته وإعذارهم لما صدر عنه في الفتنة فلو كان معاوية عندهم كافرا أو فاسقا لا يصلح للولاية لم يبايعوه.

العاشر: أن الحسن بن علي رضي الله عنه تنازل بالإمارة لمعاوية عن رضا واختيار من غير إكراه وقد

كان في منعة في قومه وهذا التصرف منه يدل بيقين على أنه كان يرى عدالة معاوية رضي الله عنه وصحة ولايته وصلاحه للأمة مع أنه قاتل أباه فلو كان يعتقد بخلاف ذلك لقاتله ولم يسلم له الإمارة. ولو كان الشيعة صادقين متبعين للحق لوسعهم ما وسع السيد الحسن بن علي رضي الله عنهما في الصلح ودرء الفتنة وحقن الدماء وهو إمام معصوم في مذهبهم ولكنه اتباع الهوى وفساد المذهب.

الحادي عشر: أن الحسين بن علي رضي الله عنه لزم طاعة معاوية بعد موت أخيه الحسن وبقي تحت بيعته إحدى عشر عاما ولم يقاتله ولم يخرج عليه ولم يحرض عليه وإنما خرج وقاتل يزيد بن معاوية وهذا يدل على إقراره بإيمان معاوية وصحة ولايته عنده فلماذا لا يطيع الرافضة إمامهم المعصوم وقد كان شجاعا جريئا في الحق لا يخاف في الله لومة لائم.

الثاني عشر: أن تكفير معاوية رضي الله عنه وجيشه والطعن في إيمانه مذهب لا يعرف زمن الصحابة وإنما حدث عند متأخري الشيعة لما وقعوا في الغلو والبعد عن آثار السلف الصالح **قال الذهبي:** (فما علمت في ذلك الزمان شيعيا كفر معاوية وحزبه ولا ناصبيا كفر عليا وحزبه بل دخلوا في سب وبغض ثم صار اليوم شيعة زماننا يكفرون الصحابة ويتبرؤون منهم جهلا وعدوانا ويتعدون إلى الصديق قاتلهم الله. وأما نواصب وقتنا فقليل وما علمت فيهم من يكفر عليا ولا صحابيا). فصار تكفير معاوية وجيشه عقيدة رسمية في مذهب الرافضة **قال المفيد في أوائل المقالات:** (واتفقت الإمامية والزيدية والخوارج على أن الناكثين والقاسطين من أهل البصرة والشام أجمعين كفار ضلال ملعونون بحربهم أمير المؤمنين وأنهم بذلك في النار مخلدون).

فصل

وقد وقف أهل السنة من هذه الفتنة التي جرت بين الصحابة موقفا معتدلا موافقا للكتاب والسنة مبنيا على الورع عن القدح في مقام الصحبة ومراعاة حرمة الصحابة قال الشافعي: (قيل لعمر بن عبد العزيز: ما تقول في أهل صفين؟ قال: تلك دماء طهر الله يدي منها فلا أحب أن أخضب لساني بها). رواه أبو نعيم في الحلية. وسئل الحسن البصري عن قتال الصحابة فيما بينهم فقال: (قتال شهده أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وغبنا وعلموا وجهلنا واجتمعوا فاتبعنا واختلفوا فوقفنا). ذكره القرطبي في تفسيره. وقال ابن كثير: (وقال الأوزاعي: سئل الحسن عما جرى بين علي وعثمان فقال: كانت لهذا سابقة ولهذا سابقة. ولهذا قرابة ولهذا قرابة فابتلى هذا وعوفي هذا. وسئل عما جرى بين علي ومعاوية فقال: كانت لهذا قرابة ولهذا قرابة. ولهذا سابقة ولم يكن لهذا سابقة، فابتليا جميعا). وفي السير للذهبي: (نعيم بن حماد: سمعت ابن المبارك يقول: السيف الذي وقع بين الصحابة فتنة ولا أقول لأحد منهم هو مفتون). وقال الفضيل بن عياض: (أوثق عملي في نفسي حب أبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح وحبي أصحاب محمد عليه السلام جميعا. وكان يترحم على معاوية ويقول: كان من العلماء من أصحاب محمد عليه السلام). رواه الخلال في السنة. وروى الخطيب في تاريخ بغداد: (وقال إبراهيم بن آزر الفقيه: حضرت أحمد بن حنبل وسأله رجل عما جرى بين علي ومعاوية؟ فأعرض عنه. فقيل له: يا أبا عبد الله هو رجل من بني هاشم فأقبل عليه فقال: اقرأ ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾). وقد بنى أئمة السلف موقفهم هذا على أصل عقدي مهم اتفق عليه أهل السنة والجماعة وهو: (الكف عما شجر بن الأصحاب والسكوت عن الخوض في الفتن التي وقعت بينهم لعظم حرمتهم وثبوت عدالتهم ونهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سبهم وفي الإبانة الصغرى لابن بطة: (قال العوام بن حوشب: أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة بعضهم يقول لبعض: اذكروا محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لتأتلف عليه القلوب ولا تذكروا ما شجر بينهم فتحرشوا الناس عليهم). وقال حرب الكرماني: (من السنة الواضحة البينة الثابتة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم أجمعين والكف عن ذكر مساويهم والخلاف الذي شجر بينهم. فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحدا منهم أو تنقصه أو طعن عليهم أو عرض بعيبهم أو عاب أحدا منهم بقليل أو كثير أو دق أو جل مما يتطرق به إلى الوقيعة في أحد منهم فهو مبتدع رافضي خبيث مخالف). وقال البربهاري: (والكف عن حرب علي ومعاوية وعائشة وطلحة والزبير ومن كان معهم ولا تخاصم فيهم وكل أمرهم إلى الله تبارك وتعالى). وقال أبو عثمان الصابوني: (ويرون الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمن عيبا ونقصا فيهم ويرون الترحم على جميعهم والموالاة لكافتهم). وقال ابن تيمية: (ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها: (١) ما هو كذب. (٢) ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه. (٣) والصحيح منه هم فيه معذورون: إما مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون). وقال ابن كثير: (أما ما شجر بينهم بعده عليه الصلاة والسلام فمنه ما وقع عن غير قصد كيوم الجمل. ومنه ما كان عن اجتهاد كيوم صفين. والاجتهاد يخطئ ويصيب ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ ومأجور أيضا وأما المصيب فله أجران اثنان وكان علي وأصحابه أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين). ولا شك أن التهور والتجاسر على الخوض في فتن الصحابة وتخطئتهم ونقد مواقفهم والتعمق في تفاصيل الأحداث يوقع المؤمن في مهالك البدعة والغي وقد زل بعض الأكابر لما تركوا العمل بالأثر والسنة في هذا الباب قال ابن تيمية: (فالخوض فيما شجر يوقع في نفوس كثير من الناس بغضا وذما ويكون هو في ذلك مخطئا بل عاصيا فيضر نفسه ومن خاض معه في ذلك كما جرى لأكثر من تكلم في ذلك فإنهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ولا رسوله: إما من ذم من لا يستحق الذم وإما من مدح أمور لا تستحق المدح. ولهذا كان الإمساك طريقة أفاضل السلف. وأما غير هؤلاء: (١) فمنهم من يقول: كان معاوية فاسقا دون علي كما يقوله بعض المعتزلة. (٢) ومنهم من يقول: بل كان كافرا كما يقوله بعض الرافضة. (٣) ومنهم من يقول: كلاهما كافر علي ومعاوية كما يقوله الخوارج. (٤) ومنهم من يقول: فسق أحدهما لا بعينه كما يقوله بعض المعتزلة. (٥) ومنهم من يقول: بل معاوية على الحق وعلي كان ظالما كما تقوله المروانية).

فصل

ولما قتل الخليفة علي رضي الله عنه بايع أهل العراق الحسن بن علي رضي الله عنه ستة أشهر ثم تنازل الحسن بالخلافة لمعاوية ورضي به صلحا بين المسلمين ليحقن دمائهم ويطفئ الفتنة بين الفريقين ويجمع كلمة المسلمين أخرج البخاري في صحيحه عن الحسن البصري أنه قال: (اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لاَ تُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ: أَيْ عَمْرُو إِنْ قَتَلَ هَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولاَ لَهُ: وَاطْلُبَا إِلَيْهِ، فَأَتَيَاهُ، فَدَخَلاَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا، وَقَالاَ لَهُ: فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا المَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا، قَالاَ: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا، قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى المِنْبَرِ وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ)). قال أبو عبد الله (البخاري): قال لي علي بن عبد الله (ابن المديني): (إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث). وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن أنس بن سيرين قال: (قال الحسن بن علي يوم كلم معاوية: ما بين جابرس وجابلق رجل جده نبي غيري وإني رأيت أن أصلح بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم وكنت أحقهم بذاك ألا إنا قد بايعنا معاوية ولا أدري (لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ)). وهذا مرسل صحيح. وقال ابن تيمية: (فأصلح الله به بين عسكر علي وعسكر معاوية فدل على أن كليهما مسلمون. ودل على أن الله يحب الإصلاح بينهما ويثني على من فعل ذلك. ودل على أن ما فعله الحسن كان رضى لله ورسوله ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يكن تركه رضى لله ولرسوله). وهذا الحدث العظيم الذي غير مجرى التاريخ وقضى على الفتنة وقع كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو من دلائل صدق نبوته. وفي الحديث دليل على فضل الحسن بن علي رضي الله عنه ومنقبته لأنه تنازل بالخلافة وهو في عزة وقوة ولسان حق ومنعة في جيشه لكنه آثر ما عند الله لتحقيق المصلحة العامة قال الذهبي: (وكان الحسن سيدا كبير القدر يرى حقن الدماء ويكره الفتن ورأى من العراقيين ما يكره). وهو يدل دلالة ظاهرة على أن معاوية ومن معه فئة عظيمة من المسلمين لا كما يزعم المنافقون. وظاهر هذا الحديث يدل على صحة إمارة معاوية رضي الله عنه لأن الحسن صالحه على الإمارة وقد أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على

صلحه وهكذا تأول الصحابة وقد اجتمع على ولاية معاوية جميع الصحابة ورضوا بولايته إلى موته ولم ينازعوه مع كمال نصحهم وورعهم وقوتهم في الحق وتوحدت كلمتهم وسمي عام الجماعة وهذا فيه تزكية الصحابة لمعاوية في إيمانه وعدله وإعذاره لما وقع منه في الفتنة لأنه كان متأولا قال ابن حزم الظاهري: (ثم مات علي رضي الله عنه فبويع الحسن ثم سلم الأمر إلى معاوية وفي بقايا الصحابة من هو أفضل منهما بلا خلاف ممن أنفق قبل الفتح وقاتل فكلهم أولهم عن آخرهم بايع معاوية ورأى إمامته وهذا إجماع متيقن). وقال الأوزاعي: (أدركت خلافة معاوية عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم سعد وأسامة وجابر وابن عمر وزيد بن ثابت ومسلمة بن مخلد وأبو سعيد ورافع بن خديج وأبو أمامة وأنس بن مالك ورجال أكثر ممن سميت بأضعاف مضاعفة كانوا مصابيح الهدى وأوعية العلم حضروا من الكتاب تنزيله وأخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأويله ومن التابعين لهم بإحسان إن شاء الله منهم: المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد غوث وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعبد الله بن محيريز في أشباه لهم لم ينزعوا يدا عن مجامعة في أمة محمد صلى الله عليه وسلم). رواه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه. ويقال للرافضة السبابة حين تنازل الحسن بن علي رضي الله عنه بالإمارة لمعاوية أنتم أمام خيارين أحلاهما مر:

الأول: إما أن يكون الحسن بن علي سلم معاوية الإمارة وهو مختار قادر قوي حقنا لدماء المسلمين وقضاء على الفتنة أكان في تصرفه هذا على ضلالة عن الحق وأنتم على هدى مصيبون للحق الذي خفي عن الإمام المعصوم؟

وقد ثبت عنه رضي الله عنه أنه كان راغبا عنها قال جبير بن نفير الحضرمي: (قلت للحسن بن علي: إن الناس يزعمون أنك تريد الخلافة؟ فقال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمون من سالمت ويحاربون من حاربت فتركتها ابتغاء وجه الله ثم أثيرها بأتياس أهل الحجاز). رواه ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح. وقد تمسك الحسن رضي الله عنه في صلحه بالحق الذي ثبت عن جده صلى الله عليه وسلم ونزع إلى الحديث الثابت عنه الذي رواه له الصادق أبو بكرة رضي الله عنه فكيف يكون ضالا عن الحق وأنتم على صواب وعمدتكم الرأي الفاسد والهوى.

الثاني: وإما أن يكون الحسن بن علي سلم معاوية الإمارة وهو مكره عاجز جبان معذور فيكون وصف الحسن بالجبن والخوف وصمة عار على آل البيت فكيف ترضونه؟

وكيف يوصف الحسن بذلك وقد عرف رضي الله عنه بالشجاعة كأبيه وقول الحق وزكاه النبي صلى الله عليه وسلم ووصفه بالسيادة وقد كان معه جماعة عظيمة من أهل العراق وكانوا متشوفين لقتال معاوية وجيشه كارهين للصلح قال أبو الغريف: (كنا مقدمة الحسن بن علي اثني عشر ألفا بمسكن مستميتين تقطر سيوفنا من الجد على قتال أهل الشام وعلينا أبو العمرطة. قال: فلما أتانا صلح الحسن بن علي ومعاوية كأنما كسرت ظهورنا من الحزن والغيظ. قال: فلما قدم الحسن بن علي

الكوفة قام إليه رجل منا يكنى أبا عامر فقال: السلام عليك يا مذل المؤمنين. فقال: لا تقل ذاك يا أبا عامر ولكني كرهت أن أقتلهم طلب الملك أو على الملك). رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناد جيد. وقال ابن تيمية: (والحسن كان دائما يشير على علي بترك القتال وهذا نقيض ما عليه الرافضة من أن ذلك الصلح كان مصيبة وكان ذلا. ولو كان هناك إمام معصوم يجب على كل أحد طاعته ومن تولى غيره كانت ولايته باطلة لا يجوز أن يجاهد معه ولا يصلي خلفه لكان ذلك الصلح من أعظم المصائب على أمة محمد صلى الله عليه وسلم وفيه فساد دينها فأي فضيلة كانت تكون للحسن بذلك حتى يثنى عليه به وإنما غايته أن يعذر لضعفه عن القتال الواجب والنبي صلى الله عليه وسلم جعل الحسن في الصلح سيدا محمودا ولم يجعله عاجزا عذورا). وتنازل الحسن لمعاوية يدل على كمال سؤدده وعلو شرفه قال الذهبي: (وأي سؤدد أعظم من أنه بويع بالخلافة ثم نزل عن الأمر لقرابته وبايعه على أنه ولي عهد المؤمنين وأن الخلافة له من بعد معاوية حسما للفتنة وحقنا للدماء وإصلاحا بين جيوش الأمة ليتفرغوا لجهاد الأعداء ويخلصوا من قتال بعضهم بعضا. فصح فيه تفرس جده صلى الله عليه وسلم وعد ذلك من المعجزات ومن باب إخباره بالكوائن بعده وظهر كمال سؤدد السيد الحسن بن علي ريحانة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبيبه ولله الحمد).

فعلى مذهبكم الفاسد يكون الحسن بن علي رضي الله عنه: إما ضال ضيع الأمانة أو ضعيف لا يستطيع أن يقوم بأعباء الخلافة. فإن نفيتم هذين الأمرين عنه لزمكم أن تسلموا بأنه كان على الحق وتقروا بصحة ولاية معاوية رضي الله عنه.

فصل

وأما قصة قتل معاوية رضي الله عنه لحجر بن عدي الكندي رحمه الله فقد كان من خيار التابعين ولم يثبت أنه صحابي وهذا قول يحي بن معين والبخاري وأبي حاتم وخليفة بن خياط وقال ابن حبان في مشاهير علماء الأمصار: (حجر بن عدى الكندي واسم عدى هو الأدبر وهو الذي يقال له حجر بن الأدبر من عباد التابعين ممن شهد صفين مع على بن أبي طالب قتل سنة ثلاث وخمسين). وقال أبو أحمد العسكري: (أكثر المحدثين لا يصححون له صحبة). وكان من كبار رجالات علي رضي الله عنه الذين قاتلوا في جيشه وكان له شأن في الكوفة من وجهائها يقتدي به الشيعة ولما تولى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه الكوفة كان حجر يتجرأ عليه فينكر عليه في الخطبة فيقتدي به أناس ويشنعون على الأمير وكان المغيرة حليما يصفح عنه ويحتمله ويعظه في نفسه ويحذره مغبة هذا الصنيع. ولما تولى زياد بن أبيه على العراق نصحه بلزوم البيت والبعد عن إثارة الفتنة وعدم الاغترار بأهل الكوفة والتزم بإكرامه وقد تجرأ حجر في خطبة الجمعة على الوالي زياد بن أبيه فقطع خطبته وقال له الصلاة ثم حصبه بالحصى وثار معه الناس فأرسل لمناصحته ثلاثة من الصحابة عدي بن حاتم الطائي وجرير بن عبدالله البجلي وخالد بن عرفطة الليثي فاستهان بأمر السلطان ثم بعث له زياد الشرطة للقبض عليه فأحضروه وما أغنى عنه قومه ولا من كان يظن أن ينصره فقبض عليه زياد قال الذهبي: (قيل: كذب زياد بن أبيه متولي العراق وهو يخطب وحصبه مرة أخرى فكتب فيه إلى معاوية. فعسكر حجر في ثلاثة آلاف بالسلاح وخرج عن الكوفة ثم بدا له وقعد فخاف زياد من ثورته ثانيا فبعث به في جماعة إلى معاوية). وأشهد عليه زياد سبعون من وجهاء الكوفة قال ابن كثير: (ثم بعث به إلى معاوية وبعث معه جماعة يشهدون عليه أنه سب الخليفة وأنه حارب الأمير وأنه يقول: إن هذا الأمر لا يصلح إلا في آل علي بن أبي طالب وكان من جملة الشهود عليه أبو بردة بن أبي موسى ووائل بن حجر وعمر بن سعد بن أبي وقاص وإسحاق وإسماعيل وموسى بنو طلحة بن عبيد الله والمنذر بن الزبير وكثير بن شهاب وشبث بن ربعي في سبعين رجلا). ورفع أمره إلى معاوية وبين له أن السكوت عليه يذهب هيبة الإمارة ويثير فتنة عظيمة في العراق التي تضطرب وهي حديثة عهد بالقتال والفتن فحمل مقيدا مع أصحابه إلى معاوية فاستخار معاوية واستشار أصحابه في أمره ثم أمر بقتلهم وبالغ في عقوبتهم ليطفأ الفتنة في مهدها ويعيد هيبة الدولة ويقطع الطريق على أهل الفتنة قال ابن كثير: (وكان معاوية قد استشار الناس فيهم حين وصلوا إلى مرج عذراء وقيل: إنهم حبسوا بها. فمن مشير بقتلهم ومن مشير بتفريقهم في البلاد فكتب معاوية إلى زياد كتابا آخر في أمرهم فأشار عليه بقتلهم إن كان له حاجة في ملك العراق فعند ذلك أمر بقتلهم). وقد روى صالح بن الإمام أحمد بن حنبل في مسائله خبرا ثابتا يدل على أن معاوية رضي

الله عنه استشار أهل الرأي في قتل حجر وأصحابه قال شرحبيل بن مسلم: (لما بعث بحجر بن عدي بن الأدبر وأصحابه من العراق إلى معاوية بن أبي سفيان استشار الناس في قتلهم فمنهم المشير ومنهم الساكت. فدخل معاوية منزله فلما صلى الظهر قام في الناس خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم جلس على منبره فقام المنادي فنادى: أين عمرو بن الأسود العنسي فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ألا إنا بحصن من الله حصين لم نؤمر بتركه وقولك يا أمير المؤمنين في أهل العراق ألا وأنت الراعي ونحن الرعية ألا وأنت أعلمنا بدائهم وأقدرنا على دوائهم وإنما علينا أن نقول: (سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ). فقال معاوية: أما عمرو بن الأسود فقد تبرأ إلينا من دمائهم ورمى بها ما بين عيني معاوية. ثم قام المنادي فنادى: أين أبو مسلم الخولاني فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فلا والله ما أبغضناك منذ أحببناك ولا عصيناك منذ أطعناك ولا فارقناك منذ جامعناك ولا نكثنا بيعتنا منذ بايعناك سيوفنا على عواتقنا إن أمرتنا أطعناك وإن دعوتنا أجبناك وإن سبقناك نظرناك ثم جلس. ثم قام المنادي فقال: أين عبد الله بن مخمر الشرعبي فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: وقولك يا أمير المؤمنين في هذه العصابة من أهل العراق إن تعاقبهم فقد أصبت وإن تعف فقد أحسنت. فقام المنادي فنادى: أين عبد الله بن أسد القسري فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أمير المؤمنين رعيتك وولايتك وأهل طاعتك إن تعاقبهم فقد جنوا على أنفسهم العقوبة وإن تعفوا فإن العفو أقرب للتقوى يا أمير المؤمنين لا تطع فينا من كان غشوما ظلوما بالليل نؤوما عن عمل الآخرة سؤوما يا أمير المؤمنين إن الدنيا قد اخشعت أوتارها ومالت بها عمادها وأحبها أصحابها واقترب منها ميعادها ثم جلس. فقلت: لشرحبيل: فكيف صنع؟ قال: قتل بعضا واستحيى بعضا وكان فيمن قتل حجر بن عدي بن الأدبر). ولما عاتبته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه في قتله لحجر بن عدي بين لها عذره فعذرته وسكتت عنه قال لها معاوية: (وأما حجر وأصحابه فإني تخوفت أمرا وخشيت فتنة تكون تهراق فيها الدماء وتستحل فيها المحارم وأنت تخافيني دعيني والله يفعل بي ما يشاء. قالت: تركتك والله تركتك والله تركتك والله). رواه ابن عساكر. وقال ابن كثير: (وروى أحمد عن عفان عن ابن علية عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة أو غيره قال: لما قدم معاوية المدينة دخل على عائشة فقالت: أقتلت حجرا؟ فقال: يا أم المؤمنين إني وجدت قتل رجل في صلاح الناس خير من استحيائه في فسادهم). ويروى أن عبد الرحمن بن الحارث قال لمعاوية: أقتلت حجر بن الأدبر؟ فقال معاوية: قتله أحب إلي من أن أقتل معه مائة ألف). قال ابن كثير: (وقد ذكر ابن جرير وغيره عن حجر بن عدي وأصحابه أنهم كانوا ينالون من عثمان ويطلقون فيه مقالة الجور وينتقدون على الأمراء ويسارعون في الإنكار عليهم ويبالغون في ذلك ويتولون شيعة علي ويتشددون في الدين). فهذا هو الثابت الذي وصلنا أن معاوية أراد القضاء على فتنة التحريض على الأمير وتأليب العامة والسعي بالفساد من قبل شيعة الكوفة الذين يجاهرون بالإنكار العلني على

الولاة وخشي أن يستفحل أمرهم وهذا الاجتهاد له أصل في السنة عن عرفجة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ). رواه مسلم. ولم يكن قتله له عن عداوة شخصية أو لأجل توليه عليا رضي الله عنه ولم يأمره بالتبرؤ من علي وكل هذه خرافات روجها الرافضة الكذبة وليس لها أصل في الروايات الصحيحة وقد عظموا هذا الحدث ووظفوه سياسيا للطعن في إيمان معاوية وبني أمية ورميهم بالنفاق والبراءة من أهل السنة كعادتهم في نصرة مذهبهم الباطل. أما من خطأ معاوية من أهل السنة فلم يتبرأ منه ولم يحكم عليه بالكفر ولم يعقد الولاء والبراء عليه ولم يجعل هذا الحدث أصلا في الدين ولم يبن عليه موقفا عمليا. وكان حجر بن عدي لم يخلع بيعة معاوية وكان يعتقد أنه مظلوم قال محمد بن سيرين: (لما أتي بحجر قال: ادفنوني في ثيابي فإني أبعث مخاصما). وهذه من الوقائع العملية التي لها ظروف وسياقات خاصة لا يعرفها إلا من عاصرها ولا يستطيع الغائب الجزم بها ويختلف فيها نظر المجتهد والإمام الشرعي العادل له حق النظر في تقدير المصالح والمفاسد ونحفظ ألسنتنا ولا نجعل أنفسنا حكما بينهم ومعاوية رضي الله عنه وحجر وأصحابه رحمهم الله مضوا إلى ربهم يقضي الله بينهم ونكل أمرهم إلى الله عز وجل. ولو ثبت أن معاوية تأول فأخطأ في قتله فلا مطعن عليه في إيمانه وصحة ولايته فقد أخطا الصحابة في القتل متأولين كما فعل أسامة بن زيد وخالد بن الوليد رضي الله عنهما وأنكر عليهما النبي صلى الله عليه وسلم بالقول واحتمل خطأهم ولم يعاقبهم ولم يؤثمهم ولما أخطا خالد بن الوليد في قتل مالك بن نويرة متأولا عذره أبو بكر رضي الله عنه وقال: (هل يزيد خالد على أن يكون تأول فأخطأ؟). ويقال للرافضة السبابة لماذا عذرتم العلويين والعباسيين وشيعتهم في قتالهم فيما بينهم وقتالهم لخصومهم ولم تعذروا غيرهم فإن قلتم كانوا متأولين فكذلك هؤلاء متأولون وإن قلتم قتالهم على الحق وغيرهم على الباطل فهذا ادعاء بأنهم معصومون من الخطأ مصيبون للحق في جميع الأحوال وهذا قول باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

فصل

ومن أكذب ماروى الرافضة في الطعن في أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه قولا موضوعا على لسان الحسن البصري قال ابن جرير: (قال أبو مخنف عن الصقعب بن زهير عن الحسن قال: أربع خصال كن في معاوية لو لم يكن فيه منهن إلا واحدة لكانت موبقة انتزاؤه على هذه الأمة بالسفهاء حتى ابتزها أمرها بغير مشورة منهم وفيهم بقايا الصحابة وذو الفضيلة. واستخلافه ابنه بعده سكيرا خميرا يلبس الحرير ويضرب بالطنابير. وادعاؤه زيادا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الولد للفراش وللعاهر الحجر. وقتله حجرا ويلا له من حجر مرتين). وهذا خبر منكر سندا ومتنا أما سنده فلأنه من رواية الإخباري الشيعي الكذاب أبي مخنف لوط بن يحي أجمع أهل الحديث على تركه والتحذير من روايته. وفي الخبر انقطاع الصقعب بن زهير الأزدي لم يسمع من الحسن البصري. وقد استفاض عن الحسن البصري ثناؤه على معاوية رضي الله عنه. وأما متنه فقد اشتمل على أربعة مغالطات:

المغالطة الأولى: أن معاوية رضي الله عنه لم يغصب الولاية وإنما صالحه الحسن بن علي رضي الله عنه فتنازل له عن الولاية فبايعه الصحابة واجتمعوا على ذلك عام الجماعة سنة إحدى وأربعين من الهجرة والدليل على هذا ما ورد في صحيح البخاري عن الحسن البصري كما سبق ذكره وهذا محل اتفاق بين أهل السنة وأما أهل البدعة فلا عبرة بقولهم.

المغالطة الثانية: وأما يزيد بن معاوية فقد غزا القسطنطينية عام تسع وأربعين للهجرة وكان تحت إمرته خيار الصحابة أبو أيوب الأنصاري وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وأبو ثعلبة الخشني رجاء الفضل الوارد في الحديث: (أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ). قال المهلب بن أبي صفرة: (ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر). وفي صحيح البخاري قال محمود بن الربيع: (فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وآله وَسَلَّم فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ الرُّومِ). ولم يثبت الفجور على يزيد بن معاوية برواية صحيحة واتهامه بذلك دعوى فارغة من الدليل وإنما ثبت العكس قال ابن كثير: (ولما رجع أهل المدينة من عند يزيد مشى عبد الله بن مطيع وأصحابه إلى محمد بن الحنفية فأرادوه على خلع يزيد فأبى عليهم. فقال ابن مطيع: إن يزيد يشرب الخمر ويترك الصلاة ويتعدى حكم الكتاب. فقال لهم: ما رأيت منه ما تذكرون وقد حضرته وأقمت عنده فرأيته مواضبا على الصلاة متحريا للخير يسأل عن الفقه ملازما للسنة. قالوا: فإن ذلك كان منه تصنعا لك. فقال: وما الذي خاف مني أو رجا حتى يظهر إلي الخشوع؟ أفأطلعكم على ما تذكرون من شرب الخمر؟ فلئن كان أطلعكم على ذلك إنكم لشركاؤه وإن لم يكن أطلعكم فما يحل لكم أن

تشهدوا بما لم تعلموا. قالوا: إنه عندنا لحق وإن لم يكن رأيناه. فقال لهم: أبى الله ذلك على أهل الشهادة فقال: (إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ). ولست من أمركم في شئ. قالوا: فلعلك تكره أن يتولى الأمر غيرك فنحن نوليك أمرنا. قال: ما أستحل القتال على ما تريدونني عليه تابعا ولا متبوعا. قالوا: فقد قاتلت مع أبيك. قال: جيئوني بمثل أبي أقاتل على مثل ما قاتل عليه. قالوا: فمر ابنيك أبا القاسم والقاسم بالقتال معنا قال: لو أمرتهما قاتلت. قالوا: فقم معنا مقاما تحض الناس فيه على القتال. قال: سبحان الله! آمر الناس بما لا أفعله ولا أرضاه إذا ما نصحت لله في عباده. قالوا: إذا نكرهك. قال: إذا آمر الناس بتقوى الله ولا يرضون المخلوق بسخط الخالق وخرج إلى مكة). ولو سلّمنا أن يزيد بن معاوية كان مبتلى بهذه القاذورات فإن ذلك لا يوجب كفره والطعن في ولايته والإمام الفاسق لا يجوز الخروج عليه كما هو مقرر في أصول أهل السنة خلافا للرافضة والمعتزلة والخوارج قال أبو عثمان الصابوني: (ولا يرون الخروج عليهم وإن رأوا منهم العدول عن العدل إلى الجور والحيف ويرون قتال الفئة الباغية حتى ترجع إلى طاعة الإمام العدل). وقال ابن تيمية: (أهل البدع من الخوارج والشيعة والمعتزلة وغيرهم يرون قتال أئمة الجور والخروج عليهم إذا فعلوا ما هو ظلم أو ما ظنوه هم ظلما ويرون ذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). وقد دخل ابن عمر وابن عباس وكبار الصحابة وعلي بن الحسين وأهل بيت النبي في طاعة يزيد بن معاوية ولم يخلعوا بيعته ولم يبايعوا أحدا بعد بيعتهم ليزيد بن معاوية قال نافع: (لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حشمه وولده، فقال: إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ)، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه). رواه البخاري. وروى مسلم في صحيحه عن نافع قال: (جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع، حين كان من أمر الحرة ما كان، زمن يزيد بن معاوية، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتك لأجلس أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً). وهذان الخبران أصح ما روي في وقعة الحرة. وقال حميد بن عبد الرحمن: (دخلنا على أسير رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استخلف يزيد بن معاوية قال يقولون: إن يزيد ليس بخير أمة محمد ولا أفقهها فقها ولا أعظمها فيها شرفا. وأنا أقول: ذلك ولكن والله لأن تجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم أحب إلي من أن تفرق). رواه ابن سعد في الطبقات. وقال ابن كثير: (ولما خرج أهل المدينة عن طاعته وخلعوه وولوا عليهم ابن مطيع وابن حنظلة لم يذكروا عنه وهم أشد الناس عداوة له إلا ما ذكروه عنه من شرب الخمر وإيتانه بعض القاذورات

لم يتهموه بزندقة كما يقذفه بذلك بعض الروافض بل قد كان فاسقا والفاسق لا يجوز خلعه لأجل ما يثور بسبب ذلك من الفتنة ووقع الهرج كما وقع زمن الحرة فإنه بعث إليهم من يردهم إلى الطاعة وأنظرهم ثلاثة أيام فلما رجعوا قاتلهم وغير ذلك وقد كان في قتال أهل الحرة كفاية ولكن تجاوز الحد بإباحة المدينة ثلاثة أيام فوقع بسبب ذلك شر عظيم كما قدمنا وقد كان عبد الله بن عمر بن الخطاب وجماعات أهل بيت النبوة ممن لم ينقض العهد ولا بايع أحدا بعد بيعته ليزيد).

قلت: إباحة يزيد لجيشه أعراض أهل المدينة ودمائهم ثلاثا لا تصح وقد نص على ذلك عدد من المحققين المختصين وإنما رويت من طريق رواة الرافضة الكذابين أبي مخنف لوط بن يحي وأضرابه التالفين وهي روايات منكرة سندا ومتنا ولم تنقل في مصادر أهل السنة بإسناد صحيح متصل ولا تغني شهرتها عند المؤرخين شيئا في ميزان نقد الأخبار. وأما قصة افتضاض الأبكار حتى ولدن فقد رواها المدائني في كتابه الحرة عن أبي قرة قال: قال هشام بن حسان: (ولدت ألف امرأة من أهل المدينة بعد وقعة الحرة من غير زوج). وذكرها ابن الجوزي في المنتظم وابن كثير في البداية والنهاية وهي خرافة لا تصح من وجوه:

(١) الحكاية منكرة متأخرة منقطعة بين راويها هشام بن حسان القردوسي البصري ووقعة الحرة مفاوز لم يشهدها لأن وقعة الحرة كانت في (٦٣هـ) وهشام توفي سنة (١٤٨هـ). وهو يروي عادة عن الحسن وابن سيرين وعطاء بن أبي رباح وطبقتهم من التابعين ولا تثبت له رواية عن الصحابة ومع كونه ثقة حديثه مخرج في الصحاح إلا أنه تكلم في إرساله للأحاديث قال الآجري في سؤالاته: (سألت أبا داود عن هشام بن حسان؟ فقال: إنما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء لأنه كان يرسل وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب).

(٢) المدائني ضعيف في الرواية لا يوثق بخبره وقد انفرد برواية خبر لم ينقله سائر الثقات ممن عاصروا وقعة الحرة أو صنفوا في السنن والسير ولو كان هذا الحدث الفظيع ثابتا لتوافرت الهمم على نقله وبلغ حد الاستفاضة لشناعة جرمه.

(٣) الحكاية منكرة لا يقر بها عاقل لأنها تنافي ما عليه أشراف العرب من الشهامة والمروءة وحفظ الحرمات وكيف يصنعون أمرا كانوا يستعيبونه ويذمونه في الجاهلية.

(٤) لو كان الأمير يزيد بن معاوية كافرا أو مستبيحا للمحرمات منتهكا للأعراض كما يزعمون زورا لما رضي فقهاء الصحابة بولايته ولجاهروا بالإنكار عليه وقتاله ولم يدخلوا تحت حكمه ولتبرأوا منه وأظهروا لعنه. ولم ينقل عنهم نقل صريح في ثبوت ذلك بل الثابت عنهم أنهم لزموا بيعته وأنكروا الخروج عليه وكل هذا يدل على بطلان الروايات المنكرة التي وضعها الرافضة.

(٥) مما يدل على نكارة هذه الرواية أن جميع المصادر التاريخية الأولى ابن سعد (٢٣٠هـ) وخليفة بن خياط (٢٤٠) والبلاذري (٢٧٩هـ) وابن جرير الطبري (٣١٠هـ) أعرضوا عن هذه الخرافة ولم

يذكروها في تواريخهم مع نقلهم لمرويات المدائني كما أفاده الشيباني في مواقف المعارضة في عهد يزيد بن معاوية. وأما تسامح بعض المؤرخين المتأخرين في قبول هذه التهمة من غير حجة فزلة منهم لا يتابعون عليها ولا حجة فيها للمخالف لأنها عارية من الدليل الصحيح.

والمحفوظ أن يزيد بن معاوية قدم عليه وفد من أهل المدينة فأكرهم وأحسن عطائهم ثم رجعوا إلى المدينة وطعنوا في دينه ورموه بالفواحش وخرجوا عليه ونقضوا بيعته وطردوا أميره في المدينة وحاصروا أهل بيته وأخرجوهم من المدينة فناصحهم وحذرهم من مغبة الخروج على الإمام وأقام الحجة عليهم فلما أصروا قاتلهم يزيد للقضاء على ثورتهم تمسكا بالأصل الشرعي لكنه بالغ جدا في قتالهم وعقوبتهم ونهب أموالهم تنكيلا بهم ليستقر له الأمر ويكسر شوكتهم وكان هذا من ظلمه وإسرافه في القتل وتجاوزه الحد الشرعي ولم يكن فيه حلم أبيه وعدله وحسن سياسته ولذلك قدح فيه أئمة السنة قال مهنا بن يحي الشامي: (سألت أحمد عن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان قال: هو فعل بالمدينة ما فعل. قلت: وما فعل؟ قال: قتل بالمدينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفعل. قلت: وما فعل؟ قال: نهبها). رواه الخلال في السنة. فلم يثبت الإمام أحمد الحافظ المطلع على أسانيد السير والفتن في الحرة وغيرها إلا القتل والنهب. وقال عبد الله بن وهب عن الامام مالك: (قتل يوم الحرة سبعمائة رجل من حملة القرآن حسبت أنه قال: وكان فيهم ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في خلافة يزيد). فأثبت مالك القتل فحسب. وقال جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه: (لاَ تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّم قَالَ: فَكَانَ فِي كِيسٍ لِي فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ). رواه مسلم. فأثبت جابر رضي الله عنه النهب. وقد أثبت القتل والنهب يوم الحرة نافع مولى ابن عمر بقوله: (حتى ظفر (مسلم بن عقبة) بأهل المدينة وقتلوا وانتهبت المدينة ثلاثا وكتب مسلم بن عقبة بذلك إلى يزيد). رواه ابن سعد بإسناد حسن. وسئل عبد الغني المقدسي عن يزيد بن معاوية فأجاب بقوله: (خلافته صحيحة وقال بعض العلماء: بايعه ستون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر. وأما محبته: فمن أحبه فلا ينكر عليه ومن لم يحبه فلا يلزمه ذلك لأنه ليس من الصحابة الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلزم محبتهم إكراما لصحبتهم وليس ثم أمر يمتاز به عن غيره من خلفاء التابعين كعبد الملك وبنيه وإنما يمنع من التعرض للوقوع فيه خوفا من التسلق إلى أبيه وسدا لباب الفتنة). فمقصود أهل البدع في لعن يزيد بن معاوية الطعن في أبيه أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال ابن تيمية: (ولم يكن أحد إذ ذاك يتكلم في يزيد بن معاوية ولا كان الكلام فيه من الدين ثم حدثت بعد ذلك أشياء فصار قوم يظهرون لعنة يزيد بن معاوية وربما كان غرضهم بذلك التطرق إلى لعنة غيره فكره أكثر أهل السنة لعنة أحد بعينه فسمع قوم ممن كان يتسنن فاعتقد أن يزيد كان من كبار الصالحين وأئمة الهدى). والناس في يزيد ثلاثة أصناف طرفان ووسط قال ابن تيمية: (افترق الناس في يزيد بن معاوية بن أبي سفيان

ثلاث فرق طرفان ووسط: فأحد الطرفين قالوا: إنه كان كافرا منافقا وأنه سعى في قتل سبط رسول الله تشفيا من رسول الله وانتقاما منه وأخذا بثأر جده عتبة وأخي جده شيبة وخاله الوليد بن عتبة وغيرهم ممن قتلهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بيد على بن أبي طالب وغيره يوم بدر وغيرها. وأشياء من هذا النمط وهذا القول سهل على الرافضة الذين يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان فتكفير يزيد أسهل بكثير. والطرف الثاني: يظنون أنه كان رجلا صالحا وإمام عدل وأنه كان من الصحابة الذين ولدوا على عهد النبي وحمله على يديه وبرك عليه. وربما فضله بعضهم على أبي بكر وعمر وربما جعله بعضهم نبيا. وكلا القولين ظاهر البطلان عند من له أدنى عقل وعلم بالأمور وسير المتقدمين ولهذا لا ينسب إلى أحد من أهل العلم المعروفين بالسنة ولا إلى ذي عقل من العقلاء الذين لهم رأى وخبرة. والقول الثالث: أنه كان ملكا من ملوك المسلمين له حسنات وسيئات ولم يولد إلا في خلافة عثمان ولم يكن كافرا ولكن جرى بسببه ما جرى من مصرع الحسين وفعل ما فعل بأهل الحرة ولم يكن صاحبا ولا من أولياء الله الصالحين. وهذا قول عامة أهل العقل والعلم والسنة والجماعة). وأوضح ابن تيمية موقف أهل السنة المعتدل من يزيد بن معاوية بقوله: (ولهذا كان الذي عليه معتقد أهل السنة وأئمة الأمة أنه لا يسب ولا يحب قال صالح بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: (إن قوما يقولون: إنهم يحبون يزيد. قال: يا بني وهل يحب يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر؟ فقلت: يا أبت فلماذا لا تلعنه؟ قال: يا بني ومتى رأيت أباك يلعن أحدا؟) فيزيد عند علماء أئمة المسلمين ملك من الملوك لا يحبونه محبة الصالحين وأولياء الله ولا يسبونه فإنهم لا يحبون لعنة المسلم المعين). وروى الخلال في السنة: (قال أبو طالب: سألت أبا عبد الله (يعني أحمد بن حنبل) من قال: لعن الله يزيد بن معاوية؟ فقال: قال: لا أتكلم فى هذا. قلت: ما تقول فإن الذي تكلم به رجل لا بأس به وأنا صائر إلى قولك فقال: أبو عبد الله: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ). وقال: (خَيرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلونَهُمْ). وقد صار يزيد فيهم وقال: (مَنْ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ رَحْمَةً). فأرى الإمساك أحب إلى). والإمساك عن لعن يزيد هو المحفوظ عن الإمام أحمد ولا يصح عنه اللعن ليزيد والرواية فيه منقطعة لا تثبت كما قرر ذلك ابن تيمية في منهاج السنة النبوية: (ونقلت عنه رواية في لعنة يزيد وأنه قال: ألا ألعن من لعنه الله واستدل بالآية لكنها رواية منقطعة ليست ثابتة عنه والآية لا تدل على لعن المعين ولو كان كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله؛ للعن جمهور). وقد أخطأ ابن حجر الهيتمي القبوري خطأ فاحشا في شرح الهمزية حين نسب إلى الإمام أحمد القول بكفر يزيد وهذا مخالف للمنصوص عنه ومخالف لأصول مذهبه كما أبطله ابن تيمية وردّه ابن مفلح في الفروع فقال: (ونص أحمد خلاف ذلك وعليه الأصحاب). وأما قتل الحسين فلم يثبت بإسناد صحيح أن يزيد بن معاوية قتل الحسين أو أمر بقتله أو رضي بقتله وإنما أشاع هذه الفرية الرافضة قال ابن الصلاح: (لم يصح عندنا أنه أمر بقتل الحسين رضي الله عنه والمحفوظ أن الآمر بقتاله المفضي إلى قتله إنما هو عبيد الله

بن زياد والي الكوفة إذ ذاك. وأما سب يزيد ولعنه فليس ذلك من شأن المؤمنين وإن صح أنه قتله أو أمر بقتله وقد ورد في الحديث المحفوظ: (أن لعن المسلم كقتله). وقاتل الحسين رضي الله عنه لا يكفر بذلك وإنما ارتكب إثما عظيما وإنما يكفر بالقتل قاتل نبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. والناس في يزيد ثلاث فرق: (١) فرقة تحبه وتتولاه. (٢) وفرقة أخرى تسبه وتلعنه. (٣) وفرقة متوسطة في ذلك لا تتولاه ولا تلعنه وتسلك به سبيل سائر ملوك الإسلام وخلفائهم غير الراشدين في ذلك وشبهه وهذه الفرقة هي الصائبة ومذهبها اللائق بمن يعرف سير الماضين ويعلم قواعد الشريعة الطاهرة). وقال ابن تيمية: (وأما قوله (الرافضي): (وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه). فيقال: إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق. والحسين رضي الله عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويفون له بما كتبوا إليه فأرسل إليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فلما قتلوا مسلما وغدروا به وبايعوا ابن زياد أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة فطلب أن يذهب إلى يزيد أو يذهب إلى الثغر أو يرجع إلى بلده فلم يمكنوه من شيء من ذلك حتى يستأسر لهم فامتنع فقاتلوه حتى قتل شهيدا مظلوما رضي الله عنه. ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك وظهر البكاء في داره ولم يسب له حريما أصلا بل أكرم أهل بيته وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم). وما وقع من يزيد من مظالم وفظائع الله يحاسبه ويتولى أمره ولا يحاسب معاوية رضي الله عنه بما صدر من ولده لأنه لم يشهده ولم يرض به ولم يوصه بذلك بل أوصاه بإكرام الحسين وأهل بيته قال الله تعالى يقول: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ). قال ابن تيمية: (وإذا قيل: إن معاوية رضي الله عنه استخلف يزيد وبسبب ولايته فعل هذا. قيل: (١) استخلافه إن كان جائزا لم يضره ما فعل. (٢) وإن لم يكن جائزا فذاك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين. وهو مع ذلك كان من أحرص الناس على إكرام الحسين رضي الله عنه وصيانة حرمته فضلا عن دمه فمع هذا القصد والاجتهاد لا يضاف إليه فعل أهل الفساد). وبهذا يتبين إنصاف أهل السنة فإنهم يقولون مالهم وما عليهم ولا يحابون خلافا لأهل البدعة الذين يقولون ما لهم ويكتمون ما عليهم ويدلسون الحق وينصرون الباطل قال عبد الرحمن بن مهدي: (أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم).

المغالطة الثالثة: أن معاوية رضي الله عنه اجتهد في إلحاق زيادا بأبيه أبي سفيان فلعله لم يبلغه حديث النبي صلى الله عليه وسلم وربما كان له شبهة أن هذا من وطأ الجاهلية وقد كان الرجل يلحق من شاء بنسبه إذا كان من وطئه لم يدعيه أحد وأقرهم الإسلام على ما كان في الجاهلية ثم حرم ذلك فظن معاوية أن هذا من جنسه فألحقه بأبيه لأن أبا سفيان وطئ سمية في الجاهلية فولدت زيادا وهو أمير فقيه له حق النظر والاجتهاد قال ابن تيمية: (لم يبلغهم قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الولد للفراش واعتقدوا أن الولد لمن أحبل أمه واعتقدوا أن أبا سفيان هو المحبل لسمية أم زياد

فإن هذا الحكم قد يخفى على كثير من الناس لا سيما قبل انتشار السنة مع أن العادة في الجاهلية كانت هكذا). وقد أخطأ عدد من الصحابة في مسائل كبار وخفيت عليهم السنة ولم يقدح ذلك في دينهم وعدالتهم.

المغالطة الرابعة: أن معاوية لم يقتل حجرا بن عدي استبدادا برأيه وجبروتا وإنما قتله بناء على شهادة أهل الكوفة فيه وبناء على استشارة أهل الحل والعقد وكان مجتهدا في حكمه للقضاء على الفتنة ولم يقتله انتقاما لشخصه أو بغضا لمذهبه فإن كان مصيبا فقد أدى ما عليه وإن كان مخطئا فالله يتولى أمره ولا يقدح هذا في عدالته وولايته وقد عذرت أمنا عائشة رضي الله عنها معاوية وأوكلت أمره إلى الله.

فصل

ومن أعظم الفرية على معاوية رضي الله عنه ما ادعاه الرافضة الكذبة أن معاوية هو الذي دبر عملية تسميم الحسن بن علي رضي الله عنه عن طريق زوجته وقد وضعوا هذه الرواية المكذوبة المختلقة وهي من جهة الإسناد رواية باطلة لم ترو من طريق صحيح وإنما رويت من طريق الكذابين والشيعة المحترقين كيزيد بن عياض بن جعدية الكذاب والهيثم بن عدي الكذاب والشيعي أحمد بن عبيد الله بن عمار والشيعي عيسى بن مهران. وأما من جهة المتن فقد أنكرها محققو أهل السنة وهذه التهمة باطلة من وجوه:

الأول: أنها تهمة بلا بينة شرعية ثابتة ولا إقرار صحيح ولا نقل صريح ثابت فتكون مجرد ظن ووهم لا حقيقة لها في الواقع **قال ابن كثير:** (وروى بعضهم أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سمي الحسن وأنا أتزوجك بعده ففعلت فلما مات الحسن بعثت إليه فقال: إنا والله لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح وعدم صحته عن أبيه معاوية بطريق الأولى والأحرى). **وقال الذهبي:** (هذا شيء لا يصح فمن الذي اطلع عليه).

الثاني: الناس يختلفون عادة في الوقائع المعاصرة في تحقيق معرفة الفاعل والآمر بالسم لأنه أمر خفي يصعب كشفه غالبا فكيف بواقعة قديمة لم نشهدها **قال ابن تيمية:** (وأما قوله: (ابن المطهر الرافضي): (إن معاوية سم الحسن). فهذا مما ذكره بعض الناس ولم يثبت ذلك ببينة شرعية أو إقرار معتبر ولا نقل يجزم به. وهذا مما لا يمكن العلم به فالقول به قول بلا علم. وقد رأينا في زماننا من يقال عنه: إنه سم ومات مسموما من الملوك وغيرهم ويختلف الناس في ذلك حتى في نفس الموضع الذي مات فيه ذلك الملك والقلعة التي مات فيها فتجد كلا منهم يحدث بالشيء بخلاف ما يحدث به الآخر ويقول: هذا سمه فلان وهذا يقول: بل سمه غيره لأنه جرى كذا وهي واقعة في زمانك والذين كانوا في قلعته هم الذين يحدثونك. والحسن رضي الله عنه قد نقل عنه أنه مات مسموما. وهذا مما يمكن أن يعلم فإن موت المسموم لا يخفى لكن يقال: إن امرأته سمته. ولا ريب أنه مات بالمدينة ومعاوية بالشام فغاية ما يظن الظان أن يقال: إن معاوية أرسل إليها وأمرها بذلك. وقد يقال: بل سمته امرأته لغرض آخر مما تفعله النساء فإنه كان مطلاقا لا يدوم مع امرأة. وقد قيل: إن أباها الأشعث بن قيس أمرها بذلك فإنه كان يتهم بالانحراف في الباطن عن علي وابنه الحسن. وإذا قيل: إن معاوية أمر أباها كان هذا ظنا محضا والنبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِيَّاكُمْ والظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيْثِ). وبالجملة فمثل هذا لا يحكم به في الشرع باتفاق المسلمين فلا يترتب عليه أمر ظاهر: لا مدح ولا ذم والله أعلم).

الثالث: روي عن الحسن رضي الله عنه تردده وعدم جزمه في تعيين الفاعل فلو كان عنده يقين بمعرفة

الفاعل لصرح به وأوصى أخاه بأخذ القصاص منه ولكنه لم يفعل مع قوته في الحق وعزته في قومه مما يدل صراحة على جهل الفاعل ولا يثبت شرعا إدانة أحد لمجرد الشك والتهمة. وإذا كان صاحب الحق وأولياؤه قد سكتوا عن توجيه التهمة لشخص معين ولم يطالبوا بحقه فلا يحق للأباعد الكلام في هذه القضية قال الذهبي: (قال ابن عون عن عمير بن إسحاق قال: عدنا الحسن بن علي قبل موته فقام وخرج من الخلاء فقال: إني والله قد لفظت طائفة من كبدي قلبتها بعود وإني قد سقيت السم مرارا فلم أسق مثل هذا قط. فحرض به الحسين أن يخبره من سقاه فلم يخبره وقال: الله أشد نقمة إن كان الذي أظن وإلا فلا يقتل بي والله بريء).

الرابع: ومما يدل على كذب هذه الرواية أن معاوية عزى ابن عباس في موت الحسن بن علي قال ابن كثير: (فلما مات الحسن قال معاوية رضي الله عنه: لا يسوءك الله ولا يحزنك في الحسن بن علي فقال ابن عباس لمعاوية: لا يحزنني الله ولا يسوءني ما أبقى الله أمير المؤمنين، فأعطاه ألف ألف درهم وعروضا وأشياء وقال: خذها فاقسمها في أهلك). فلو كان معاوية متهما في قتله لما سكت ابن عباس عن المطالبة بدم ابن عمه.

الخامس: لماذا يقتل معاوية الحسن بن علي وهو قد صالحه على الملك وتنازل له عن البيعة وكان لا يطمع في الخلافة كما ثبت عنه من روايات متعددة. وكانت علاقة معاوية به وأهل بيته طيبة يكرمه على الدوام ويعترف بفضله ولم يكن بينهما حرب ولم يكن يخشاه لعقله وورعه وحلمه فبقاؤه فيه مصلحة عظيمة في اجتماع كلمة المسلمين. ولو كان معاوية يخاف على ولاية ابنه يزيد كما يزعمون لما ترك المنافسين له وهم كثر الحسين بن علي وابن الزبير وغيرهما من أبناء الصحابة الأشراف لماذا لم يسعى في قتلهم ويخلي الساحة منهم قال ابن العربي: (فإن قيل : دس (أي معاوية) على الحسن من سمه قلنا هذا محال من وجهين: أحدهما: أنه ما كان ليتقي من الحسن بأسا وقد سلم الأمر. الثاني: أنه أمر مغيب لا يعلمه إلا الله فكيف تحملونه بغير بينة على أحد من خلقه في زمن متباعد لم نثق فيه بنقل ناقل بين أيدي قوم ذوي أهواء وفي حال فتنة وعصبية ينسب كل واحد إلى صاحبه مالا ينبغي فلا يقبل منها إلا الصافي ولا يسمع فيها إلا من العدل الصميم).

السادس: القرائن الصحيحة تدل على أن هذا الخبر من وضع الشيعة المتحاملين على معاوية وابنه يزيد وقد اختلقوا ذلك للطعن في عدالة معاوية وولايته ولو كانت حادثة صحيحة لتوافرت الهمم على نقلها واعتنى بروايتها الثقات واشتهرت لخطرها وفضل الحسن كما نقلوا حادثة مقتل حجر بن عدي قال ابن خلدون: (وما نقل من أن معاوية دس إليه السم مع زوجته جعدة بنت الأشعث فهو من أحاديث الشيعة وحاشا لمعاوية من ذلك). ولم ينقل أبدا أن الحسين رضي الله عنه أثار هذا الأمر في خروجه للعراق أو طالب بدم الحسن من بني أمية وهذا يدل على أن قصة تهمة معاوية أو ابنه يزيد في مقتل الحسن خرافة شيعية ليس لها أساس في التاريخ ولذلك ليس لها وجود في كتب آثار

الصحابة والتابعين المسندة عند أهل السنة. أما الأقوال المجهولة التي تذكرها كتب التاريخ والتراجم بصيغة (قيل) أو (سمعت من يقول) أو (روى بعضهم) أو (قالت طائفة) ونحو ذلك فليس لها اعتبار في ميزان النقد العلمي وإنما هي مجرد ظنون وأوهام. وبقيت رواية ملفقة رواها الطبراني في المعجم الكبير عن أبي بكر بن حفص: (أن سعدا والحسن بن علي رضي الله عنهم ماتا في زمن معاوية فيرون أنه سمه). ولا يصح الاستدلال بهذه الرواية لوجوه:

(١) أن زيادة (فيرون أنه سمه) مقحمة من تصرف الوضاعين لأنها انفردت بها نسخة وخلت منها نسختان كما أفاده المحققان للمعجم ومما يؤكد ذلك أن أبا نعيم رواها في معرفة الصحابة وابن عساكر رواها في تاريخ دمشق بدون هذه الزيادة.

(٢) لو كانت هذه الزيادة ثابته لما أهملها ابن تيمية والذهبي وابن كثير وغيرهم في تحقيقاتهم وقد صرحوا بأنه لا يصح في هذا الباب شيء.

(٣) أن سياقتها ركيكة فما علاقة أن الحسن مات مسموما بوفاة سعد رضي الله عنه وضمير الجمع في نسبة الرأي مشكل لأنه يخبر عن موت اثنين من خيار الصحابة زمن خلافة معاوية.

(٤) أن قوله (يرون أنه سمه) قول مرسل مجهول قائله فلو كان الراوي يقصد به الصحابة لسمى القائلين بأعيانهم ولكنه عمم قائله مما يدل على شكه وارتيابه.

السابع: ذكر ابن عبد البر أن زوجة الحسن جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندي هي التي سمته فلماذا لم يستجوبها الحسين وأهل بيته ويعرفوا حقيقة أمرها ويقيموا عليها القصاص ويعرفوا من الآمر بالسم ولكن هذا لم يحصل وهو أمر غريب يجعل هذه القصة مشكلة ويتطرق إليها الغموض وتبقى قصة مرسلة مبهمة بلا زمام ولا خطام.

الثامن: لا شك أن المسلم الحق يترفع عن الغدر وقتل الخيانة لدنائته فلا إيمان لمن لا أمانة له فكيف ينسب هذا العمل الحقير بمجرد الشك وسوء الظن لصحابي جليل قد ائتمنه النبي صلى الله عليه وسلم على الوحي ولم يتهمه الأصحاب على رواية الحديث وشهد له خيار الصحابة بالفقه في الدين فلا نعدل عن يقين العدالة لمعاوية إلى الشك ورميه بالغدر والخيانة.

فصل

ومن التهم الباطلة التي رمي بها معاوية ما ادعاه الرافضة زورا أن معاوية قتل عبد الرحمن بن خالد بن الوليد رضي الله عنه استنادا إلى ما رواه ابن جرير في تاريخه من طريق عمر بن شبه عن علي بن محمد المدائني عن مسلمة بن محارب: (أن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد كان قد عظم شأنه بالشام ومال إليه أهلها لما كان عندهم من آثار أبيه خالد بن الوليد ولغنائه عن المسلمين في أرض الروم وبأسه حتى خافه معاوية وخشي على نفسه منه لميل الناس إليه فأمر ابن أثال أن يحتال في قتله وضمن له إن هو فعل ذلك أن يضع عنه خراجه ما عاش وأن يوليه جباية خراج حمص. فلما قدم عبد الرحمن بن خالد حمص منصرفا من بلاد الروم دس إليه ابن أثال شربة مسمومة مع بعض مماليكه فشربها فمات بحمص فوفى له معاوية ما ضمن له وولاه خراج حمص ووضع عنه خراجه).

وهذا خبر كذب لا يصح الاستدلال به من وجوه:

الأول: أنه من رواية مسلمة بن محارب الزيادي الكوفي وهو مجهول الحال مقل في الرواية لا يحفظ فيه توثيق ولا تضعيف معتبر ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا وقولهما مقدم على ذكر ابن حبان له في الثقات لما عرف من تساهله في التوثيق.

الثاني: الرواية منقطعة لأن مسلمة بن محارب لم يدرك معاوية ولم يسمع منه هذه القصة المنكرة فهو متأخر عن زمان معاوية قال ابن حبان: (يروى عن أبيه عن معاوية). وأورد له البخاري في التاريخ الكبير حديثا منكرا من روايته عن أبيه أن معاوية كتب إلى زياد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إن العجم أو العدو لا ينصروني على قوم).

الثالث: الحديث من رواية علي بن محمد المدائني إخباري ضعيف الحديث يتفرد بالغرائب متساهل جدا في رواية مطاعن الصحابة التي تنصر مذهب الشيعة قال ابن عدي: (علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف المدائني مولى عبد الرحمن بن سمرة. ليس بالقوي في الحديث وهو صاحب الاخبار قلّ ما له من الروايات المسندة). وهو يروي عن الإخباريين التالفين أبي مخنف وهشام الكلبي والواقدي أخبارا مكذوبة ويروي عن مسلمة بن محارب أيضا ما يستنكر ومن ذلك روى عنه واقعة تهديد عمر بحرق بيت فاطمة كما في أنساب الأشراف للبلاذري وهي قصة باطلة يقشعر منها جلد المؤمن. وصنعته الإرسال ليس له معرفة بالأسانيد قال أبو قلابة الرقاشي: (حدثت أبا عاصم النبيل بحديث. فقال: عمن هذا؟ فقلت: ليس له إسناد ولكن حدثنيه أبو الحسن المدائني. فقال: سبحان الله أبو الحسن إسناد). ولذلك اعتمد على كتبه الرافضة في مصادرهم لتسويق مذهبهم ونشر بدعتهم قال الطوسي في الفهرست: (علي بن محمد المدائني عامي المذهب وله كتب كثيرة حسنة

في السير وله كتاب مقتل الحسين بن علي عليهما السلام وكتاب الخونة لأمير المؤمنين عليه السلام). وقد ذكر له الذهبي قصة مع المأمون لو صحت تشعر بميله إلى مذهب التشيع والله أعلم بحقيقة الحال. وقد كان المدائني معتزليا من أتباع معمر بن عباد السلمي البصري المعتزلي (٢١٥ هـ) مؤسس فرقة المعمرية قال محمد بن إسحاق النديم: (قرأت بخط ابن الإخشيد: كان المدائني متكلما من غلمان معمر بن الأشعث. قال: وحفص الفرد وأبو شمر وأبو الحسن المدائني وأبو بكر الأصم وأبو عامر وعبد الكريم بن روح ستة كانوا غلمان معمر بن الأشعث). وما نقل عن توثيق ابن معين له فمستشكل لأنه يروي عن الكذابين والمجهولين أخبارا تخالف العقل الصريح والنقل الصحيح ولعل المدائني كان يحسن حاله عند ابن معين فانخدع به وحسن الظن به فوثقه قال المعلمي في الفوائد المجموعة: (عادة ابن معين في الرواة الذين أدركهم أنه إذا أعجبته هيئة الشيخ يسمع منه جملة من أحاديثه فإذا رأى أحاديث مستقيمة ظن أن ذلك شأنه فوثقه. وقد كانوا يتقونه ويخافونه. فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمدا ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة ولما بعد عنه خلط. فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه ابن معين وكذبه الأكثرون أو طعنوا فيه طعنا شديدا فالظاهر أنه من هذا الضرب. فإنما يزيده توثيق ابن معين وهنا لدلالته على أنه كان يتعمد). وإعراض جمهور أئمة الحديث عن توثيقه وتضعيف ابن عدي له مع أنه معتدل في نقد الرواة وقلة رواية المدائني للأحاديث النبوية وعدم إخراج حديثه في الكتب الستة مع أنه عمِّر زمن الرواية تدل على أنه ليس أهلا للتوثيق والثقة بما يتفرد بنقله من الغرائب والمناكير. أما رواية الأخبار العامة التي لا تخالف الأصول ولا تقدح بالأصحاب كفتوح البلدان والمغازي والشعر والأنساب فيتسامح أهل العلم في روايتها لحاجتهم إليها وإن كانت في الغالب مرسلة يدخلها الضعف والاختلاف.

الرابع: لا يصح رمي المسلم بتهمة القتل فضلا عن الصحابي بخبر مرسل ضعيف لا يثبت ولذلك رده ابن كثير بقوله: (وقد ذكر ابن جرير وغيره: أن رجلا يقال له ابن أثال وكان رئيس الذمة بأرض حمص سقاه شربة فيها سم فمات. وزعم بعضهم أن ذلك عن أمر معاوية له في ذلك ولا يصح). وابن جرير ساقه بصيغة التمريض إشارة منه إلى ضعفه بقوله: (وفيها انصرف عبد الرحمن بن خالد بن الوليد من بلاد الروم إلى حمص فدس ابن أثال النصراني إليه شربة مسمومة فيما قيل فشربها فقتلته).

فصل

وقد اتفقت كلمة علماء السنة على الثناء على أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال ابن قدامة: (ومعاوية خال المؤمنين وكاتب وحي الله وأحد خلفاء المسلمين رضي الله تعالى عنهم). وقال ابن تيمية: (واتفق العلماء على أن معاوية أفضل ملوك هذه الأمة فإن الأربعة قبله كانوا خلفاء نبوة وكان في ملكه من الرحمة والحلم ونفع المسلمين ما يعلم أنه كان خيرا من ملك غيره). وقال ابن تيمية: (فلم يكن من ملوك المسلمين ملك خير من معاوية ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيرا منهم في زمن معاوية إذا نسبت أيامه إلى أيام من بعده. وأما إذا نسبت إلى أيام أبي بكر وعمر ظهر التفاضل). ولما تنازع الناس وذهبت هيبة الخلافة بعد فتنة مقتل الخليفة عثمان ومقتل الخليفة علي كان ملك معاوية خير للناس في تلك الفترة لاختلاف أهوائهم وإقبالهم على الدنيا وتفرقهم فأقام فيهم العدل وساسهم بالحلم والرحمة وحمى بيضة الإسلام قال ابن تيمية: (وضعفت خلافة النبوة ضعفا أوجب أن تصير ملكا فأقامها معاوية ملكا برحمة وحلم كما في الحديث المأثور: (تكون نبوة ورحمة ثم تكون خلافة نبوة ورحمة ثم يكون ملك ورحمة ثم يكون ملك). ولم يتول أحد من الملوك خيرا من معاوية فهو خير ملوك الإسلام وسيرته خير من سيرة سائر الملوك بعده. وعلي آخر الخلفاء الراشدين الذين هم ولايتهم خلافة نبوة ورحمة). وقال الذهبي: (ومعاوية من خيار الملوك الذين غلب عدلهم على ظلمهم وما هو ببريء من الهنات والله يعفو عنه). وقال ابن كثير: (فهو أول ملوك الإسلام وخيارهم). وقال ابن كثير: (فلم يزل مستقلا بالأمر في هذه المدة إلى هذه السنة التي كانت فيها وفاته والجهاد في بلاد العدو قائم وكلمة الله عالية والغنائم ترد إليه من أطراف الأرض والمسلمون معه في راحة وعدل وصفح وعفو). ولو كان معاوية ظالما جبارا سفاكا للدماء لما اجتمع أهل السنة على الثناء عليه والإشادة بفضله وذكر مناقبه. فكل من طعن في عدالة معاوية أو دينه أو ولايته فهو على بدعة وضلالة يجب الحذر منه والتحذير من مذهبه والرد عليه ولا كرامة مهما كانت منزلته وشهرته. وطعن الرجل في خلافة معاوية رضي الله عنه يدل على انحراف أصوله عن مذهب السلف الصالح وميله لأصول أهل البدعة من الخوارج والمعتزلة والرافضة الذين عرفوا بالطعن في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

فصل

والساب والطاعن في معاوية رضي الله عنه مخالف لكتاب الله في قوله تعالى: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا). قال مالك بن أنس: (من أصبح وفي قلبه غيظ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أصابته هذه الآية). ومخالف للسنة في نهي النبي صلى الله عليه وسلم الصريح الوارد في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ). ومخالف لتزكية الصحابة لمعاوية رضي الله عنه الذين أثبتوا له الصحبة والفقه وحسن الصلاة وإتقان الرواية وحسن الخلق واجتمعوا على بيعته عام الجماعة ولم يصح عنهم الطعن في إيمانه أو عدالته أو ولايته. ومخالف لإجماع أئمة السلف الصالح على صحبته وفضله قال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله وسئل عن رجل انتقص معاوية وعمرو بن العاص أيقال له رافضي؟ فقال: (إنه لم يجترئ عليهما إلا وله خبيئة سوء ما انتقص أحد أحدا من أصحاب رسول الله إلا له داخلة سوء قال رسول الله: خير الناس قرني). رواه الخلال في السنة. وفي البداية والنهاية لابن كثير قال الميموني: (قال لي أحمد بن حنبل: يا أبا الحسن إذا رأيت رجلا يذكر أحدا من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام). وقال الإمام أحمد في السنة: (ومن السنة: ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم أجمعين والكف عن الذي جرى بينهم. فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وأحدا منهم فهو مبتدع رافضي حبهم سنة والدعاء لهم قربة والاقتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة). والشاتم لمعاوية يعاقبه الإمام الشرعي قال مالك بن أنس: (من شتم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علي أو معاوية أو عمرو بن العاص فإن قال: كانوا على ضلال وكفر قتل. وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا). وقال أحمد بن حنبل: (لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من مساويهم ولا يطعن على أحد منهم فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ثم يستتيبه فإن تاب قبل منه وإن لم يتب أعاد عليه العقوبة وخلّده في الحبس حتى يتوب ويرجع). وقال إسحاق بن راهويه: (من شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعاقب ويحبس وهذا قول كثير من أصحابنا). وقال يحي بن معين: (وكل من شتم عثمان أو طلحة أو أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال لا يكتب عنه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين). وقال أبو زرعة الرازي: (إذا رأيت الرجل

ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا حق والقرآن حق وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة). وسئل ابن تيمية: عمن يلعن معاوية فماذا يجب عليه؟ فأجاب: (الحمد لله من لعن أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كمعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص ونحوهما ومن هو أفضل من هؤلاء كأبي موسى الأشعري وأبي هريرة ونحوهما أو من هو أفضل من هؤلاء كطلحة والزبير وعثمان وعلي بن أبي طالب أو أبي بكر الصديق وعمر أو عائشة أم المؤمنين وغير هؤلاء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فإنه مستحق للعقوبة البليغة باتفاق أئمة الدين وتنازع العلماء: هل يعاقب بالقتل؟ أو ما دون القتل؟ كما قد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ). واللعنة أعظم من السب وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ). فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم لعن المؤمن كقتله). وقال محمد بن عبد الوهاب التميمي: (فإذا عرفت أن آيات القرآن تكاثرت في فضلهم والأحاديث المتواترة بمجموعها ناصة على كمالهم فمن اعتقد فسقهم أو فسق مجموعهم وارتدادهم وارتداد معظمهم عن الدين أو اعتقد حقية سبهم وإباحته أو سبهم مع اعتقاد حقية سبهم أو حليته فقد كفر بالله تعالى ورسوله). فشعار أهل السنة التولي والترضي على معاوية وشعار أهل البدعة الطعن والبراءة من معاوية. فإذا وجدت إنسانا يلعن معاوية أو يطعن فيه فتبرأ منه واطعن في مذهبه وألحقه بأهل البدع ولا تجالسه وحذر منه ولا كرامة قال البربهاري: (إذا رأيت الرجل يطعن على أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلم أنه صاحب قول سوء وهوى).

فصل

والناس في معاوية رضي الله عنه ثلاثة أصناف:

الأول: صنف يغلو في محبته وتوليه وفضله ويرى أنه بمنزلة المهاجرين السابقين ويروي في فضائله أحاديث موضوعة ويفضله على علي ويجافي أهل بيته وينصب العداء لهم وهذا كان مسلكا قديما لجماعة من أهل الشام النواصب.

الثاني: صنف يغلو في بغضه وسبه والطعن في عدالته والقدح في ولايته ويغلو في محبة علي وآله وهذا مسلك الرافضة والمعتزلة وأفراخهم العصرانيين ومنهم من يرى توليه كفر ومروق من الدين ويجعل البراءة منه ومن ابنه يزيد أصلا من أصول الدين وفرقانا بين الكفر والإيمان وهذا المذهب شائع في شيعة العرب والعجم قال الأعمش: (حدثناهم بغضب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوه دينا). وفي التاريخ الأوسط للبخاري قال الأعمش: (نستغفر الله من أشياء كنا نرويها على وجه التعجب اتخذوها دينا).

الثالث: صنف وسط بين الغالي فيه والجافي عنه يتولاه ويترضى عليه ويثني عليه ويرعى حقه لصحبته وكتابته للوحي ومصاهرته للنبي ولكن لا يرفع منزلته إلى رتبة المهاجرين السابقين فضلا عن العشرة المبشرين بالجنة ولا يعتقد أنه معصوم من الخطأ ويعتذر عن خطأه ويستغفر له ويرى أنه كان أفضل ملوك الإسلام له حسنات عظيمة قد نفع المسلمين نفعا عظيما واتسعت رقعة الإسلام في زمانه وكان من علماء الصحابة وهذا مذهب أئمة السلف الصالح الذي يدل عليه النصوص والآثار قال تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ). وقال عروة بن الزبير: (قالت لي عائشة: يا ابن أختي أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبوهم). رواه مسلم. وقال الذهبي: (فنحمد الله على العافية الذي أوجدنا في زمان قد امحص فيه الحق واتضح من الطرفين وعرفنا مآخذ كل واحد من الطائفتين وتبصرنا فعذرنا واستغفرنا وأحببنا باقتصاد وترحمنا على البغاة بتأويل سائغ في الجملة أو بخطأ إن شاء الله مغفور وقلنا كما علمنا الله: (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا). وترضينا أيضا عمن اعتزل الفريقين كسعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسعيد بن زيد وخلق وتبرأنا من الخوارج المارقين الذين حاربوا عليا وكفروا الفريقين).

الحمد لله

الذي بنعمته تتم الصالحات